

كتاب الجنائز

باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستعمله من قصر الأمل والاستعداد للموت؛ فإن الأمر قريب

قال الله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ أَنْفَى﴾ [النساء: ٧٧].
وقال: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. وقال فيمن لم
تُحمد فعالمهم: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُهُمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾
[الحجر: ٣]. وقال: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا
كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]. وقال: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ
خَيْرٍ مُتَضَرًّا﴾ الآية [آل عمران: ٣٠].

٦٥٧٨- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله
إملاءً، حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ أملاه علينا من
حفظه، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا
سفيان، عن منصور، ^(١) «عن الأعمش»، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال
رسول الله ﷺ: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ^(٢)، والنار مثل ذلك» ^(٣).

(١-١) كذا في النسخ. خطأ، والصواب: «والأعمش» كما في مصادر التخریج، وكما في المهذب
١٢٩٧/٣. وينظر تخریج الحديث.

(٢) شراك النعل: هو أحد سيور النعل، وهو الذي يكون على ظهر القدم. صحيح مسلم بشرح النووي ٨٦/٣.

(٣) المصنف في الشعب (١٠٢٤٣)، وفي الأربعين الصغرى (٢٩). وأخرجه أحمد (٤٢١٦) عن
عبد الرحمن بن مهدي به. وفي (٣٩٢٣) من طريق سفيان عن الأعمش وحده به. وأخرجه أحمد=

رواه البخاري^(١) في «الصحيح» عن موسى بن مسعود عن سفيان^(٢).

٦٥٧٩- أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري الفقيه، أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفاق، حدثنا محمد بن علي الوراق، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا همام، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ خَطَّ خُطُوطًا وَخَطَّ خَطًّا نَاحِيَةً، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ^(٣) مَا ذَا؟ هَذَا^(٤) مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَمَثَلُ الْمُتَمَتِّي، وَذَلِكَ الْخَطُّ الْأَمَلُ، بَيْنَمَا يَأْمُلُ إِذْ جَاءَهُ الْمَوْتُ^(٥)». رواه البخاري في «الصحيح» عن مسلم بن إبراهيم^(٥).

٦٥٨٠- وَحَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ رَجِمَهُ اللَّهُ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، [٣/٢١٣ ظ] حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَتَبَقِيَ^(٦) مِنْهُ اثْنَتَانِ^(٧)؛ الْحِرْصُ وَالْأَمَلُ^(٨)». قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ. فَذَكَرَهُ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ

= (٣٦٦٧، ٤٢١٦)، وابن حبان (٦٦١) من طرق عن الأعمش به.

(١) في ص ٣: «مسلم».

(٢) البخاري (٦٤٨٨).

(٣-٣) في الأصل: «ماذا هذا هذا»، وفي س: «هذا هذا».

(٤) المصنف في الزهد الكبير (٤٥٣). وأخرجه النسائي في الكبرى، كما في تحفة الأشراف ١/٩١

(٢١٤) من طريق مسلم بن إبراهيم به.

(٥) البخاري (٦٤١٨).

(٦-٦) في س: «معه خصلتان».

(٧) المصنف في الشعب (١٠٢٦٠)، وفي الزهد الكبير (٤٥٤)، وفي الأربعين الصغرى (٣٣)، ووكيع

في الزهد (١٨٧)، ومن طريقه أحمد (١٢٢٠٢).

حَدِيثِ شُعْبَةَ^(١).

٦٥٨١- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَيْنِ؛ عَلَى جَمْعِ الْمَالِ وَطَوْلِ الْحَيَاةِ»^(٢). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣).

٦٥٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّيرَازِيِّ الْفَقِيه، وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَهْرَجَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ الشَّيبَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لَابِنِ آدَمَ وَادِّينَ مِنْ مَالٍ^(٤) لَا يَتَغَيَّرُ إِلَيْهِمَا مِثْلُهُ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَا أُدْرِي مِنَ الْقُرْآنِ هِيَ أَمْ لَا^(٥)؟ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٦).

(١) البخارى (٦٤٢١)، ومسلم (١٠٤٧/...) .

(٢) المصنف فى الشعب (١٠٢٦٢)، ووكيع فى الزهد (١٨٨)، ومن طريقه أحمد (٩٧٢٠). وأخرجه أحمد (٨٦٩٩، ٩١٢٣)، ومسلم (١١٣/١٠٤٦) من طرق عن أبى الزناد به.

(٣) البخارى (٦٤٢٠)، ومسلم (١١٤/١٠٤٦).

(٤) فى م: «ذهب».

(٥) المصنف فى الشعب (١٠٢٧٤). وأخرجه أحمد (٣٥٠١)، والبخارى (٦٤٣٧)، وابن حبان (٣٢٣١) من طريق ابن جريج به.

(٦) البخارى (٦٤٣٦)، ومسلم (١١٨/١٠٤٩).

ورؤينا عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنهم كانوا يرونه من القرآن حتى نزلت:
﴿الْهَنُكُمُ التَّكَاثُرُ ﴿١﴾ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ إلى آخرها^(١).

٦٥٨٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله، [٢١٤/٣] عن رسول الله ﷺ قال: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَاوْرَثَهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟». قالوا: مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَاوْرَثِهِ. قال رسول الله ﷺ: «اعْلَمُوا أَنْ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَمَالٌ وَاوْرَثَهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ، مَالُكَ مَا قَدَّمْتَ، وَمَالُ وَاوْرَثِكَ مَا أَخَّرْتَ»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش^(٣).

٦٥٨٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا عيسى بن مينا، / حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي مَالِي. إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ؛ مَا أَكَلَ فَأَفْتَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَمْضَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ

(١) البخاري (٦٤٤٠).

(٢) المصنف في الشعب (٣٣٣١). وأخرجه أحمد (٣٦٢٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١٥٣)، والنسائي (٣٦١٤) من طريق أبي معاوية به.

(٣) البخاري (٦٤٤٢). وأصل الحديث عند مسلم (٢٦٠٨). وينظر تحفة الأشراف ١٦/٧.

لِلنَّاسِ»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ^(٢).

٦٥٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدُّنْيَا خُلُوعَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظَرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَفِتْنَةَ النِّسَاءِ»^(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ^(٤).

٦٥٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [٣/٢١٤ظ] الطُّفَاوِيُّ أَبُو الْمُنْذِرِ وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». قَالَ: وَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصُّبْحَ، وَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِكَ لِمَسَاوِيكَ^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ

(١) المصنف في الشعب (٣٣٣٣). وأخرجه أحمد (٨٨١٣)، وابن حبان (٣٢٤٤، ٣٣٢٨) من طريق العلاء به.

(٢) مسلم (٢٩٥٩/...).

(٣) المصنف في الشعب (١٠٣٠١)، ومشيخة ابن طهمان (٦٨).

(٤) مسلم (٢٧٤٢/٩٩).

(٥) المصنف في الشعب (١٠٢٤٥). وأخرجه ابن حبان (٦٩٨) من طريق الطفاوي به. وأحمد (٤٧٦٤)، والترمذي (٢٣٣٣)، وابن ماجه (٤١١٤) من طريق مجاهد به.

علی بن المدینی^(١).

٦٥٨٧- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرِضِهِ أَوْ مَالِهِ فَلْيُرُدِّهَا^(٢) إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَقْبَلُ فِيهِ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ وَأُعْطِيَ صَاحِبَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَتْ عَلَيْهِ»^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب بمعناه، إلا أنه قال: «فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ»^(٤).

٦٥٨٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمی وأبو سعيد ابن أبي عمرو وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد الفايومي قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج الحجازي الحمصي، حدثنا محمد بن حمير، حدثني أبو بكر ابن أبي مريم. وأخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا ابن

(١) بعده في حاشية الأصل: «دون قوله: خذ من حسناتك لمساويك».

والحديث عند البخاري (٦٤١٦) دون هذه الزيادة.

(٢) في حاشية الأصل: «فليردها، ح، ر».

(٣) الطيالسي (٢٤٤٠). وأخرجه أحمد (٩٦١٥)، وابن حبان (٧٣٦١) من طريق ابن أبي ذئب به.

وسياقته في (١١٥٥٨).

(٤) البخاري (٢٤٤٩).

المُبَارِكِ (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، أخبرنا الحسنُ بنُ حَلِيمِ المَرَوَزِيِّ، أخبرنا أبو المَوْجِّه، أخبرنا عبدانُ، أخبرنا عبدُ اللهِ، أخبرنا أبو بكرٍ [٢١٥/٣] ابنُ أبي مَرِيَمَ الغَسَانِيِّ، عن ضَمْرَةَ بنِ حَبِيبٍ، عن شَدَادِ بنِ أوسٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «الكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ، والعَاجِزُ مَنْ اتَّبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ». لَفِظُ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بنِ حَمِيرٍ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ المُبَارِكِ: قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ^(١).

٦٥٨٩- أخبرنا أبو منصورٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ نوحٍ من أولادِ إبراهيمِ النَّخَعِيِّ بالكُوفَةِ، أخبرنا أبو جَعْفَرٍ محمدُ بنُ عليٍّ بنِ دُحَيْمٍ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمٍ بنِ أبي غَرَزَةَ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ يعنى ابنُ أبي شَيْبَةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، عن أبي رَجَاءِ عبدِ اللهِ بنِ واقِدٍ، عن محمدِ بنِ مالِكٍ، عن البراءِ بنِ عازِبٍ قال: كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فِي جِنَازَةٍ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى القَبْرِ جِئْنَا^(٢) عَلَى القَبْرِ، فَاسْتَدْرْتُ فَاسْتَقْبَلْتُهُ، فَبَكَى حَتَّى بَلَ الثَّرَى، ثُمَّ قال: «إخواني، لِمِثْلِ هَذَا اليَوْمِ فَأَعِدُّوا»^(٣).

(١) المصنف في الشعب (١٠٥٤٦) بالإسناد الثاني، والحاكم ٥٧/١ وصححه، وقال الذهبي: لا والله، أبو بكر واه. والطيالسي (١٢١٨)، وابن المبارك في الزهد (١٧١). وأخرجه أحمد (١٧١٢٣)، والترمذي (٢٤٥٩) من طريق ابن المبارك به، وقال الترمذي: حسن. والترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠) من طريق ابن أبي مريم به.

(٢) في الأصل، م: «فحنا».

(٣) المصنف في الشعب (١٠٥٤٧)، وابن أبي شيبه (٣٥٣٣٤). وأخرجه ابن ماجه (٤١٩٥) عن إسحاق بن منصور به. وأحمد (١٨٦٠١)، والبخاري في التاريخ الكبير ٢٢٨/١ من طريق عبد الله بن واقد به. وقال الذهبي ١٢٩٩/٣: سنه لين.

٦٥٩٠- / أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي السقا، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد يعني ابن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد السجزي^(١)، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا ابن الدراوردي، حدثني عمرو ابن أبي عمرو، عن المطلب، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَبَ بِأَخْرَجَتْهُ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَبَ بِدُنْيَاهُ، فَأَثِرُوا مَا يَبْقَى عَلَيَّ مَا يَبْقَى»^(٢).

بَابُ مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ

لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُولَئِكَ نَعَمْرُكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾

[فاطر: ٣٧].

٦٥٩١- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عمرو بن علي، عن معن بن محمد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن [٢١٥/٣] أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «قَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى عَبْدِ أُخْرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَ سَبْعِينَ أَوْ سِتِّينَ سَنَةً»^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد السلام بن مطهر عن عمرو بن علي، وقال: «سِتِّينَ سَنَةً». وقال: تابعه

(١) في س: «الشجري». وينظر سير أعلام النبلاء ٣١٩/١٣، وتبصير المنتبه ٧٢٧/٢.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٦٩٨)، من طريق عبد العزيز بن محمد به. وأحمد (١٩٦٩٧)، وعبد بن حميد

(٥٦٦) من طريق عمرو بن أبي عمرو به. وقال الذهبي ٣/١٣٠٠: إسناده صالح إن كان المطلب بن

حنطب لقي أبا موسى.

(٣) أخرجه الحري في غريب الحديث ١/٢٦٧ عن محمد بن أبي بكر به.

أبو حازم وابن عجلان عن المقبري^(١).

٦٥٩٢- أخبرنا أبو عبد الله الحسين^(٢) بن محمد بن الحسن البجلي المقيري بالكوفة، أخبرنا أبو بكر ابن أبي دارم، حدثنا أبو جعفر محمد بن نصر الصائغ، حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيرى، حدثنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَمَّرَهُ اللَّهُ سِتِينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ إِلَيْهِ فِي الْعُمْرِ»^(٣).

٦٥٩٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسين ابن بشران قالا: حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة، حدثنا أبو يحيى ابن أبي مسرّة، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ سِتُونَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمْرِ»^(٤).

٦٥٩٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، حدثنا أحمد بن مهراّن، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله عز وجل:

(١) البخارى (٦٤١٩).

(٢) فى س، م: «الحسن». وتقدم فى (٥٨٧٤).

(٣) المصنف فى الآداب (١١١٥). وأخرجه أحمد (٩٣٩٤)، والنسائى فى الكبرى، كما فى تحفة الأشراف ٤٧٢/٩، وابن حبان (٢٩٧٩) من طريق أبى حازم به.

(٤) الفاكهى فى فوائده (٧)، ومن طريقه الخطيب فى تاريخ بغداد ٢٩٠/١. وأخرجه أحمد (٨٢٦٢) عن أبى عبد الرحمن المقرئ به.

﴿أَوْلَرُ نَعْمَرِكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرُ﴾. قال: سِتِّينَ سَنَةً^(١). هذا مَوْقُوفٌ.

ورواه إبراهيم بن الفضل المدني - وليس بالقوي^(٢) - كما:

٦٥٩٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن إبراهيم بن الفضل، عن ابن أبي حسين المكي، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قِيلَ: أَيْنَ أَبْنَاءُ السِّتِّينَ؟». وهو العُمُرُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ: ﴿أَوْلَرُ نَعْمَرِكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرُ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾. قال ابن أبي فديك: وحدثني الحسن بن عبد الله بن عطية، عمَّن حَدَّثَهُ عن ابن عباس قال: يَعْنِي بِهِ الشَّيْبَ^(٣).

٦٥٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسن علي بن الفضل السامري ببغداد، حدثنا أبو علي الحسن بن عرفة العبدي، حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ، وَأَقَلُّهُمْ مَن يَجُوزُ ذَلِكَ»^(٤).

(١) الحاكم ٤٢٧/٢ وصححه ووافقه الذهبي، والثوري في تفسيره ص ٢٤٧، ومن طريقه عبد الرزاق في تفسيره ١٣٨/٢، وابن جرير في تفسيره ٣٨٤/١٩.

(٢) هو إبراهيم بن الفضل المخزومي أبو إسحاق المدني. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ١٢٢/٢، والمجروحين ١٠٤/١، وتهذيب الكمال ١٦٥/٢، وقال ابن حجر في التقریب ٤١/١: متروك.

(٣) تفسير مجاهد ص ٥٥٧، ٥٥٨. وقال الذهبي ١٣٠٠/٣: إبراهيم واه.

(٤) الحاكم ٤٢٧/٢ وصححه. وأخرجه الترمذي (٣٥٥٠)، وابن ماجه (٤٢٣٦)، وابن حبان =

٦٥٩٧- أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيه، أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسينِ القطَّان، حدثنا عليُّ بنُ الحسنِ الدَّرَاجِردِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عثمانَ، أخبرنا ابنُ المُبارك، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ سعيدِ بنِ أبي هَندٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «نعمتانِ مغبونٌ فيهما كثيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ الصُّحَّةُ والفَرَاغُ»^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مكِّيِّ عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدٍ^(٢).

٦٥٩٨-^(٣) قال الإمامُ / أحمدُ رَحِمَهُ اللهُ: وفيما قرأتُ في منامِي على ١/٣ شيخنا أبي عبدِ اللهِ رَحِمَهُ اللهُ فقلتُ له: أخبركم بكرُ بنُ محمدِ الصَّيرَفِيُّ. ورأيتُه بخطِّه في اليَقْظَةِ: أخبرنا بكرُ بنُ محمدِ الصَّيرَفِيُّ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ الفضلِ، حدثنا مكِّيُّ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ سعيدٍ. هذا الحديثُ بهذا الإسنادِ والمَتَنِ^(٤)^(٣).

= (٢٩٨٠) من طريق الحسن بن عرفة به، وقال الترمذى: حسن غريب من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(١) المصنف في الشعب (٤٥٤٣، ١٠٢٤٩)، وابن المبارك في الزهد (١)، ومن طريقه الترمذى (٢٣٠٤)، والنسائي في الكبرى، كما في تحفة الأشراف ٤/٤٦٥. وأخرجه أحمد (٢٣٤٠)، والترمذى (٢٣٠٤)، وابن ماجه (٤١٧٠) من طريق عبد الله بن سعيد به.
(٢) البخارى (٦٤١٢).

(٣-٣) ليس فى: ص ٣، وعلم عليه فى: الأصل «لا... إلى» وكتب فى حاشيتها: «المعلم عليه «لا» إلى» ثابت فى أصل الشيخ المصنف.

(٤) الحاكم ٣٠٦/٤ وصححه.

باب طوبى لمن طال عُمره وحسن عمله

٦٥٩٩- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حماد، عن يونس وحميد، عن الحسن، عن أبي بكر (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسن محمد بن محمد الكارزى، أخبرنا علي بن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد ويونس وثابت، عن الحسن، عن أبي بكر، أن رجلاً قال: يا رسول الله، أئى الناس خير؟ قال: «من طال عُمره وحسن عمله». قيل: فأئى الناس شر؟ قال: «من طال عُمره وساء عمله»^(١).

٦٦٠٠- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطن ببغداد، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سُفيان، حدثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن عمرو بن قيس الكندي، عن عبد الله بن بسر^(٢) قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ يسألانه فقال أحدهما: يا رسول الله، أئى الناس خير؟ قال: «من طال عُمره وحسن عمله». وقال الآخر: يا رسول الله، إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ، فأخبرني بأمرٍ أتشبهت به. قال: «لا يزال لسانك رطباً بذكر الله»^(٣).

(١) الحاكم ١/٣٣٩. وأخرجه الطبراني فى الأوسط (٥٤٤٩) من طريق حماد به. وأحمد (٢٠٤٤٤) من طريق يونس وحميد به. وفى (٢٠٤٨١) من طريق يونس وحده به. وفى (٢٠٥٠١) من طريق يونس وثابت به. قال الهيثمى فى المجمع ١٠/٢٠٣: إسناده جيد.

(٢) فى الأصل، ص ٣، م: «بشر». وينظر تهذيب الكمال ١٤/٣٣٣.

(٣) المصنف فى الشعب (٥١٥)، والآداب (١١٨٢)، والأربعين الصغرى (٤٤). وأخرجه أحمد =

٦٦٠١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا مكرم بن أحمد القاضي، حدثنا محمد بن إسماعيل السلمي، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدثني أبو بكر، عن سليمان بن بلال قال: قال زيد بن أسلم: قال محمد^(١) بن المنكدر: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «ألا أتبئكم بخياركم من شراركم؟». قالوا: بلى. قال: «خياركم أطولكم أعمارًا وأحسنكم عملاً»^(٢).

٦٦٠٢- وأخبرنا أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان التيسابوري وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي قالوا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخياركم؟». قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «أطولكم أعمارًا وأحسنكم أعمالًا»^(٣).

٦٦٠٣- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا

= (١٧٦٩٨)، والترمذي (٢٣٢٩) من طريق معاوية بن صالح به نحوه، وقال الترمذي: حسن غريب.

(١) بعده في الأصل: «بن محمد». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/٥٠٣.

(٢) الحاكم ١/٣٣٩، وصححه. وأخرجه عبد بن حميد (١٠٨٤) من طريق محمد بن المنكدر به. وقال الذهبي ٣/١٣٠١: سنده جيد.

(٣) المصنف في الزهد الكبير (٦٢٩). وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٤٢٥)، وابن حبان (٤٨٤) من طريق جعفر بن عون به. وأحمد (٧٢١٢)، وابن حبان (٢٩٨١) من طريق محمد بن إسحاق به. وقال الذهبي ٣/١٣٠١: إسناده حسن.

شُعْبَةُ، عن عمرو بن مَرَّةٍ قال: سَمِعْتُ [٢١٧/٣] عمرو بن ميمونٍ يُحَدِّثُ عن عبدِ اللَّهِ بنِ رُبَيْعَةَ قال: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بنَ خَالِدٍ يَقُولُ: أَخَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فُقْتِلَ أَحَدُهُمَا وَبَقِيَ الْآخَرُ، ثُمَّ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قُلْتُمْ؟». قالوا: دَعَوْنَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَيَرْحَمَهُ وَيُلْحِقَهُ بِصَاحِبِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ صَلَّاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَأَيْنَ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ؟» قال: وَأَطَّئُهُ قال: وَأَيْنَ صَوْمُهُ بَعْدَ صَوْمِهِ؟- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِلَّذِي بَيْنَهُمَا أْبَعْدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». قال عمرو بن ميمونٍ: فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّهُ أَسْنَدٌ لِي (١).

٦٦٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِثَلَاثِ بَقِيْنَ أَوْ نَحْوِهِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ وَيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَحِيَوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَلِيٍّ (٢) قَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ إِسْلَامُهُمَا مَعًا، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنَ الْآخَرِ، فَعَزَا الْمُجْتَهِدُ مِنْهُمَا فَاسْتَشْهِدَ، ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً

(١) الطيالسى (١٢٨٧). وأخرجه أحمد (١٦٠٧٤)، وأبو داود (٢٥٢٤)، والنسائى (١٩٨٤) من طرق عن شعبة به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٢٠٢).

(٢) بلى: قبيلة عظيمة من قضاة، من القحطانية، تنتسب إلى بلى بن عمرو بن الحافى بن قضاة. تقع مساكنها بين المدينة ووادى القرى. ينظر معجم قبائل العرب ١/١٠٤، والتاج ٣٧/٢٠٦ (ب ل ي).

ثُمَّ تَوَفَّى. قَالَ طَلْحَةُ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ - يَعْنِي ^(١) فِي النَّوْمِ - إِذَا أَنَا بِهِمَا، فَخَرَجَ خَارِجٌ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَذِنَ لِلَّذِي مَاتَ الْآخِرَ مِنْهُمَا، ثُمَّ رَجَعَ فَأَذِنَ لِلَّذِي اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ: ارْجِعْ، فَإِنَّهُ لَمْ يَأْنِ لَكَ. فَأَصْبَحَ طَلْحَةُ فَحَدَّثَ النَّاسَ فَعَجِبُوا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مِنَ أَيِّ ذَلِكَ تَعْجَبُونَ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الَّذِي كَانَ أَشَدَّ الرَّجُلَيْنِ اجْتِهَادًا فَاسْتُشْهِدَ [٣/٢١٧ظ] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَدَخَلَ الْآخِرُ الْجَنَّةَ قَبْلَهُ. قَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ مَكَثَ هَذَا بَعْدَهُ سَنَةً وَأَدْرَكَ رَمَضَانَ فَصَامَهُ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «وَصَلَّى كَذَا وَكَذَا مِنْ سَجْدَةٍ فِي السَّنَةِ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا بَيْنَهُمَا أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» ^(٢). تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ^(٣).

بَابُ مَا يَنْبَغِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَسْتَشْعِرَهُ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى جَمِيعِ مَا يُصِيبُهُ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَالْأَوْجَاعِ وَالْأَحْزَانِ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْكَفَّارَاتِ وَالذَّرَجَاتِ

٦٦٠٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ

(١) ليس في: م.

(٢) المصنف في الدلائل ١٥/٧، ١٦. وأخرجه الطحاوي في المشكل (٢٣٠٩) عن الربيع بن سليمان به. وأحمد (١٤٠٣)، وابن ماجه (٣٩٢٥)، وابن حبان (٢٩٨٢) من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد

به. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٣٧٢): هذا إسناد رجاله ثقات وهو منقطع.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٣٠٧، ٢٣٠٨) من طريق محمد بن عمرو به.

عبد الله يعنى ابن مسعود قال : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا هُوَ يُوَعِّكُ ، فَمَسِسْتُهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتُوَعِّكُ وَعُكًّا شَدِيدًا ! قَالَ : «أَجَلْ ، إِنِّي أُوَعِّكُ كَمَا يُوَعِّكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» . قَالَ : قُلْتُ : لِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يُصِيبُهُ أَذَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهِ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَاهَا»^(١) .

٦٦٠٦- وأخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ، حدثنا أبو عثمان البصري ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب ، أخبرنا يعلى بن عبيد ، حدثنا الأعمش . فذكره بمعناه ، وقال : فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ^(٢) . رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية ، وأخرجه البخاري من أوجه عن الأعمش^(٣) .

٦٦٠٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أخبرنا الربيع بن سليمان المرادي وبحر بن نصر بن سابق الخولاني ، قال الربيع : حدثنا . وقال بحر : أخبرنا عبد الله بن وهب قال : أخبرني هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، [٢١٨/٣] عن عطاء بن يسار ، أن أبا سعيد الخدري دخل على رسول الله ﷺ وهو موعوك عليه قطيفة ، فوضع يده عليه فوجد

(١) المصنف في الشعب (٩٧٧٣) . وأخرجه أحمد (٣٦١٨) ، والنسائي في الكبرى (٧٥٠٣) ، وابن حبان (٢٩٣٧) من طريق أبي معاوية به .

(٢) المصنف في الشعب (٩٧٧٢) . وأخرجه أحمد (٣٦١٩) عن يعلى بن عبيد به . والنسائي في الكبرى (٧٤٨٣) من طرق عن الأعمش به .

(٣) مسلم (٤٥/٢٥٧١) ، والبخاري (٥٦٤٧ ، ٥٦٤٨ ، ٥٦٦٠ ، ٥٦٦١ ، ٥٦٦٧) .

حَرَارَتِهَا فَوْقَ الْقَطِيفَةِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا أَشَدَّ حَرَّ حُمَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا كَذَلِكَ يُشَدِّدُ عَلَيْنَا الْبَلَاءَ، وَيُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ». ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْعُلَمَاءُ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ الصَّالِحُونَ؛ كَانَ أَحَدُهُمْ يُتَلَّى بِالْفَقْرِ حَتَّى مَا يَجِدُ إِلَّا الْعِبَاءَةَ يَلْبَسُهَا، وَيُتَلَّى بِالْقَمَلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ، وَأَحَدُهُمْ أَشَدُّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ»^(١).

٦٦٠٨- حدثنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة وهشام وحماد بن سلمة كلهم عن عاصم ابن بهدلة (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا الحسن بن موسى الأشيب، حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن عاصم، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: سألت رسول الله ﷺ: مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْتَّبِيُونَ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُتَلَّى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ ضَلَبَ الدِّينَ اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا تَبَرَّحَ الْبَلَايَا عَلَى الْعَبْدِ حَتَّى تَدَّعَهُ يَمْشِي / عَلَى الْأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»^(٢).

(١) المصنف في الشعب (٩٧٧٤)، والحاكم ١/٤٠. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥١٠)، وأبو يعلى (١٠٤٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٢١٠) من طريق ابن وهب به. وابن ماجه (٤٠٢٤) من طريق هشام بن سعد به. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٤١٧): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد من حديث مصعب بن سعد عن أبيه.

(٢) المصنف في الشعب (٩٧٧٥)، والطالسي (٢١٢)، والحاكم ١/٤١. وأخرجه أحمد (١٤٩٤) من =

٦٦٠٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق إملاءً،
 أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان، حدثنا أبو حفص عمر
 ابن عبد الرحمن بن محيصين السهمي قال: سمعتُ محمد بن قيس بن مخرمة
 يُحدِّث عن أبي هريرة قال: لما نزلت: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣].
 شقَّ ذلك على المسلمين، فذكروه لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ:
 «قاربوا وسددوا وأبشروا؛ فإنَّ [٣/٢١٨ظ] كُلُّ ما أصابَ المسلمَ كفارةٌ له حتى
 الشوكة يُشاكها أو النكبة^(١) يُنكبها^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن قتيبة
 وغيره عن سفيان^(٣).

٦٦١٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا
 أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا محمد بن
 كثير، عن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر ابن أبي زهير، عن
 أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا رسول الله كيف الصلح بعد هذه الآية: ﴿مَنْ
 يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، أَكُلُّ سُوءٍ عَمِلْنَا بِهِ جُزِينَا؟ فقال: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ-
 ثلاثَ مرَّاتٍ- أَلَسْتَ تَمْرُضُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تُصِيكُ

= طريق شعبة وحده به. وابن حبان (٢٩٢١) من طريق حماد بن سلمة به. والترمذى (٢٣٩٨)، وابن

ماجه (٤٠٢٣)، وابن حبان (٢٩٠١) من طريق عاصم به، وقال الترمذى: حسن صحيح.

(١) النكبة: مثل العثرة يعثرها برجله، وربما جرحت إصبعه، وأصل النكبة الكب والقلب. صحيح
 مسلم بشرح النووي ١٦/١٣٠، ١٣١.

(٢) الحميدى (١١٤٨). وأخرجه أحمد (٧٣٨٦)، والترمذى (٣٠٣٨)، والنسائي في الكبرى (١١١٢٢)

من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (٢٥٧٤).

اللأواء^(١)؟». قال: قُلْتُ: نَعَمْ. قال: «فهو ما تُجَزَوْنَ به في الدُّنْيَا»^(٢).

٦٦١١- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أبي عليٍّ ابنُ^(٣) السَّقَا الإسفَرَايِنِيُّ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعْقُوبَ الأَصَمُّ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحميدِ الحارِثِيُّ، حدثنا أبو أسامة، حَدَّثَنِي الوَلِيدُ بنُ كَثِيرٍ، عن محمدِ بنِ عمرو بنِ عطاء، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ وأبي هريرة رضي الله عنهما، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الِهِمُّ يَهْمُهُ، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»^(٤). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن أبي بكرِ ابنِ أبي شيبَةَ عن أبي أسامة، وأخرجه البخاريُّ من وجهٍ آخرَ عن محمدِ بنِ عمرو^(٥).

٦٦١٢- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرني أبو محمدٍ أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ المُزَنِّيُّ (ح) وأخبرنا أبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو، حدثنا أبو محمدٍ المُزَنِّيُّ، أخبرنا عليُّ بنُ محمدِ بنِ عيسى، حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرني شُعَيْبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، أخبرني عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ، عن عائشة [٢١٩/٣] قَالَتْ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ المُسْلِمَ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى

(١) في س، م: «البلاء». والأواء: الجوع وشدة الكسب. إكمال المعلم ٢٤٩/٤.

(٢) المصنف في الشعب (٩٨٥)، وعنده: أحمد بن يسار. بدلاً من: إبراهيم بن مرزوق. وهو كذلك عند الحاكم ٧٤/٣ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد (٦٨ - ٧١)، وابن حبان (٢٩١٠)،

(٢٩٢٦) من طرق عن إسماعيل ابن أبي خالد به.

(٣) ليس في: الأصل. وينظر سير أعلام النبلاء ٣٠٥/١٧.

(٤) المصنف في الشعب (٩٨٣٣). وأخرجه ابن أبي شيبَةَ (١٠٩٠٢) عن أبي أسامة به.

(٥) مسلم (٥٢/٢٥٧٣)، والبخاري (٥٦٤١، ٥٦٤٢).

الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٢).

٦٦١٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ ابْنِ نَصْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُؤْمِنُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا». لَفْظُ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ. وَفِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَرَضٍ أَوْ وَجَعٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِدُنُوبِهِ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا أَوْ التَّكْبَةُ يَنْكَبُهَا»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤) مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٥).

٦٦١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ الْمُحَارِبِيِّ بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) المصنف في الشعب (٩٨٢٥). وأخرجه أحمد (٢٤٥٧٣) عن أبي اليمان به.

(٢) البخارى (٥٦٤٠).

(٣) المصنف في الشعب (٩٨٢٤) بالإسناد الثاني. وعبد الرزاق (٢٠٣١٢)، ومن طريقه أحمد

(٢٥٣٣٨)، وابن حبان (٢٩٢٥). وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٤٨٥) من طريق ابن وهب به.

وأحمد (٢٤٨٨٤)، والبخارى في الأدب المفرد (٤٩٨) من طريق يونس به.

(٤) في الأصل: «الحاكم».

(٥) مسلم (٤٩/٢٥٧٢)، والبخارى (٥٦٤٠).

عُبَيْدٍ، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ما من مؤمنٍ تشوَّكهُ شوكةٌ فما فوقها إلا حَطَّ اللَّهُ عنه بها خَطِيئَةً وَرَفَعَ له بها دَرَجَةً»^(١).

٦٦١٥- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق ٣٧٤/٣
الفقيه، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية (ح) قال: وأخبرنا أبو الفضل ابن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: [٢١٩/٣ ظ] «ما يُصِيبُ المؤمنَ من شوكةٍ فما فوقها إلا رَفَعَهُ اللَّهُ بها دَرَجَةً أو حَطَّ عنه بها خَطِيئَةً»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر وإسحاق^(٤).

٦٦١٦- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا أبو غسان، حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي، أخبرنا واصل مولى أبي عيينة، عن بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن عياض بن غطفان قال: أتينا أبا عبيدة

(١) المصنف في الشعب (٩٨٢٦). وأخرجه أحمد (٢٦١٧٥) عن محمد بن عبيد به.

(٢) في س، م: «و».

(٣) ابن أبي شيبة (١٠٨٩٧)، وإسحاق بن راهويه (١٥٤٩). وأخرجه أحمد (٢٤١٥٦)، والترمذي

(٩٦٥) من طريق أبي معاوية به.

(٤) مسلم (٤٧/٢٥٧٢).

نَعُوذُهُ وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ^(١) تُحَيِّفُهُ^(٢) قَالَ: فَقُلْنَا: كَيْفَ بَاتَ؟ قَالَتْ: بَاتَ بِأَجْرِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَا بَتْ بِأَجْرِ. قَالَ: فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي عَنِ الْكَلِمَةِ؟ قَالُوا: مَا أَعْجَبَنَا مَا قُلْتَ فَنَسَأَلُكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاصِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِسَبْعِمِائَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ أَوْ أَمَارًا^(٣) أَدَّى عَنِ طَرِيقٍ فَالْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَالصُّومُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا^(٤)، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِيَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَلَهُ بِهِ حِطَّةٌ حُطِيَّةٌ»^(٥). قَالَ خَالِدٌ: يَعْنِي تُحَطُّ^(٦) ذُنُوبُهُ.

٦٦١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَفِي وَلَدِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَا عَلَيْهِ مِنْ حُطِيَّةٍ»^(٧).

(١) في النسخ: «امراة». والمثبت مما سيأتي في (١٨٦٠٧)، ومن المذهب ٣/١٣٠٤، وهو الموافق للمصادر التي ذكرت اسمها.

(٢) في س، م: «تجيفة»، وترجم لها ابن عساكر وسماها: «نجيفة».

(٣) في س: «أماط»، وفي ص ٣، م: «ماز».

(٤) في الأصل: «يخرقها».

(٥) أخرجه أحمد (١٦٩٠)، والبخارى في التاريخ الكبير ٧/٢١، والنسائي (٢٢٣٢)، وأبو يعلى

(٨٧٨) من طرق عن واصل به. وسيأتي في (١٨٦٠٧). قال الهيثمي في المجمع ٢/٣٠٠: فيه بشار

ابن أبي سيف ولم أر من وثقه ولا جرحه وبقيه رجاله ثقات.

(٦) بعده في س، ص ٣، م: «عنه».

(٧) أخرجه المصنف في الشعب (٩٨٣٧)، وفي الآداب (١٠٤٩) من طريق سعيد بن عامر به. وأحمد

(٧٨٥٩)، والبخارى في الأدب المفرد (٤٩٤)، والترمذي (٢٣٩٩)، وابن حبان (٢٩١٣) من طرق

عن محمد بن عمرو به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

٦٦١٨- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا سَعِيدُ بنُ أَبِي مَرِيَمَ، عن نَافِعِ بنِ يَزِيدَ قال: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بنُ رَبِيعَةَ، عن عُبيدِ اللهِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ السَّائِبِ، أَنَّ عبدَ الحَمِيدِ بنَ عبدِ الرَّحْمَنِ [٣/٢٢٠ و] بنِ أَزْهَرَ حَدَّثَهُ عن أبيه عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَزْهَرَ، أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ حِينَ يُصِيبُهُ الْوَعْكَ أَوْ الْحُمَّى كَمَثَلِ حَدِيدَةٍ تُدْخَلُ النَّارَ فَيَذْهَبُ خَبْثُهَا وَيَبْقَى طَيِّبُهَا»^(١).

٦٦١٩- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذِبَارِيُّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ بَكْرِ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ الثَّقَلِيِّ وإِبْرَاهِيمُ بنُ مَهْدِيٍّ المِصْبِصِيُّ المَعْنَى قالوا: حدثنا أبو المَلِيحِ، عن مُحَمَّدِ بنِ خَالِدٍ- حدثنا إِبْرَاهِيمُ: السُّلَمِيُّ^(٢)- عن أبيه، عن جَدِّهِ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ العَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنزِلَةٌ لَمْ يَنْلُهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلاهُ اللهُ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ». زاد ابنُ نُفَيْلٍ: «ثُمَّ صَبَرَ عَلَى ذَلِكَ». ثُمَّ اتَّفَقَا: «حَتَّى يُبَلِّغَهُ المَنزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

٦٦٢٠- أخبرنا أبو الحسين ابنُ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أخبرنا إِسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حدثنا أَحْمَدُ بنُ مَنصُورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرُ،

(١) المعرفة والتاريخ ١/٢٨٤. وقال الذهبي ٣/١٣٠٥: مرسل جيد.

(٢) كذا أورد البيهقي الإسناد بما يوهم أن السلمى نسبة إبراهيم، وإنما هي نسبة محمد بن خالد السلمى. وينظر عون المعبود ٣/١٥٠.

(٣) أبو داود (٣٠٩٠). وأخرجه أحمد (٢٢٣٣٨) من طريق أبي المليح به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٤٩).

عن عاصم بن أبي النجود، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ ثُمَّ مَرَضَ، قِيلَ لِلْمَلَكِ الْمَوْكَلِ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا كَانَ طَلَقًا حَتَّى أُطْلِقَهُ أَوْ أَكْفَتْهُ^(١) إِلَى^(٢)».

٦٦٢١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا العوام بن حوشب، حدثني أبو إسماعيل إبراهيم السكسكي أنه سمع أبا بردة ابن أبي موسى واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم، فقال له أبو بردة: سمعت أبا موسى مرارًا يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»^(٣). [٢٢٠/٣ظ] رواه البخاري في «الصحيح» عن مطر بن الفضل / عن يزيد بن هارون^(٤).

٦٦٢٢- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثني بكر بن محمد الصيرفي^(٥) بمكة، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، حدثنا علي بن المديني، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عاصم بن محمد بن زيد، عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ فَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عَوَادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ

(١) أكفته: أي: أضمه إلى القبر. غريب الحديث لابن الجوزي ٢/٢٩٥.

(٢) عبد الرزاق (٢٠٣٠٨)، ومن طريقه أحمد (٦٨٩٥). وقال الذهبي ٣/١٣٠٥: سنده قوى.

(٣) المصنف في الشعب (٩٩٢٨). وأخرجه أحمد (١٩٦٧٩) من طريق يزيد بن هارون به. وأبو داود (٣٠٩١) من طريق العوام به.

(٤) البخاري (٢٩٩٦).

(٥) في الأصل: «الصوفي». وينظر سير أعلام النبلاء ١٥/٥٥٤.

إِسَارِي، ثُمَّ أَبَدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ»^(١).

ورواه أبو صخرٍ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ:

٦٦٢٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ

ابنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا بَحْرٌ هُوَ ابْنُ

نَصْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ

حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَتَبَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنَ،

فَإِذَا لَمْ يَشْكُ إِلَى عُوَادِهِ ذَلِكَ حَلَلْتُ عَنْهُ عَقْدِي، وَأَبَدَلْتُهُ دَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ

وَلَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: اثْتَنَيْفِ الْعَمَلَ^(٢).

٦٦٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ

إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ السَّلِيطِيُّ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ

قَالَ: جَاءَتِ الْحُمَى تَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ أَنْتِ؟». قَالَتْ: الْحُمَى.

قَالَ: «أَتَعْرِفِينَ أَهْلَ قُبَايَ؟». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «أَذْهَبِي إِلَيْهِمْ». فَذَهَبَتْ إِلَيْهِمْ،

فَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتُ اللَّهَ فَكَشَفَهَا

(١) المصنف في الشعب (٩٢٣٩)، والحاكم ١/٣٤٨، ٣٤٩ وصححه. وأخرجه ابن الدنيا في

المرض والكفارات (٧٨) من طريق عبد الله بن سعيد عن جده به، وينظر علل الأحاديث في كتاب

الصحيح ص ١١٨ وما بعدها.

(٢) ذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٢/٣٩٧ عن المصنف. وقال الذهبي ٣/١٣٠٦: لم يخرج

السة لعلته.

عَنكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَتْ [٢٢١/٣] كَفَّارَةً وَطَهُورًا». فَقَالُوا: بَلْ تَكُونُ كَفَّارَةً وَطَهُورًا^(١).

٦٦٢٥- رَوَاهُ يَعْلَى بْنُ عُيَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ فَذَكَرَ الْكَلَامَ الْأَوَّلَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أُمِّ طَارِقٍ مَوْلَاةِ سَعْدِ بْنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَذَكَرَ مَعْنَى الْكَلَامِ الثَّانِي فِي شِكَايَتِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ. أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ الْمُؤَمَّلِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يَعْلَى. فَذَكَرَهُ^(٢).

٦٦٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا أَبِي وَشُعَيْبٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبِيهِ ثُمَّ صَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ». يُرِيدُ عَيْنِيهِ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يَوْسُفَ عَنِ اللَّيْثِ^(٤).

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٠٢٣) من طريق سفيان به. وأحمد (١٤٣٩٤) من طريق الأعمش به. وقال الهيثمي في المجمع ٢/٣٠٥، ٣٠٦: رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) المصنف في الدلائل ٦/١٥٨. وأخرجه أحمد (٢٧١٢٧)، والطبراني ٢٥/١٤٤ (٣٤٩) من طريق يعلى بن عبيد. قال الهيثمي في المجمع ٢/٣٠٦: رجاله ثقات.

(٣) المصنف في الشعب (٩٩٥٨). وأخرجه أحمد (١٢٤٦٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٣٤) من طريق الليث به.

(٤) البخاري (٥٦٥٣).

٦٦٢٧- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن الحسن النصر ابادي، حدثنا موسى بن نصر، حدثنا أبو زهير عبد الرحمن بن مغراء الدوسي، عن الأعمش، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يودُّ أهل العافية يوم القيامة أنْ جلودهم فُرِضت بالمقاريض؛ ممَّا يرونَ من ثوابِ أهلِ البلاءِ»^(١).

٦٦٢٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدَّثني محمد بن صالح، حدثنا أحمد بن التَّضَرِّبِ بن عبد الوهاب، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب قال: قال [٣/٢٢١ظ] رسول الله ﷺ: «المؤمنُ كُلُّ له فيه خيرٌ، وليسَ ذلكَ لأحدٍ إلا للمؤمن؛ إن أصابه سراءٌ فشكرَ اللهَ فله أجرٌ، وإن أصابه ضراءٌ فصبرَ فله أجرٌ، فكلُّ قضاءِ الله للمسلمِ^(٢) خيرٌ»^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن شيبان^(٤).

٦٦٢٩- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصَّقَّارُ، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمرٌ، / عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن عمَر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبتُ للمؤمن؛ إن أصابه خيرٌ

(١) أخرجه الترمذى (٢٤٠٢) من طريق عبد الرحمن بن مغراء به، وقال: حديث غريب.

(٢) فى س، م: «للمسلمين».

(٣) أخرجه ابن حبان (٢٨٩٦) من طريق شيبان به. وأحمد (١٨٩٣٤) من طريق سليمان به.

(٤) مسلم (٢٩٩٩).

حَمِدَ اللَّهُ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمِدَ اللَّهُ وَصَبَرَ، فَالْمُؤْمِنُ يُوجِزُ فِي ^(١) كُلِّ أَمْرِهِ، حَتَّى يُوجِزَ فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ ^(٢).

وفى هذا أخبار كثيرة، وفيما ذكرنا كفاية لمن أُيِّد بالتوفيق.

بَابُ الْوَبَاءِ يَقَعُ بَارِضٍ فَلَا يَخْرُجُ فِرَازًا مِنْهُ، وَلَيْمَكُثُ بِهَا صَابِرًا مُحْتَسِبًا، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٍ لَيْسَ هُوَ بِهَا فَلَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ

٦٦٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ عَيْسَى قَالَا: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَعَ ^(٣) بَلَّغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَازًا مِنْهُ». فَرَجَعَ عُمَرُ مِنْ سَرَعٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا انصَرَفَ بِالنَّاسِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي

(١) فى س، م: «على». والمثبت موافق لمصادر التخریج.

(٢) عبد الرزاق (٢٠٣١٠)، ومن طريقه أحمد (١٤٩٢). وأخرجه أحمد (١٤٨٧)، والنسائي فى الكبرى (١٠٩٠٦) من طريق أبى إسحاق به. وقال الذهبى ٣/١٣٠٧: لم يخرجوه، وما به شىء، قد خرج النسائي للعمر.

(٣) تقدم التعريف بها فى (٥٥٤٩).

(٤) مالك ٢/٨٩٦، ٨٩٧، ومن طريقه أحمد (١٦٨٢)، والنسائي فى الكبرى (٧٥٢١). وسيأتى فى (١٤٣٦٠).

«الصحیح» عن یحییٰ بن یحییٰ، وأخرجه [۲۲۲/۳] البخاری عن القَعْبِيِّ
وغيره عن مالك^(۱).

٦٦٣١- وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن
محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا حفص بن عمر
الحوضي، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد قال:
سمعت أسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا سمعتم بالطاعون
بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها». فقلت: أنت
سمعته يحدث به سعدا ولا ينكره؟ قال: نعم^(۲). رواه البخاري في «الصحیح»
عن حفص بن عمر، وأخرجه مسلم من حديث شعبة وغيره^(۳).

٦٦٣٢- ورأه وهب بن جرير عن شعبة فقال في منته عن النبي ﷺ: «هذا
الطاعون بقیة رجز وعذاب عذب به قوم، فإذا كان بأرض فلا تهبطوا عليه، وإذا وقع
بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا عنه». أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا
إسماعيل بن محمد الصقار، حدثنا محمد بن عبيد الله المنادي، حدثنا وهب
ابن جرير. فذكره^(۴).

٦٦٣٣- وأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البزاز^(۵)،

(۱) مسلم (۱۰۰/۲۲۱۹)، والبخاری (۵۷۳۰، ۶۹۷۳).

(۲) أخرجه أحمد (۱۵۳۶، ۲۱۷۹۸) من طريق شعبة به.

(۳) البخاری (۵۷۲۸)، ومسلم (۹۷/۲۲۱۸).

(۴) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ۳۰۶/۴ من طريق وهب بن جرير به.

(۵) في الأصل، م: «اليزار». وينظر تبصير المتنبه ۱/۱۴۷.

حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد، عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت وأسماء بن زيد رضي الله عنهم قالوا: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن هذا الطاعون رجز وبقية عذاب عذب به قوم، فإذا وقع بارض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها فرازا منه، وإذا وقع بارض ولستم بها فلا تدخلوها»^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن وكيع^(٢).

٦٦٣٤- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سُفيان، حدثنا محمد بن خلاد الباهلي، حدثنا عبد الرحمن [٢٢٢/٣] بن مهدي، حدثنا داود بن أبي الفرات، عن عبد الله ابن بُريدة، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون، فقالت: حدثني نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه «عذاب يعثه»^(٣) الله على من يشاء، فجعله رحمة للمؤمنين، فليس عبد يقف الطاعون فيقيم ببلده إيمانًا واحتسابًا، يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له، إلا كان له مثل أجر شهيد»^(٤). أخرجه البخاري من حديث داود بن أبي الفرات^(٥).

(١) أخرجه أحمد (١٥٧٧، ٢١٨٦٠)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢٣) من طريق وكيع به.

(٢) مسلم (٢٢١٨/...) .

(٣) في س: «يجعله».

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٣٥٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢٧) من طريق داود بن أبي الفرات به.

(٥) البخاري (٣٤٧٤، ٥٧٣٤، ٦٦١٩).

/بابُ الْمَرِيضِ لَا يَسُبُّ الْحُمَى، وَلَا يَتَمَنَّى الْمَوْتَ

لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ، وَلِيَصْبِرُ وَلِيَحْتَسِبَ

٦٦٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ وَهِيَ تُرْفِرُ^(١) فَقَالَ: «مَالِكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ؟». أَوْ: «يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ؟». قَالَتْ: الْحُمَى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا. فَقَالَ: «لَا تَسُبِّي الْحُمَى؛ فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عُبيدِ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيِّ^(٣).

٦٦٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانِ الْأَهْوَازِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودِ الْعَسْكَرِيِّ بِالْأَهْوَازِ^(٤)، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ

(١) أَى: تَرْتَعِدُ، وَيُرْوَى «تَرْفَزُ» بِالزَّيْ. النِّهَايَةُ ٢/٢٤٣.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (٢٩٣٨) مِنْ طَرِيقِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيِّ بِهِ. وَابْنُ خَلِّكَانٍ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ

(٥١٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٠٩٠٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهِ.

(٣) مُسْلِمٌ (٥٣/٢٥٧٥).

(٤) الْأَهْوَازُ بَيْنَ فَارَسَ وَالْبَصْرَةَ وَوِاسِطَ وَجِبَالِ اللَّوْرِ الْمُجَاوِرَةَ لِأَصْبَهَانَ، وَقَدْ ظَلَّتْ الْأَهْوَازُ عَاصِمَةَ لِأَقْلِيمِ خَوْزِسْتَانَ حَتَّى اِضْمَحَلَتْ فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، ثُمَّ اِزْدَهَرَتْ مِنْذُ اِكْتِشَافِ الْبَتْرُولِ بِهَا فِي أَوَائِلِ الْقَرْنِ الْعَشْرِينَ وَعَادَتْ عَاصِمَةَ لَخَوْزِسْتَانَ سَنَةَ (١٩٢٦م). يَنْظُرُ مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ ٢/٤٩٥، وَالْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ ١/٥٩٠.

القَلَانِسِيُّ، حدثنا آدَمُ، حدثنا شُعْبَةُ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خَالِدٍ، عن قَيْسِ ابنِ أَبِي حَازِمٍ قال: دَخَلْنَا على خَبَابٍ نَعُوذُ وَقدِ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ فقال: إِنَّ أَصْحَابَ نَبِيِّنا ﷺ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مَضَوْا وَلَمْ يَنْقُضْهُمْ أَمْوَالٌ^(١)، وَإِنَّا أَصَبْنَا ما لَمْ نَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرابَ. ثُمَّ أَتَيْناه مَرَّةً أُخْرَى نَعُوذُ وَهُوَ يَبْنِي حائِطًا لَهُ [٢٢٣/٣] فقال: إِنَّ المُسْلِمَ يُؤَجَّرُ فى كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فى شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فى التُّرابِ، وَلَوْ لا أَنْ رَسولَ اللَّهِ ﷺ نَهانا أَنْ نَدَعوَ بِالمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ^(٢). رَواهُ البُخارىُّ فى «الصَّحيحِ» عَن آدَمَ بنِ أَبِي إِياسٍ، وَرواهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجِهِ عَن إِسْماعِيلَ^(٣).

٦٦٣٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ». قالوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قال: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَغْمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ، فَسَدُّوا وَقَارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ المَوْتِ؛ إِما مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَّادَ، وَإِما مُسِيئًا

(١) أى لم تنقص الأموال من أجورهم شيئاً؛ إما لقلتها أو لكثرة إنفاقهم منها فى وجوه البر. فتح البارى ٢٧١/١١.

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٤٥٤) عن آدم به. وفى (٦٨٤) من طريق شعبة به. وأحمد (٢١٠٥٩)، والبخارى (٦٣٤٩، ٦٣٥٠، ٦٤٣٠، ٦٤٣١، ٧٢٣٤)، والنسائى (١٨٢٢) من طريق إسماعيل به.

(٣) البخارى (٥٦٧٢)، ومسلم (٢٦٨١).

فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٢).

٦٦٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بِالْوَيْهِ الْمُرْكَئِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُو بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ؛ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ عَنْهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُزْمَهُ إِلَّا خَيْرًا»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٤).

٦٦٣٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي

(١) المصنف في الشعب (١٠١٤٩). وأخرجه أحمد (٧٥٨٧) من طريق الزهري به بالشرط الأول. وأخرجه أحمد (٨٠٨٦)، والبخاري (٧٢٣٥)، والنسائي (١٨١٨) من طريق الزهري به بالشرط الثاني.

(٢) البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٧٥/٢٨١٦)، وعنده بالشرط الأول.

(٣) عبد الرزاق (٢٠٦٣٦)، ومن طريقه أحمد (٨١٨٩)، وابن حبان (٣٠١٥).

(٤) مسلم (٢٦٨٢).

(٥) المصنف في الشعب (١٠١٤٨). وأخرجه أحمد (١٣٠٢٠)، وعبد بن حميد (١٣٧٠) من طريق شعبة به.

«الصحيح» عن آدم، وأخرجه مسلمٌ من حديث ثابتٍ وغيره عن أنسٍ^(١).

بابُ المريضِ يُحسِنُ ظنَّهُ باللهِ عزَّ وجلَّ ويرجو رَحْمَتَهُ

٦٦٤٠- أخبرنا أبو الحسينِ عليُّ بنُ محمدٍ بنِ بشرانَ، أخبرنا إسماعيلُ ابنُ محمدِ الصَّفَّارِ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا يعلى بنُ عُبيدٍ، حدثنا الأعمشُ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرني أبو الوليدِ الفقيهُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى بنُ يحيى، أخبرنا يحيى / بنُ زكريا، عن الأعمشِ، عن أبي سُفيانَ، عن جابرٍ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢). لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٣).

٣٧٨/٣

٦٦٤١- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الصَّفَّارِ إملاءً، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضي، حدثنا عارِمٌ، حدثنا مهديُّ بنُ ميمونٍ، حدثنا واصلُ مولى أبي عُيينَةَ، عن أبي الزُّبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ حَسَنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»

(١) البخارى (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٤١٢٥)، ومسلم (٢٨٧٧/٠٠٠)، وأبو داود (٣١١٣)، وابن ماجه (٤١٦٧) من طريق الأعمش به.

(٣) مسلم (٢٨٧٧/٨١).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٤٨١) من طريق مهدي به. وأحمد (١٤٥٨٠)، وعبد بن حميد (١٠٣٩) من طريق ابن جريج عن أبي الزبير به.

عن سُلَيْمَانَ بْنِ مَعْبِدٍ عَنْ عَارِمٍ^(١).

بَابُ الْمَرِيضِ يَقُولُ: وَارَاسَاهُ. أَوْ: إِنِّي وَجِعٌ. أَوْ: اشْتَدَّ بِي الْوَجَعُ

قال أَيُّوبُ فيما أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ: ﴿مَسَّيَ الصُّرَّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ

الرَّحِيمِ﴾ [الأنبياء: ٨٣].

٦٦٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ وَسِّ بْنِ مَحْفُوظٍ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا أَبُو

مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الثُّرَكِيُّ، حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ

مُحَمَّدٍ بْنِ يَوْسُفَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ

قُتَيْبَةَ أَبُو يَعْقُوبَ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ

بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: قَالَتْ

عَائِشَةُ: وَارَاسَاهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو

لَكَ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَانْكَلْتَاهُ! وَاللَّهِ إِنِّي لَأُظَنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ

لَظَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرَّسًا بِبَعْضِ أَزْوَاجِكَ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ

أَنَا وَارَاسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ- أَوْ: أَرَدْتُ- أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ؛ أَنْ يَقُولَ

الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنِّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ». أَوْ: «يَدْفَعُ اللَّهُ

وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ»^(٢). لَفْظُ حَدِيثِ جَعْفَرٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى

(١) مسلم (٢٨٧٧/٨٢).

(٢) المصنف في الدلائل ١٦٨/٧. وسيأتي في (٦٧٣٨، ١٦٦٦٦).

ابن يحيى^(١).

٦٦٤٣- وقال سعد بن أبي وقاص: جاءني رسول الله ﷺ يعوذني من وجع اشتد بي زمن حجة الوداع، فقلت: أي رسول الله، بلغ بي ما ترى من الوجع، وأنا ذو مال. وفي رواية: بلغ مني الوجع. أخبرنا ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا هشام بن علي وعثمان بن عمر قالوا: حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا عبد العزيز هو ابن أبي سلمة، عن الزهري، أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه. فذكره، وقال: بلغ مني الوجع^(٢). أخرجه البخاري من حديث عبد العزيز، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري^(٣).

باب في موت الفجأة

٦٦٤٤- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى (ح) وأخبرنا الفقيه أبو الحسن محمد بن يعقوب بن أحمد الطوسي بها، أخبرنا أبو علي الصواف، حدثنا محمد بن عثمان العبيسي، حدثنا علي بن المديني، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن منصور، عن [٢٢٤/٣] تميم بن سلمة أو سعد بن عبيدة، عن عبيد بن خالد السلمى رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال مرة: عن النبي ﷺ. ثم قال

(١) البخاري (٥٦٦٦، ٧٢١٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٢٤)، والبخاري (١٢٩٥)، وأبو داود (٢٨٦٤)، والترمذي (٢١١٦)، وابن ماجه

(٢٧٠٨) من طريق الزهري به. وسيأتي في (١٢٦٩١).

(٣) البخاري (٥٦٦٨)، ومسلم (١٦٢٨).

مَرَّةً أُخْرَى: عن عُبيدِ بنِ خالدٍ قال: «مَوْتُ الْفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسْفٍ»^(١).

٦٦٤٥- ورواه رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ عن شُعْبَةَ عن مَنصُورٍ عن تَمِيمِ بنِ سَلَمَةَ عن عُبيدِ مِّنْ غَيْرِ شَكٍّ وَرَفَعَهُ. قال شُعْبَةُ: هَكَذَا حَدَّثَنِيهِ، وَحَدَّثَنِيهِ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمْ يَرَفَعَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. فَذَكَرَهُ. قال ابنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. بِهَذَا مَوْقُوفٌ^(٢).

٦٦٤٦- / أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي ٩/٣
قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ الْوَلِيدِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُبيدِ بنِ عُمَيْرٍ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن مَوْتِ الْفَجْأَةِ: أَيَكْرَهُ؟ قَالَتْ: لَأَيِّ شَيْءٍ يُكْرَهُ؟! سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن ذَلِكَ فَقَالَ: «رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَأَخْذُ أَسْفٍ لِلْفَاجِرِ»^(٣). ورواه سفيانُ الثَّورِيُّ عن عُبيدِ اللَّهِ مَوْقُوفًا

(١) أسف: بفتح السين وبكسرهما، فبالفتح مصدر بمعنى الغضب، وبالكسر صفة مشبهة بمعنى غضبان.

ينظر شرح أبى داود للعينى ٢٦/٦، وعون المعبود ١٥٦/٣.

والحديث عند أبى داود (٣١١٠). وأخرجه أحمد (١٥٤٩٦) عن يحيى بن سعيد به. وليس عنده: «أو

سعد بن عبيدة». وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٦٧).

(٢) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٦٤٩/٢ عن محمد بن بشار عن روح به مرفوعًا. وفى ٦٤٩/٢ عن

محمد بن بشار عن محمد بن جعفر به موقوفًا. وأحمد (١٥٤٩٧) عن محمد بن جعفر به موقوفًا.

(٣) المصنف فى الشعب (١٠٢١٨). وأخرجه أحمد (٢٥٠٤٢) من طريق عبيد الله بن الوليد به. وقال

الهيثمى فى المجمع ٣١٨/٢: فيه عبيد الله بن الوليد الرصافى وهو متروك.

على^(١) عائشة رضي الله عنها^(٢).

٦٦٤٧- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، حدثنا أبو داود المبارك، حدثنا أبو شهاب، عن الأعمش، عن زبيد، عن أبي الأحوص، عن عبد الله وعائشة رضي الله عنها قالوا: أسف على الفاجر، وراحة للمؤمن. يعنى الفجأة^(٣).

ورواه أبو بكر ابن عياش عن الأعمش عن زبيد عن مرة عن عبد الله من قوله^(٤).

ورواه الحجاج عن زبيد عن مرة عن عبد الله مرفوعاً.

٦٦٤٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى وإسحاق بن إبراهيم العفصبي قالوا: حدثنا إسحاق بن [٢٢٥/٣] عيسى، أخبرني مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله وحدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن شاذان، حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن محمد بن عمرو بن حنبل الدؤلي، عن معبد بن كعب، عن أبي قتادة ابن ربعي قال: مر برسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة فقال: «مستريح ومستراح منه». قالوا: يا رسول الله، ما المستريح وما المستراح منه؟

(١) في س، م: «عن».

(٢) أخرجه المصنف في الشعب (١٠٢١٩) من طريق سفيان به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٢٢) من طريق أبي شهاب به.

(٤) الدارقطني في العلل ٢٧٢/٥ عن أبي بكر به.

قال: «العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاذ والشجر والدواب»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك، ورواه مسلم عن قتيبة^(٢).

باب الأمر بعيادة المريض

٦٦٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني». قال سفيان: والعاني الأسير. قال إسماعيل: وفي موضع آخر: حدثنا سفيان عن منصور وحده^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن كثير عن سفيان عن منصور وحده^(٤).

٦٦٥٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور بن المعتمر، عن أبي وائل، عن أبي موسى، عن

(١) مالك ١/٢٤١، ٢٤٢، ومن طريقه أحمد (٢٢٥٧٦)، وابن حبان (٣٠١٢). وأخرجه النسائي (١٩٢٩) عن قتيبة به.

(٢) البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٦١/٩٥٠).

(٣) المصنف في الآداب (٢٤٤). وأخرجه أبو داود (٣١٠٥)، وابن حبان (٣٣٢٤) من طريق محمد بن كثير عن سفيان عن منصور وحده به.

(٤) البخاري (٥٣٧٣).

النَّبِيُّ ﷺ قال: «فُكِّوا العاني، وأجيبوا الدَّاعِيَ، وعودوا المَريضَ»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن مُسَدِّدٍ^(٢).

٦٦٥١- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودِ الْعَسْكَرِيِّ، حدثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْقَلَانِسِيِّ، حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثنا الْأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قال: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ؛ أَمَرَنَا بِعِبَادَةِ الْمَرِيضِ، [٣/٢٢٥ظ] وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِيَ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ^(٣)، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدَمَ، وَأَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ^(٥).

٦٦٥٢- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بِشْرَانَ، أخبرنا أبو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابنِ الْبَخْتَرِيِّ، حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عن قَتَادَةَ، عن أَبِي عَيْسَى الْأُسْوَارِيِّ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عن

(١) أخرجه أحمد (١٩٦٤١) عن يحيى بن سعيد به. وأحمد (١٩٥١٧)، والنسائي في الكبرى (٧٤٩٢) من طريق سفيان به. وسيأتي في (١٨٨٦٠، ١٩٦٩٩).

(٢) البخاري (٥١٧٤، ٧١٧٣).

(٣) في س: «المقسم».

(٤) تقدم في (٩٩) بنفس الإسناد. وتقدم في (٥٩١٢، ٦١٣٥). وسيأتي في (١١٦١٩، ١٩٨٩٣، ١٩٩١٦).

(٥) البخاري (٥٨٦٣)، ومسلم (٢٠٦٦/...).

النَّبِيِّ ﷺ قال: «عُودُوا مَرْضَاكُمْ، وَاتَّبِعُوا/الْجَنَائِزُ تَذَكُّرُكُمْ الْآخِرَةَ»^(١).

بَابُ فَضْلِ الْعِيَادَةِ

٦٦٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرِجَعَ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٣).

وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: «مَخْرَفَةٌ^(٤) الْجَنَّةِ»:

٦٦٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ السَّنْدِيِّ^(٥)، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوبَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ»^(٦). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»

(١) المصنف في الآداب (٣٥٨). وأخرجه أحمد (١١١٨٠)، والبخارى في الأدب المفرد (٥١٨) من طريق قتادة به. وقال الذهبي ١٣١١/٣: إسناده صالح.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩٢٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٨٥) من طريق هشيم به. وسيأتي معنى «خرافة الجنة» في الحديث (٦٦٥٥).

(٣) مسلم (٤٠/٢٥٦٨).

(٤) المَخْرَفَةُ: سكة بين صفتين من نخل يخترف من أيهما شاء. وقيل: المَخْرَفَةُ الطريق. ينظر النهاية ٢٤/٢.

(٥) في ص ٣: «المسندي».

(٦) أخرجه أحمد (٢٢٤٠٤)، والترمذي عقب (٩٦٨) من طرق عن حماد بن زيد به.

عن أبي الربيع^(١).

ورواه وهيب عن أيوب فقال: عن النبي ﷺ. وزاد: «حتى يرجع».

وخالفهما عاصم الأحول عن أبي قلابة في إسناده:

٦٦٥٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن

أحمد المحبوبي بمرو، حدثنا سعيد بن مسعود، أخبرنا يزيد بن هارون (ح)

وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار،

حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عاصم

يعنى [٢٢٦/٣] الأحول، عن عبد الله بن زيد يعنى أبا قلابة، عن أبي الأشعث

الصنعاني، عن أبي أسماء الرحيبي، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «من

عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة». فقيل: يا رسول الله، وما خرفة الجنة؟

قال: «جناها»^(٢). لفظ حديث ابن بشران. رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي

بكر ابن أبي شيبة وزهير بن حرب عن يزيد بن هارون^(٣).

وأخرجه أيضاً عن سويد بن سعيد عن مروان بن معاوية عن عاصم^(٤).

وكذلك قاله حماد بن سلمة عن عاصم^(٥).

(١) مسلم (٣٩/٢٥٦٨).

(٢) المصنف في الآداب (٣٥٩). وأخرجه أحمد (٢٢٣٨٩)، والترمذي (٩٦٨) من طريق يزيد بن هارون

به.

(٣) مسلم (٤٢/٢٥٦٨).

(٤) مسلم (١٠٠٠/٢٥٦٨).

(٥) أخرجه أحمد (٢٢٤٥١) من طريق حماد بن سلمة به.

٦٦٥٦- وخالفهما شعبة وثابت أبو زيد فقالا: عن عاصم، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، أن النبي ﷺ قال: «عائذ المريض في خرافة الجنة حتى يرجع». أخبرناه أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة وثابت أبو زيد. فذكره، ولم يذكر أبو الأشعث في إسناده^(١). ورواية يزيد ومروان أصح؛ فقد رواه أبو غفار^(٢) أيضا عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن أبي أسماء^(٣).

٦٦٥٧- أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري ببغداد، أخبرنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان، حدثنا إبراهيم بن مجشّر، حدثنا هشيم، عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن ابن ثوبان، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من عاد مريضا لم يزل يرحم حتى يجلس، فإذا جلس يغمس فيها»^(٤).

٦٦٥٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: جاء أبو موسى

(١) الطيالسي (١٠٨١).

(٢) في الأصل، س، م: «عفان».

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٢١) من طريق أبي غفار المثنى بن سعيد به.

(٤) ليس في: الأصل، س.

(٥) المصنف في الشعب (٩١٧٩)، والآداب (٣٦٠). وأخرجه أحمد (١٤٢٦٠)، وابن حبان (٢٩٥٦)

من طريق هشيم به. وقال الذهبي ١٣١٢/٣: هذا من «جزء الحفار»، ولا أعرف ابن ثوبان.

الأشعريُّ يَعُودُ الحَسَنَ بنَ عَلِيٍّ رضي الله عنه، [٣/٢٢٦ظ] فقال له عليٌّ رضي الله عنه : أعائداً
جئت أم شامئاً؟ فقال: بل عائداً. فقال عليٌّ رضي الله عنه : فإن كنت جئت عائداً فإنني
سمعتُ رسولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يقولُ : «إذا أتى الرَّجُلُ أخاه يَعُودُهُ مَشَى في خِرافَةِ الجَنَّةِ
حَتَّى يَجْلِسَ، فإذا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فإن كان عُدُوَّةً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ
حَتَّى يُمِسِّيَ، وإن كان عَشِيًّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ»^(١).

وخالفه شُعبَةُ فرَواه عن الحَكَمِ عن عبدِ اللَّهِ بنِ نافعٍ عن عليٍّ رضي الله عنه مرَّةً
مرفوعاً ومرَّةً موقوفاً:

٣٨١/٣ - ٦٦٥٩ / أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسفَ الأصبهانيُّ، أخبرنا أبو
محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ بنِ إسحاقَ الفاكهيُّ بمَكَّةَ، حدثنا أبو يحيى عبدُ اللَّهِ
ابنُ أحمدَ بنِ زكريَّا، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ المقرئُ، حدثنا شُعبَةُ، عن
الحَكَمِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ نافعٍ قال: جاء أبو موسى الأشعريُّ يَعُودُ الحَسَنَ بنَ
عليٍّ رضي الله عنه، فقال له عليٌّ رضي الله عنه : أجتت عائداً أم زائراً؟ فقال أبو موسى : جئتُ
عائداً. فقال له عليٌّ رضي الله عنه : قال رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : «مَنْ عادَ مريضاً بُكَرَةً شَيَّعَهُ سَبْعُونَ
أَلْفَ مَلَكٍ، كُلُّهُم يَسْتَفِرُّ لَه حَتَّى يُمِسِّيَ، وكانَ لَهُ خَريفٌ^(٢) في الجَنَّةِ، وإن عادَهُ مَساءً
شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، كُلُّهُم يَسْتَفِرُّ لَه حَتَّى يُصْبِحَ، وكانَ لَهُ خَريفٌ في الجَنَّةِ»^(٣).

(١) المصنف في الشعب (٩١٧٣)، والآداب (٣٦١). وأخرجه أحمد (٦١٢)، وأبو داود (٣٠٩٩)،
والنسائي في الكبرى (٧٤٩٤)، وابن ماجه (١٤٤٢) من طريق أبي معاوية به. وصححه الألباني في
صحيح أبي داود (٢٦٥٦).

(٢) خريف في الجنة: مخروف من ثمرها، أى حائط من نخل. ينظر النهاية ٢٤/٢.

(٣) الفاكهي في فوائده (١١٧). وأخرجه أحمد (٩٧٥) عن المقرئ به.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ مَرْفُوعًا^(١). وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ مَوْقُوفًا^(٢).

٦٦٦٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَاكِهِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى ابْنُ أَبِي مَسْرَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بَنَحْوِهِ. وَزَادَ قَالَ: قَالَ ابْنُ أَبِي مَسْرَةَ: ثُمَّ وَقَفَهُ الْمُقْرِيءُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ الْجُدِّيَّ يَفْقَهُ، وَهُوَ أَحْفَظُ مِنِّي^(٤).

بَابُ الشُّنَّةِ فِي [٢٢٧/٣] تَكْرِيرِ الْعِيَادَةِ

٦٦٦١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا أُصِيبَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ؛ رَمَاهُ رَجُلٌ فِي الْأَكْحَلِ^(٥)، فَضْرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ^(٦). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ^(٧).

(١) أخرجه الحاكم ٣٥٠/١ من طريق ابن أبي عدى به.

(٢) بعده في م: «أبي». وينظر تهذيب الكمال ٣٣٤/٢٦.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٠٩٨) عن محمد بن كثير به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٥٥).

(٤) الفاكهي في فوائده عقب (١١٧). وقال الذهبي ١٣١٣/٣: ورواه جرير عن منصور عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن علي موقوفا، فهو أصح.

(٥) الأكحل: عرق في وسط الذراع يكثر فصدته. ينظر العين ١٣٦/٦، والنهاية ١٥٤/٤.

(٦) أبو داود (٣١٠١). وأخرجه أحمد (٢٤٢٩٤)، والنسائي (٧٠٩) من طريق ابن نمير به. وسيأتي في (١٨٢٣٦).

(٧) البخاري (٤٦٣، ٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩). ينظر فتح الباري ١١٣/١٠.

بابُ العِيَادَةِ مِنَ الرَّمَدِ

٦٦٦٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الثَّقَلِيِّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بَعَيْنِي^(١).
وَرَوَى فِي ذَلِكَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

بابُ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْمَرِيضِ وَالِدُعَاءِ لَهُ

بِالشِّفَاءِ، وَمُدَاوَاتِهِ بِالصَّدَقَةِ

٦٦٦٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيِّ بَمَرَوْ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجُعَيْدِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، أَنَّ أَبَاهَا قَالَ: اشْتَكَيْتُ بِمَكَّةَ، فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي، ثُمَّ مَسَحَ صَدْرِي وَبَطْنِي ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأْتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ»^(٣). رَوَاهُ

(١) الحاكم ٣٤٢/١. وأخرجه أبو داود (٣١٠٢) عن عبد الله بن محمد النفيلي به. وأحمد (١٩٣٤٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٣٢) من طريق يونس به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٥٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٥٨٦، ١٢٦٣٦).

(٣) المصنف في الشعب (٩٢٠٣)، والآداب (٣٦٤)، والحاكم ٣٤٢/١. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٤٩٩)، وأبو داود (٣١٠٤) من طريق مكى بن إبراهيم به. وأحمد (١٤٧٤)، والنسائي في الكبرى (٦٣١٨، ٧٥٠٤) من طريق الجعيد به.

البخارى فى «الصحيح» عن مكّي بن إبراهيم^(١).

٦٦٦٤- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن الأعمش قال: سمعت أبا الضحى يحدث عن مسروق، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا عاد مريضاً مسح وجهه وصدره- أو قال: مسح على صدره- وقال: «أذهب [٢٢٧/٣] الباس رب الناس، واشف أنت الشافى، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً». قالت: فلما كان مريضه الذى مات فيه جعلت أخذ يده لأجعلها على صدره وأقول هذه المقالة، فانتزع يده منى وقال: «اللهم ادخلنى الرفيق الأعلى»^(٢). أخرجه مسلم من وجهين عن شعبة، وأخرجه البخارى من حديث الثورى عن الأعمش. وقال جرير عن الأعمش: مسح بيمينه. وبمعناه قال الثورى عنه. ورواه هشيم عن الأعمش فقال: وضع يده حيث يشتكى^(٣).

٦٦٦٥- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد، حدثنا إسماعيل بن / عبید الله، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: خرج النبى ﷺ يعود رجلاً من أصحابه وبه وجد وأنا معه، فقبض على يده ووضع يده على

(١) البخارى (٥٦٥٩).

(٢) المصنف فى الآداب (٣٦٥)، والطيلسى (١٥٠٧). وأخرجه أحمد (٢٤١٨٢)، والنسائى فى الكبرى (١٠٩٣٤) من طريق شعبة به.

(٣) مسلم (٢١٩١/...)، والبخارى (٥٧٤٣، ٥٧٥٠).

جَبَّهْتَهُ، وَكَانَ يَرَى ذَلِكَ مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ»^(١).

وَرَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقَالَ: عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٢).

وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ قَالَ: الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنَ النَّارِ يَبْعَثُهَا اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا، فَتَكُونُ حَظَّهُ مِنَ نَارِ جَهَنَّمَ.

٦٦٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرَضْتُ فَعَادَنِي أَبُو صَالِحِ الْأَشْعَرِيُّ، فَحَدَّثَنِي عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ. فَذَكَرَهُ^(٣).

٦٦٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ عَوْدًا عَلَى بَدءِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الرَّاهِدِيُّ، [٢٢٨/٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ مِهْرَانَ السَّمْسَارُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ كَعْبِ الْأَنْطَاكِيِّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٥٩٧/١٥، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (١٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْمَغِيرَةِ بِهِ.
(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٦٧٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٨٨)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٤٧٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أُسَامَةَ بِهِ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ ابْنِ مَاجَةَ (٢٧٩٤).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ ٢٩٧/٦٦، ٢٩٨ مِنْ طَرِيقِ أَبِي طَاهِرٍ بِهِ. وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ ٤٨٣/٢ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ١٣١٤/٣: وَرَوَاهُ أَبُو غَسَّانٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرَفٍ عَنْ أَبِي الْحَصِينِ عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

الحَكَمُ بنِ عُتَيْبَةَ، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «داؤوا مرضاكم بالصدقة، وحصنوا أموالكم بالزكاة، وأعدوا للبلاء الدعاء»^(١). قال أبو عبد الله: تفرّد به موسى بن عمير.

قال الشيخ: وإنما يعرف هذا المتن عن الحسن البصري عن النبي ﷺ مُرْسَلًا^(٢).

باب قول العائد للمريض: كيف تجدك؟

٦٦٦٨- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا جعفر بن محمد الفاريابي. قال: وأخبرني الحسن بن سفيان التميمي قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما. قالت: فدخلت عليهما فقلت: يا أبت كيف تجدك؟ وقلت لبلال: كيف تجدك؟ قالت: وكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أخذته الحمى يقول:

كُلُّ امرئٍ مُصَبِّحٌ في أهله والموتُ أدنى من شراكِ نَعْلِهِ
وكان بلال رضي الله عنه يقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلةً بوادٍ وحولي إذ خيرت وجليل

(١) أخرجه الطبراني (١٠١٩٦)، وفي الأوسط (١٩٦٣) من طريق موسى بن عمير به. وقاله الذهبي

١٣١٤/٣: موسى واه.

(٢) أخرجه أبو داود في مراسيله (١٠٥).

وَهَلْ أَرِدُنَّ يَوْمًا مِيَاةَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ^(١)
 قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا
 الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا
 فَاجْعَلْهَا بِالْمَجْنَفَةِ»^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ^(٣).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ تَسْلِيَةِ الْمَرِيضِ وَقَوْلِ الْعَائِدِ: لَا بَأْسَ، طَهْرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

٦٦٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو [٢٢٨/٣] عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ
 إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ
 عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ. قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ / إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ:
 ٣٨٣/٣ «لَا بَأْسَ، طَهْرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى». قَالَ: قُلْتَ: طَهْرٌ؟! كَلَّا بَلْ حُمَى تَفُورُ-
 أَوْ: تَثُورُ- عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَتَنَعَمِ إِذْنٌ»^(٤). رَوَاهُ

(١) مَجَنَّةٌ: بلد على أميال من مكة. ينظر معجم البلدان ٤/٤٢١، ٤٢٢، ومعجم قبائل العرب ١/٤٠٠.
 وشامة وطفيل: جبلان مشرفان على مَجَنَّةٍ على بريد من مكة. ينظر معجم البلدان ٣/٢٤٤، ٤٥٠.
 (٢) مالك ٢/٨٩٠، ٨٩١، ومن طريقه أحمد (٢٦٢٤١)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٢٥)،
 والنسائي في الكبرى (٧٤٩٥)، وابن حبان (٣٧٢٤).
 (٣) البخاري (٥٦٥٤).

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٢٦) عن معلى بن أسد به. والبخاري (٥٦٦٢)، (٧٤٧٠)، وفي
 الأدب المفرد (٥١٤)، والنسائي في الكبرى (٧٤٩٩)، (١٠٨٧٨)، وابن حبان (٢٩٥٩) من طريق
 خالد الحذاء به.

البخاري في «الصحيح» عن مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ^(١).

٦٦٧٠- ورواه أبو كامل عن عبد العزيز بن المختار، فزاد في الحديث: فقال له: «لا بأس، طهورٌ إن شاء الله». قال: فقال: طهورٌ؟! كلاً بل هي حُمى تَفُورٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. فَذَكَرَهُ^(٢).

بَابُ عِيَادَةِ الْمُسْلِمِ غَيْرِ الْمُسْلِمِ، وَعَرْضِ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ رَجَاءً أَنْ يُسْلِمَ

٦٦٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ مَرِيضًا فَاتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ، فَقَالَ أَبُوهُ: أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ. فَاسْلَمَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ^(٤).

(١) البخاري (٣٦١٦، ٥٦٥٦).

(٢) قال ابن الترمذي: كذا في ثلاثة نسخ جيدة مسموعة من هذا الكتاب، ولا زيادة في رواية أبي كامل كما ترى. الجوهر النقي ٣/ ٣٨٣.

(٣) أبو داود (٣٠٩٥). وأخرجه أحمد (١٣٩٧٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٢٤)، والنسائي في الكبرى (٨٥٨٨) من طريق سليمان بن حرب به. وأحمد (١٣٩٧٨) من طريق حماد بن زيد به.

(٤) البخاري (١٣٥٦، ٥٦٥٧).

وثابت عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ عَادَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي (١)، وَقَبْلَ ذَلِكَ عَادَ أَبَا طَالِبٍ وَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ (٢).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَلْقِينِ الْمَرِيضِ (٣) إِذَا حُضِرَ

٦٦٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ [٢٢٩/٣] الْحَسَنِ النَّصْرَابَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدَّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ (٥)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (٦).

٦٦٧٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ (ح)

(١) أخرجه أحمد (٢١٧٥٨)، وأبو داود (٣٠٩٤) من حديث أسامة بن زيد.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٨٤، ٤٧٧٢)، ومسلم (٢٤) من حديث المسيب بن حزن.

(٣) في م: «الميت».

(٤) المصنف في الصغرى (١٠٥٦). وأخرجه ابن ماجه (١٤٤٥) عن محمد بن يحيى به. وأحمد

(١٠٩٩٣)، ومسلم (١/٩١٦)، وأبو داود (٣١١٧)، والترمذي (٩٧٦)، والنسائي (١٨٢٥) من

طريق عمارة بن غزوية به.

(٥) مسلم (٩١٦/...).

(٦) مسلم (٢/٩١٧).

وأخبرنا أبو عبد الله، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ رَجَاءِ بْنِ السُّنْدِيِّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ ابْنِي أَبِي شَيْبَةَ^(٢).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ قِرَاءَتِهِ عِنْدَهُ

٦٦٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَرِيكَ، حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ غَيْرِ^(٣) التَّهْدِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءُوهَا عِنْدَ مَوْتَاكُمْ». يَعْنِي سُورَةَ «يَس»^(٤). هَذَا حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ بِشْرَانَ: عَنْ أَبِيهِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، [٢٢٩/٣] وَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ^(٥).

(١) ابن أبي شيبة (١٠٩٥٣)، وعنه ابن ماجه (١٤٤٤).

(٢) مسلم (٢/٩١٧).

(٣) ليس في: الأصل. وينظر مصادر التخریج، والمهذب ٣/١٣١٦.

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٣٠١)، والنسائي (١٠٩١٣)، وابن ماجه (١٤٤٨) من طريق ابن المبارك به، ولم

يذكر النسائي: عن أبيه. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (٣٠٨).

(٥) أبو داود (٣١٢١).

باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَلَامِ عِنْدَهُ

٦٦٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، / عن الأعمش، عن شقيق، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ». قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلْمَةَ قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُولِي: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَأَعْقِبْنَا مِنْهُ عُقْبَى صَالِحَةٍ». قَالَتْ: فَأَعَقَبَنِي اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(١).

٣٨٤/٣

٦٦٧٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خُشَيْشٍ الْمُقْرِي بِالْكُوفَةِ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ ابْنُ أَبِي الْعَزَائِمِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ. مِثْلَهُ^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَقَالَ: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ». أَوْ: «الْمَيِّتَ»^(٣).

باب ما يُسْتَحَبُّ مِنْ تَطْهِيرِ ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا

٦٦٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا^(٤) أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) بْنُ

(١) أخرجه أحمد (٢٦٤٩٧)، وأبو داود (٣١١٥)، والترمذي (٩٧٧)، والنسائي (١٨٢٤)، وابن ماجه

(١٤٤٧) من طريق الأعمش به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/٨٨، وعبد بن حميد (١٥٣٧) عن عبيد الله به.

(٣) مسلم (٩١٩).

(٤ - ٤) في م: «أبو عبد الله محمد». وينظر تاريخ بغداد ٩/٤١٤، وسير أعلام النبلاء ١٥/٥٤٣.

إسحاق ابن الخراساني العدل، حدثنا محمد بن الهيثم القاضي، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري أنه لما حضره الموت دعا بشابٍ جُدِدٍ فلبسها، ثم قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعْتَفُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا»^(١).

باب ما يُستحب من توجيهه نحو القبلة

قال إبراهيم النخعي: كانوا يستحبون أن يستقبلوا به القبلة. يعنى إذا حُضِرَ المَيِّتُ^(٢).

٦٦٧٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني [٣/٢٣٠و] إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعرائي، حدثنا جدي، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه،^(٣) عن أبيه^(٣)، أن النبي ﷺ حين قَدِمَ المَدِينَةَ سَأَلَ عن البراء بن معرور، فقالوا: تُوَفِّي^(٤) وأوصى بثلثه لك يا رسول الله^(٤)، وأوصى أن يوجه إلى القبلة لَمَّا احْتَضَرَ. فقال رسول الله ﷺ: «أصاب الفطرة، وقد رددتُ ثلثه على ولده». ثم

(١) الحاكم ١/٣٤٠ و صححه. وأخرجه أبو داود (٣١١٤)، وابن حبان (٧٣١٦) من طريق ابن أبي مريم به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩٦٨).

(٣-٣) ليس في: س، م. وينظر تهذيب الكمال ١٥/٤٤١.

(٤-٤) سقط من: الأصل.

ذَهَبَ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَأَدْخِلْهُ جَنَّاتِكَ، وَقَدْ فَعَلْتَ»^(١).

٦٦٧٩- وأخبرنا أبو بكر^(٢) القاضي، أخبرنا أبو سهل ابن زياد، حدثنا عبد الكريم بن الهيثم، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك في قصة ذكرها قال: وكان البراء ابن معرور أول من استقبل القبلة حيًا وميتًا^(٣). وهو مُرْسَلٌ جَيِّدٌ.

ويذكر عن الحسن قال: ذَكَرَ عَمْرُ الكَعْبَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هِيَ إِلَّا أَحْجَارٌ نَصَبَهَا اللَّهُ قِبْلَةً لِأَحْيَائِنَا وَتُوجَّهُ إِلَيْهَا مَوْتَانَا^(٤).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ إِغْمَاضِ عَيْنَيْهِ إِذَا مَاتَ

٦٦٨٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، أخبرنا معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله على أبي سلمة وقد شقَّ بصره^(٥)، فأغمضه ثم قال: «إِنَّ

(١) الحاكم ١/٣٥٣ وصححه.

(٢) بعده في س، م: «بن».

(٣) أخرجه ابن سعد ٣/٦١٩، من طريق الزهري به.

(٤) عزاه في كنز العمال (٣٨٠٥٦) للمروزي في الجنائز. وقال الذهبي ٣/١٣١٧: وهذا فيه انقطاع وضعف.

(٥) شق بصره: أي شخص، والمعنى: ارتفع ولم يرتد. ويجوز رفع «بصره» على أنه فاعل، ونصبه على أنه مفعول. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٦/٢٢٢ - ٢٢٤.

الرُّوحُ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ». فَضَحَّ^(١) نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَي مَا تَقُولُونَ». ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلْمَةَ، وَاِرْفَعْ [٢٣٠/٣] دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُقْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ^(٢)، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ افْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّزْ لَهُ فِيهِ»^(٣).

٦٦٨١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن

يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء، / أخبرنا معاوية بن عمرو. ٨٥/٣
فذكره^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن زهير بن حرب عن معاوية بن عمرو^(٥).

٦٦٨٢- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن

المحمّد اباضّي، أخبرنا أحمد بن يوسف السلميّ، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبي ﷺ: «ألم تروا إلى الإنسان إذا مات شخّص بصره؟».

(١) في س: «فصاح». وفي الأصل، ص ٣: «فصيح». والمعنى واحد. ينظر النهاية ٧٤/٣، والتاج ٥٦٠/٦ (ص ي ح).

(٢) في الغابرين: أي: في الباقيين. صحيح مسلم بشرح النووي ٢٢٣/٦.

(٣) المصنف في الصغرى (١٠٦١). وأخرجه أحمد (٢٦٥٤٣)، وابن ماجه (١٤٥٤)، وابن حبان (٧٠٤١) من طريق معاوية بن عمرو به. وأبو داود (٣١١٨)، والنسائي في الكبرى (٨٢٨٥) من طريق

أبي إسحاق به.

(٤) المصنف في المعرفة (٢٠٥٨).

(٥) مسلم (٧/٩٢٠).

قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «فَذَلِكَ حِينَ يَتَبَعُ بَصْرُهُ نَفْسَهُ»^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق^(٢).

وروى في الأمر بالإغماض عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ^(٣)، وفيما ذكرنا كفاية.

٦٦٨٣- وأخبرنا أبو محمد ابن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار قال: حدثنا سعدان، حدثنا معاذ، حدثنا سليمان التيمي، عن بكر بن عبد الله قال: إذا عمّضت الميت فقل: باسم الله وعلى ملة رسول الله ﷺ. وإذا حملته فقل: باسم الله. ثم سبح ما دمت تحمله^(٤).

باب ما يستحب من وضع شيء على بطنه، ثم وضعه

على سرير أو غيره لئلا يسرع انتفاخه

روى في ذلك عن أنس بن مالك:

٦٦٨٤- أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة، أخبرنا أبو الوليد، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن عقبة، حدثنا أبو المنيب، حدثنا أبو خالد المدني، عن عبد الله بن آدم قال: مات مولى لأنس بن مالك عند

(١) عبد الرزاق (٦٠٦٩). وأخرجه مسلم (٩٢١/...) من طريق العلاء به.

(٢) مسلم (٩/٩٢١).

(٣) أخرجه أحمد (١٧١٣٦)، وابن ماجه (١٤٥٥).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩٧٥) عن معاذ دون قوله: «وإذا حملته...».

[٣/٢٣١] مَغِيبِ الشَّمْسِ، فَقَالَ أَنَسٌ: ضَعُوا عَلَيَّ بَطْنِي حَدِيدَةً^(١).

وَيُذَكَّرُ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ السَّيْفِ يَوْضَعُ عَلَى بَطْنِ الْمَيِّتِ، قَالَ:
إِنَّمَا يَوْضَعُ ذَلِكَ مَخَافَةَ أَنْ يَنْتَفِخَ^(٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيَزْعُمُ بَعْضُ أَهْلِ التَّجْرِبَةِ أَنَّهُ يُسْرَعُ انْتِفَاخُهُ
عَلَى الْوِطَاءِ^(٣).

٦٦٨٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ
ابْنِ آدَمَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا فُرِعَ
مِنْ جِهَازِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الثَّلَاثِ وَوُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فِي بَيْتِهِ ﷺ^(٤).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَسْجِيْتِهِ بِثَوْبٍ يُعْطَى بِهِ جَمِيعُ جَسَدِهِ

٦٦٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي
شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ

(١) أخرجه ابن حبان في الثقات ٤/٢٨ من طريق آخر عن أنس، وزاد في آخره: «لا ينتفخ». وقال الذهبي
٣/١٣١٨: محمد ضعيف.

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٠٧٠)، ومصنف ابن أبي شيبة (١٠٩٨٨).

(٣) الشافعي ١/٢٨٠. والوطاء هو المهاد الوطىء المذل للقلب عليه. المغرب ٢/٣٦٠.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٦٢٨) من طريق محمد بن إسحاق به. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه
(٣٥٩).

النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرْتَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوْفِّي سُجِّي بُرْدِ حَبْرَةٍ^(١). رَوَاهُ
الْبَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٢).

٦٦٨٧- وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو
بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السَّلْمِيُّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُجِّي فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ
ابْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٤).

بَابُ الْمَحَافَظَةِ عَلَى سُنَّةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي أُمُورِ الْمَوْتَى

٦٦٨٨- [٢٣١/٣] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ قِيلَ لِسَعْدِ
ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا تَتَّخِذُ لَكَ شَيْئًا كَأَنَّهُ الصُّنْدُوقُ مِنَ الْخَشَبِ؟ فَقَالَ: بَلِ

- (١) تسجية الميت: تغطيته بثوب من الليل. الفائق في غريب الحديث والأثر ١٥٦/٢. وبرد حبرة: ثوب
يماني من قطن أو كتان مخطط. المصباح المنير ص ٤٥.
والحديث أخرجه أحمد (٢٤٥٨١) عن أبي اليمان به.
(٢) البخاري (٥٨١٤)، ومسلم (٩٤٢/...) .
(٣) المصنف في الصغرى (١٠٦٢). وأخرجه أحمد (٢٥١٩٩)، وأبو داود (٣١٢٠) من طريق
عبد الرزاق به. وأحمد (٢٦٣١٨)، ومسلم (٩٤٢/٤٨)، والنسائي في الكبرى (٧١١٧) من طريق
الزهري به.
(٤) مسلم (٩٤٢/...) .

اصنعوا بي ما صنعتم برسول الله ﷺ؛ انصبوا على اللين وأهبلوا على التراب^(١).

٣٨٦/٣ - ٦٦٨٩- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الله بن جعفر المسورئى، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، أن سعد بن أبي وقاص قال في مرضه الذي هلك فيه: الحدوا لي لحدًا^(٢) وانصبوا على اللين نضبا كما صنع برسول الله ﷺ^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى^(٤).

بَابُ وَجُوبِ الْعَمَلِ فِي الْجَنَائِزِ؛ مِنَ الْغَسْلِ وَالتَّكْفِينِ وَالصَّلَاةِ وَالدَّفْنِ، حَتَّى يَقُومَ بِذَلِكَ مَنْ فِيهِ الْكِفَايَةُ

قال البراء بن عازب: أمرنا رسول الله ﷺ باتِّباعِ الجنائزِ^(٥).

٦٦٩٠- أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف الشوسئى، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، حدَّثني الأوزاعي، حدَّثني الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، عن

(١) المصنف في المعرفة (٢٠٥٩)، والشافعي ١/٢٧٥.

(٢) اللحد: هو الشق تحت الجانب القبلي من القبر. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٣٤/٧.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٥٠)، وابن ماجه (٦٥٥١)، والنسائي (٢٠٠٧) من طريق إسماعيل بن محمد به.

(٤) مسلم (٩٠/٩٦٦).

(٥) تقدم في (٥٩١٢، ٦١٣٥، ٦٦٥١).

أبى هريرة قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ ؛ رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ»^(١) .
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٢) .

٦٦٩١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادَ الْعَدْلُ ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّبِّيُّ ، [٣/٢٣٢] عَنْ عُمَرَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ ، فَمَا رَأَيْتُهُ مَرًّا بِجَيْفَةِ إِنْسَانٍ إِلَّا أَمَرَ بِدَفْنِهِ ، لَا يَسْأَلُ : أُمْسِلِمُ هُوَ أَمْ كَافِرٌ^(٣) ؟

٦٦٩٢- وَقَالَ غَيْرُهُ عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ بِإِسْنَادِهِ : عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ مُرَّةٍ يَقُولُ . فَذَكَرَهُ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَصْبَهَانِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارِقُطِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَحَامِلِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ . فَذَكَرَهُ^(٤) .

(١) أخرجه أحمد (١٠٩٦٦) ، والنسائي في الكبرى (١٠٠٤٩) ، وابن حبان (٢٤١) من طريق الأوزاعي به . وتقدم في (٥٩١٣) .

(٢) البخاري (١٢٤٠) ، ومسلم (٤/٢١٦٢) .

(٣) الحاكم ٣٧١/١ . وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٥٦٨) عن المفضل الضبي به . وقال الذهبي ٣/١٣٢٠ : عمر واه ، وابن شبيب تالف .

(٤) الدارقطني ٤/١١٦ .

٦٦٩٣- أخبرنا الحسن بن أبي^(١) عبد الله، أخبرنا أبو بكر ابن زكريا، أخبرنا أبو العباس محمد بن عبد الرحمن، حدثنا محمد بن المهلب، حدثنا ابن يونس، حدثنا ليث وهو ابن سعد، عن نافع، عن عبد الله هو ابن عمر أنه قال: وجد الناس وهم صادرون- يعنى من الحج- امرأة مَيِّتَةً بالبيداء يمرون عليها ولا يرفعون بها^(٢) رأسا، حتى مرَّ بها رجلٌ من بنى ليثٍ يُقال له: كُليبٌ. مسكينٌ، فألقى عليها ثوبه، ثم استعانَ عليها من يَدِئُها، فدعا عمرُ عبد الله يعنى ابنه، فقال: هل مررتَ بهذه المرأة^(٣) المَيِّتَةَ؟ فقال: لا. فقال عمرُ: لو حَدَّثْتَنِي أَنَّكَ مَرَرْتَ بِهَا لَنَكَلْتُ بِكَ. ثُمَّ قَامَ عُمَرُ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ، فَتَعَيَّظَ عَلَيْهِمْ فِيهَا وَقَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَ كُليبًا الْجَنَّةَ بِفِعْلِهِ بِهَا. فَبَيْنَمَا كُليبٌ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ جَاءَهُ أَبُو لَوْلُؤَةَ قَاتِلُ عُمَرَ رضي الله عنه فَبَقَرَ بَطْنَهُ. قَالَ نَافِعٌ: وَقَتَلَ أَبُو لَوْلُؤَةَ مَعَ عُمَرَ سَبْعَةَ نَفَرٍ^(٤). وَرَوَاهُ أَيْضًا سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ بِمَعْنَاهُ.

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ التَّعْجِيلِ بِتَجْهِيزِهِ إِذَا بَانَ مَوْتُهُ

٦٦٩٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا عمرو بن زُرَّارَةَ (ح)

(١) ليس فى: س، م.

(٢) فى م: «لها».

(٣) فى م: «الإمرأة».

(٤) أخرجه أبو الجهم فى جزئه (٧٤) عن الليث به. وعبد الرزاق (٦٦٦٠) من طريق نافع به بنحوه.

وأخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، [٣/٢٣٢ظ] حدثنا أبو داود، حدثنا عبد الرّحيم بن مطرّف الرّؤاسيّ أبو سفيان وأحمد بن جناب قالوا^(١): حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا سعيد بن عثمان البلويّ، عن عروة ابن سعيد الأنصاريّ، عن أبيه، عن حصين بن وحوح، أنّ طلحة بن البراء مرّض فأتاه النّبيّ ﷺ يعبّده فقال: «إني لا أرى طلحة إلاّ قد حدّث به الموت ٣٨٧/٣ فأذنوني به حتّى / أشهده وأصلّي عليه، وعجلوه فإنّه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تُحبس بين ظهرائي أهله»^(٢). لفظ حديث أبي عبد الله. وكذا قاله: عمرو بن زرارّة. وقيل: عمّر بن زرارّة^(٣).

وروي في الاستيناء بالغريق حديث مرفوع لا يثبت مثله. وروي عن الحسن البصريّ في الاستيناء بالمصعوق^(٤)، وكان الشافعيّ يستحب ذلك حتّى يتبين موته^(٥).

(١) في م: «قالا».

(٢) أبو داود (٣١٥٩).

(٣ - ٣) ليس في: ص ٣. وقال الذهبي ٣/١٣٢٠: غريب جدًّا، وفي سننه سعيد مجهول.

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١١٦٩).

(٥) ينظر الأم ١/٢٧٧.

جَمَاعُ أَبْوَابِ غَسْلِ الْمَيِّتِ

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ غَسْلِ الْمَيِّتِ فِي قَمِيصٍ

٦٦٩٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا أَرَادُوا غَسْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اخْتَلَفَ الْقَوْمُ فِيهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَنْجَرْدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثِيَابِهِ كَمَا نُجَرِّدُ مَوْتَانَا، أَوْ نَغْسِلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ؟ فَأَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ السَّنَةَ حَتَّى مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا نَأِثَمَ ذَقْنَهُ عَلَى صَدْرِهِ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ مَا يَدْرُونَ مِنْ ^(١) هُوَ: اغْسِلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ. فَعَسَلُوهُ وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ؛ يَصْبُونَ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَيَدْلُكُونَهُ مِنْ فَوْقِهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَإِيْمُ اللَّهِ، لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا نِسَاؤُهُ ^(٢).

٦٦٩٦- وأخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، [٣/٢٣٣] أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا الثّقليّ، حدثنا محمد بن سلّمة، عن محمد بن إسحاق، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَعَسَلُوهُ وَعَلَيْهِ

(١) في س، م: «ما».

(٢) الحاكم ٥٩/٣، ٦٠.

قَمِيصٌ؛ يَصُبُّونَ المَاءَ فَوْقَ القَمِيصِ وَيَدْلُكُونَهُ بِالقَمِيصِ^(١) دُونَ أَيْدِيهِمْ^(٢).

٦٦٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بُرْدَةَ يَعْنِي يَزِيدَ^(٣) بَنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلَقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَخَذُوا فِي غَسْلِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ الدَّاخِلِ: لَا تَنْزِعُوا عَنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصًا^(٤).

٣٨٨/٣ ابنُ بُرَيْدَةَ هَذَا هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ / بُرَيْدَةَ قَدْ سَمَّاهُ غَيْرُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ المَيِّتِ وَمَسَّهَا بِيَدِهِ لَيْسَتْ عَلَيْهَا خِرْقَةٌ

٦٦٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ المَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ المُنْتَنِي، حَدَّثَنَا القَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ

(١) في س: «فوق القميص».

(٢) المصنف في دلائل النبوة ٧/٢٤٢، وأبو داود (٣١٤١). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٩٣).

(٣) في س، ص ٣، م: «بريد».

(٤) الحاكم ١/٣٦٢ وصححه، وعنده: أبي بردة. بدلًا من: ابن بريدة. وأخرجه ابن ماجه (١٤٦٦) من طريق أبي معاوية به. وقال الذهبي ٣/١٣٢١: وأبو بردة قيل: إنما هو عمرو بن يزيد. وقال الألباني في ضعيف ابن ماجه (٣١٦): منكر.

الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُبْرِزْ فِخْدَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى فِخْدِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ»^(١).

٦٦٩٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَسَلَ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَمِيصًا، وَبِيَدِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خِرْقَةً يَتَّبِعُ بِهَا تَحْتَ الْقَمِيصِ^(٢).

[٣/٢٣٣ظ] **بَابُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنْ تَعَاهُدِ بَطْنِهِ وَغَسْلِ**

مَا كَانَ بِهِ مِنْ أَذَى

٦٧٠٠- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «غَسَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَرْ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيًّا وَمَيِّتًا. وَوَلِيَّ دَفْنِهِ وَإِجْنَانَهُ»^(٣) دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةً؛ عَلِيُّ

(١) ابن عدى فى الكامل ٧/ ٢٧٣٤، وأبو يعلى (٣٣١). وأخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند (١٢٤٩) من طريق القواريرى به. وقال الذهبى ٣/ ١٣٢١: يزيد تكلم فيه، وغيره يرويه عن ابن جريج قال: أخبرت عن حبيب. وتقدم فى (٣٣٥٧).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٠٩٨٥) عن ابن فضيل به. وابن سعد ٢/ ٢٨٠ من طريق ابن أبى زياد به.

(٣) أى ستره. النهاية ١/ ٣٠٧.

والعباسُ والفضلُ وصالحُ مولى رسولِ الله ﷺ، ولجِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْدًا
وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبْنُ نَصْبًا^(١).

٦٧٠١- وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
حَمْدَانَ بِهَمْدَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ الرَّازِيُّ^(٢) وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِزْبِيلَ قَالَا:
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَسَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ مَا
يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ، فَلَمْ أَرَ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا حَيًّا وَمَيِّتًا ﷺ^(٣).

٦٧٠٢- وَأَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِجَارَةً، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ يَوْسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا
جُنَيْدُ أَبُو حَازِمِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَبْدَأْ بِعَصْرِهِ»^(٤). هَذَا مُرْسَلٌ وَرَاوِيهِ ضَعِيفٌ.

بَابُ تَوْضِئَةِ الْمَيِّتِ

٦٧٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا
الْحَدَّاءُ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه البزار (٥١٩) من طريق عبد الواحد به. وابن أبي شيبه (٣٨٠٣٠) من طريق معمر به بنحوه،
وليس عندهما ذكر الدفن وما بعده. وينظر علل الدارقطني ٢١٩/٣، وسيأتي في (٧١٢٤).

(٢) في الأصل، س، ص ٣، م: «الدارمي». والمثبت كما في حاشية الأصل وهو كذلك في المستدرک،
وسيأتي في (٨٠٩٧، ١١٠١١).

(٣) الحاكم ٥٩/٣.

(٤) قال الذهبي ١٣٢٢/٣: فيه جماعة ضعفاء.

إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا خالدُ الحَدَّاءُ (ح) قال: وأخبرنا أبو بكرٍ، أخبرني الحسنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ أبي شَيْبَةَ، حدثنا إسماعيلُ ابنُ عَلِيَّةَ، عن خالدِ الحَدَّاءِ، عن حفصَةَ، عن أمِّ عَطِيَّةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [٣/٢٣٤] قال لَهَنَّ في غَسَلِ ابْنَتِهِ: «ابدأَنَّ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضوءِ مِنْهَا»^(١). رَوَاهُ البُخَارِيُّ في «الصَّحِيحِ» عن عَلِيِّ بْنِ المَدِينِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عن أَبِي بَكْرٍ ابنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٢).

بابُ الابتداءِ في غَسَلِهِ بِمَيَامِنِهِ

٦٧٠٤- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ إسحاقَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ قُتَيْبَةَ، حدثنا يَحْيَى بنُ يَحْيَى، أخبرنا هُشَيْمٌ، عن خالدِ الحَدَّاءِ، عن حفصَةَ بنتِ سيرينَ، عن أمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ^(٣) ابْنَتَهُ قالَ لَهَا: «ابدئي بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضوءِ»^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ في «الصَّحِيحِ» عن يَحْيَى بنِ يَحْيَى^(٥).

/بابُ ما يُغَسَلُ بِهِ المَيِّتُ، وَسُنَّةُ التَّكْرارِ في غَسَلِهِ

٦٧٠٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ

(١) ابن أبي شيبة (١٠٩٩١). وأخرجه أحمد (٢٧٣٠٢)، ومن طريقه النسائي (١٨٨٣)، والبخاري

(٣٦٧) من طريق إسماعيل به.

(٢) البخاري (١٢٥٥)، ومسلم (٤٣/٩٣٩).

(٣) في م: «تغتسل».

(٤) المصنف في الصغرى (١٠٧٢). وأخرجه ابن الجارود (٥١٩) من طريق هشيم به.

(٥) مسلم (٤٢/٩٣٩).

يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوِّقِيَتْ ابْنَتُهُ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذْنِي». قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَعْطَانَا حَقَّوَهُ فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا»^(١) إِيَّاهُ. تَعْنِي الْإِزَارَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ^(٣).

٦٧٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ: تُوِّقِيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَانَا فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاغْسِلْنَهَا وَتَرَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ [ظ ٢٣٤/٣] ذَلِكَ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذْنِي». قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقَّوَهُ فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ». قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: فَضَفَرْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، ثُمَّ أَلْقَيْنَا خَلْفَهَا

(١) أى: اجعلنه شعارًا لها، وهو الثوب الذى يلى الجسد، سمي شعارًا لأنه يلى شعر الجسد. صحيح مسلم بشرح النووي ٣/٧.

(٢) مالك ٢٢٢/١، ومن طريقه أبو داود (٣١٤٢)، والنسائي (١٨٨٠). وأخرجه أحمد (٢٧٢٩٧)، والبخارى (١٢٥٤)، ومسلم (٣٦/٩٣٩)، وأبو داود (٣١٤٢)، والنسائي (١٨٩٢)، وابن ماجه (١٤٥٨) من طريق أيوب به.

(٣) البخارى (١٢٥٣)، ومسلم (٣٨/٩٣٩).

مَقْدِمَتَهَا وَقَرَّيْهَا^(١).

٦٧٠٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أحمد بن جعفر القطيعي،

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن سعيد ويزيد
ابن هارون قالا: حدثنا هشام. فذكر الحديث بنحوه^(٢). رواه البخاري في

«الصحیح» عن مسدد عن يحيى، ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن يزيد^(٣).

٦٧٠٨- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن

محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا

حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد وحفصة، عن أم عطية قالت: توفيت

إحدى بنات رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلتها ثلاثاً أو خمساً أو

أكثر من ذلك إن رأيته بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا

فرغتن فاذنني». فلما فرغنا آذناه، فألقى إلينا حقه، وقال: «أشعرنها إياه». وقال

أيوب عن حفصة عن أم عطية: «ثلاثاً أو خمساً أو سبعا أو أكثر من ذلك إن رأيتن

ذلك». قالت: وجعلنا رأسها ثلاثة قرون^(٤). رواه مسلم في «الصحیح» عن

قتيبة عن حماد، ورواه البخاري عن حامد بن عمر عن حماد بن زيد^(٥).

(١) المصنف في الصغرى (١٠٧٣). وينظر تخريج الحديث التالي، وتقدم في (١٦).

(٢) أحمد (٢٧٣٠٦). وأخرجه النسائي (١٨٨٤) من طريق يحيى به. وأحمد (٢٧٢٩٩)، وأبو داود

(٣١٤٤)، والترمذي (٩٩٠) من طريق هشام به.

(٣) البخاري (١٢٦٣)، ومسلم (٤١/٩٣٩).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٤٢)، والنسائي (١٨٨٦) من طريق حماد عن أيوب عن محمد به. والترمذي

(٩٩٠) من طريق محمد وحفصة به. وتقدم في (٦٧٠٥).

(٥) مسلم (٣٩/٩٣٩)، والبخاري (١٢٥٨، ١٢٥٩).

٦٧٠٩- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا هُدبَةُ بنُ خالدٍ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادَةُ، عن محمد بن سيرين أنه كان يأخذُ العَسَلَ عن أمِّ عَطِيَّةَ؛ يَغْسِلُ بالسِّدْرِ [٣/٢٣٥] مَرَّتَيْنِ، والثَّالِثَةَ بالماءِ والكافور^(١).

ويُذَكَّرُ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو^(٢) أنَّ أباه أوصاه فقال: يا بُنَيَّ إذا مِتُّ فاغسلني بالماءِ عَسَلَةً^(٣). وعن عطاءٍ قال: يَجْزِي في عَسَلِ المَيِّتِ مَرَّةً^(٤). وقال عَمْرُ بنُ عبدِ العَزيزِ: لَيْسَ فيه شَيْءٌ مُؤَقَّتٌ^(٥). وعن إبراهيم إذا لم يجد سِدْرًا قال: لا يَضُرُّه^(٦).

وكان أصحابُ عبدِ اللهِ يقولون: المَيِّتُ يُغَسَّلُ وتراً، ويكفَّنُ وتراً، ويُجَمَّرُ^(٧) وتراً:

٦٧١٠- أخبرنا الشَّريفُ الإمامُ أبو الفَتَحِ العَمَريُّ، أخبرنا عبدُ الرَّحْمَنِ الشُّريحيُّ، أخبرنا البَغَوِيُّ، حدثنا عليُّ بنُ الجَعْدِ، أنبأنا شُعْبَةُ، عن / حَمَّادٍ، عن إبراهيم، عن أصحابِ عبدِ اللهِ قالوا: المَيِّتُ يُغَسَّلُ وتراً، ويكفَّنُ وتراً،

(١) أبو داود (٣١٤٧). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٩٩).

(٢) في ص ٣، م: «عمر».

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠٠٩).

(٤) ينظر الأم ١/٢٦٤، ٢٦٥، وعبد الرزاق (٦٠٧٥).

(٥) ينظر الأم ١/٢٦٠.

(٦) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠١٨).

(٧) أي يُبخَر بالطِّيب. ينظر النهاية ١/٢٩٣.

وَيُجَمَّرُ وَتَرًا^(١).

بَابُ الْمَرِيضِ يَأْخُذُ مِنْ أَظْفَارِهِ وَعَانَتِهِ

٦٧١١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٢) قَالَ: ابْتَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ حُبَيْبًا، وَكَانَ حُبَيْبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا لِقَتْلِهِ، فَاسْتَعَارَ مِنْ ابْنَةِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنَى لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ، حَتَّى أَتَتْهُ فَوَجَدَتْهُ مُخْلِيًا وَهُوَ عَلَى فَخْذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزِعَتْ فَرَعَةً عَرَفَهَا، فَقَالَ: أَتَحْسِبِينَ أَنِّي أَقْتُلُهُ؟! مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ^(٤).

فَإِنْ لَمْ يَأْخُذْهُ حَتَّى تُوْفَى فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: مِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ قَالَ: لَا أَرَى أَنْ يُحَلَّقَ عَنْهُ بَعْدَ الْمَوْتِ شَعْرٌ وَلَا يُجَزَّ ظُفْرٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَرَ بِذَلِكَ بَأْسًا^(٥).

(١) الجعديات (٣٧٥)، وليس فيه: «يغسل وترًا». وأخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء ٢٣٧/٥، ٢٣٨ من طريق البغوي به.

(٢) (٢ - ٢) ليس في: س، ص ٣، م.

(٣) أبو داود (٢٦٦٠). وسيأتي في (١٨٤٧٦).

(٤) البخاري (٣٩٨٩).

(٥) الأم ١/٢٦٥.

[٣/٢٣٥ظ] قال الشيخ رحمه الله: ورؤى عن الحسن وابن سيرين أنهما قالوا: لا يُجَزُّ له شعْرٌ، ولا يُقْلَمُ له ظُفْرٌ^(١). ورؤى عن سعد بن أبي وقاصٍ أنه غَسَلَ مَيِّتًا فدعا بموسى، وفي روايةٍ أنه جَزَّ عانَةَ مَيِّتٍ^(٢)، ورؤى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: عَلَامٌ تَنْصُونَ مَيِّتَكُمْ^(٣)؟! أَى تُسَرِّحُونَ شَعْرَهُ. وكأنَّهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ إِذَا سَرَّحَهُ بِمَشْطٍ ضَيِّقَةِ الْأَسْنَانِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ الْمُحْرِمِ يَمُوتُ

٦٧١٢- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَوَقَّصَ^(٤) فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغسلوه بماءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَهْلُ وَيَلْبَى»^(٥).

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٢٢٨، ٦٢٣٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٠٤٥، ١١٠٤٨).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٢٣٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٠٤٧، ١١٠٥١).

(٣) ينظر الآثار لأبي يوسف (٣٨٢)، والآثار لمحمد بن الحسن (٢٢٧)، ومصنف عبد الرزاق

(٦٢٣٢)، وغريب الحديث لأبي عبيد ٣١٤/٤.

(٤) الوقص: كسر العنق. التاج ٢٠٤/١٨ (وق ص).

(٥) أخرجه أحمد (١٩١٤)، والترمذي (٩٥١) من طريق سفيان به.

رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن أبي بكرِ ابنِ أبي شَيْبَةَ عن سُفْيَانَ^(١).

وكذلك رواه ابنُ جُرَيْجٍ والثَّوْرِيُّ عن عمرو بنِ دينارٍ: «ثوبيه»، أما حديثُ ابنِ جُرَيْجٍ:

٦٧١٣- فأخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، أخبرني أبو الوليدُ، حدثنا محمدُ ابنُ أحمدَ بنِ زُهَيْرٍ، حدثنا عليُّ بنُ خَشْرَمٍ، / حدثنا عيسى بنُ يونسَ، حدثنا ٣٩١/٣ ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عمرو بنُ دينارٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: أقبَل رجلٌ حراماً معَ النَّبِيِّ ﷺ، فخرَّ من بغيره فوقيصَ وقصاً فمات، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «اغسلوه بماءٍ وسدرٍ، وألبسوه ثوبيه، [٢٣٦/٣] ولا تُحَمِّروا رأسه؛ فإنه يأتي يومَ القيامةِ يلبى»^(٢). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن عليِّ بنِ خَشْرَمٍ^(٣).

وأما حديثُ الثَّوْرِيِّ:

٦٧١٤- فأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّقَّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضي، حدثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، حدثنا سُفْيَانُ بنُ سعيدٍ، حدَّثني عمرو بنُ دينارٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: أتى النَّبِيُّ ﷺ برجلٍ وقصته راحلته فمات وهو مُحْرِمٌ، قال: «كفَّنوه في ثوبيه، واغسلوه بماءٍ وسدرٍ، ولا تُحَمِّروا رأسه؛ فإنَّ اللهَ يبعثه يومَ القيامةِ يلبى»^(٤).

(١) مسلم (٩٣/١٢٠٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣٢٣٠)، ومسلم (٩٧/١٢٠٦)، والنسائي (٢٨٥٨) من طريق ابن جريج به.

(٣) مسلم (٩٦/١٢٠٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٢٣٨) عن محمد بن كثير به.

٦٧١٥- رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ سُفْيَانَ بِمَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَلَا تُخْمَرُوا وَجْهَهُ، وَلَا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يُعْتَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا»^(١). أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يَوْسُفَ الشَّيْبَانِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَخْبَرَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ بِزِيَادَتِهِ^(٢).

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ وَكَيْعٍ نَحْوَ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْوَجْهِ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، فَشَكَكَ فِي «ثَوْبَيْنِ» أَوْ «ثَوْبِيهِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ «وَجْهَهُ» وَزَادَ: «وَلَا تُحْنَطُوهُ»^(٣):

٦٧١٦- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ بِعَرَفَةَ فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ: أَقْصَعَتْهُ^(٤) - فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ - أَوْ قَالَ: فِي ثَوْبِيهِ - وَلَا تُحْنَطُوهُ، وَلَا تُخْمَرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ [٣/٢٣٦ ط] اللَّهُ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي»^(٥). رَوَاهُ

(١) مسلم (٩٨/١٢٠٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠٨٤) من طريق وكيع به. والنسائي (٢٧١٣) من طريق سفیان به.

(٣) أى: لا تُمسوه حنوطاً، والحنوط: أخلاط من طيب تجمع للميت خاصة، لا تستعمل فى غيره. ينظر

صحيح مسلم بشرح النووي ١٣٠/٨.

(٤) فى س، ص٣: «أقصعته». بتقديم العين على الصاد، وأقصعته أى هشمته، وأقصعته أى قتلته فى

الحال. ينظر فتح البارى ٣/١٣٧.

(٥) أخرجه أبو داود (٣٢٣٩) عن سليمان به.

البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب^(١).

ورواه حماد عن أيوب وعمرو وقال: «في ثوبين»:

٦٧١٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا^(٢) أبو علي الحسين بن علي^(٣) الحافظ، أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو الربيع، حدثنا حماد، عن عمرو ابن دينار وأيوب، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: بينا رجل واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة إذ وقع عن راحلته. قال أيوب: فأوقصته. أو قال: فأقصته. وقال عمرو: فأوقصته. فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «اغسلوه بماء وسدر، وكفونوه في ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تحمروا رأسه». قال أيوب: «فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً». وقال عمرو: «فإن الله يبعثه يوم القيامة يلبى»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي الربيع^(٤).

ورواه البخاري عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب وحده^(٥):

٦٧١٨- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أبو مسلم، حدثنا سليمان، حدثنا حماد. فذكره على لفظ حديث أيوب، إلا أنه لم

(١) البخاري (١٨٤٩).

(٢) (٢ - ٣) في س، م: «أبو الحسين ابن رجاء». وينظر تاريخ دمشق ٢٧١/١٤، وسير أعلام النبلاء ١٧٤/١٤.

(٣) أخرجه أبو نعيم في المستخرج (٢٧٧٨) من طريق أبي يعلى به. وأبو عوانة (٣٠٩٦-٣٠٩٨) من طريق حماد به.

(٤) مسلم (٩٦، ٩٤/١٢٠٦).

(٥) البخاري (١٨٥٠).

يَذْكُرُ قَوْلَهُ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ^(١).

وكان عمرو بن دينار قال: «في ثوبيه». وأيوب قال: «في ثوبين»:

٦٧١٩- «أخبرنا بصحة ذلك أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا أبو بكر ابن

داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا حماد، عن عمرو وأيوب، قال أيوب: «في ثوبين». وقال عمرو: «في ثوبيه»^(٢).

ورواه إسماعيل ابن علية عن أيوب قال: بُنْتُ عن سعيد بن جبيرة^(٣).

٦٧٢٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق

الفتية، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هشيم، حدثنا أبو بشر، حدثنا سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، أن رجلاً كان مع رسول الله ﷺ محرماً، فوقصته ناقته فمات، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر، وكفّوه في ثوبيه، [٢٣٧/٣] ولا تُمسّوه طيباً، ولا تُخمّروا رأسه؛ فإنه يُبعث يوم القيامة ملبياً»^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى، ورواه البخاري عن يعقوب الدّورقي عن هشيم^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٣٩) عن سليمان بن حرب به.

(٢) - (٢) ليس في: س.

والحديث عند أبي داود (٣٢٣٩).

(٣) أخرجه مسلم (٩٥/١٢٠٦) من طريق إسماعيل به.

(٤) في م: «ملبدا». والتليد: ضفر الرأس بالضمغ أو الخطمي وشبههما مما يضم الشعر ويلزق بعضه ببعض. صحيح مسلم بشرح النووي ٩٠/٨.

والحديث أخرجه أحمد (١٨٥٠)، والنسائي (٢٨٥٣)، وابن حبان (٣٩٥٩) من طريق هشيم به.

(٥) مسلم (٩٩/١٢٠٦)، والبخاري (١٨٥١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ بُوْفَاقٍ هُشَيْمٍ فِي الرَّأْسِ وَالطَّيْبِ، إِلَّا أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ «ثَوْبِيَه». وَرَوَى: «ثَوْبَيْنِ».

٦٧٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَشِيمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا وَقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ خَارِجٍ^(١) رَأْسَهُ، وَلَا تُمَسِّوهُ طَيْبًا؛ فَإِنَّهُ يُعْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا»^(٢). كَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ.

قال الشيخ: ورأيتُ هذا الحديثَ في نُسخَةٍ أُخرى بهذا الإسناد «في ثَوْبِيَه».

٦٧٢٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْقَبَانِيُّ^(٣) وَأَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَشْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَوَقَعَ مِنْ نَاقَتِهِ فَأَقْعَصَتْهُ^(٤)، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُغَسَّلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَنْ يُكْفَنَ فِي ثَوْبَيْنِ، / وَأَلَّا يُمَسَّوهُ بِطَيْبٍ ٣/٣٩٣- خَارِجُ رَأْسِهِ- قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ إِنَّهُ حَدَّثَنِي بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: خَارِجُ رَأْسِهِ وَوَجْهُهُ-

(١) في س، م: «خارجًا»، والمثبت موافق لما عند الطيالسي.

وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢/٣٦٣: «خارج رأسه» بضمهما على المبتدأ والخبر المقدم لا يصح غيره.

(٢) الطيالسي (٢٧٤٥).

(٣) في ص، م: «القباني». تقدم عقب (٨٢)، وفي (١٥٧، ١٤٠٨، ١٤٣٧)، وينظر الأنساب ٤/٤٤١.

(٤) في م: «فأقصته».

فإنه يُبعث يوم القيامة مُلبِّدًا^{(١)(٢)}. رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن بشار وغيره عن محمد بن جعفر^(٣).

٦٧٢٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني قالوا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا علي بن الحسن [٣/٢٣٧ظ] بن أبي عيسى، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: كان مع رسول الله ﷺ رجلٌ فوقصته ناقته فمات، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه، ولا تُقرِّبوه طيبًا، ولا تُغَطِّوا وجهه؛ فإنه يُبعث يلبِّي»^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى هكذا^(٥)، وهو وهم من بعض روايته في الإسناد والمتمن جميعًا، والصحيح ما:

٦٧٢٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم وقتيبة بن سعيد، قال إسحاق: أخبرنا. وقال قتيبة: حدثنا جرير، عن منصور، عن الحكم بن

(١) في ص ٣: «مليًا».

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٠٠)، والنسائي (٢٧١٢) من طريق محمد بن جعفر به. والنسائي (٢٨٥٤)، وابن ماجه (٣٠٨٤) من طريق شعبة به.

(٣) مسلم (١٠١/١٢٠٦).

(٤) أخرجه أبو عوانة (٣١١٦) من طريق عبيد الله به. وأحمد (٢٣٩٥) وزاد في إسناده، من طريق إسرائيل به.

(٥) مسلم (١٠٣/١٢٠٦).

عُيْبَةَ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: وَقَصَّتْ بَرَجُلٍ مُحْرَمٍ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ، فَأَتَيْتِ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ، وَلَا تَغَطُّوا رَأْسَهُ، وَلَا تُقْرِبُوهُ طَيْبًا؛ فَإِنَّهُ يُعْتُ يَهْلُ». وقال إسحاق: «يُعْتُ يَلْبِي»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن قُتَيْبَةَ^(٢)، وهذا هو الصحيح: مَنْصُورٌ عن الحَكَمِ عن سعيدٍ، وفي مَتْنِهِ: «لَا تَغَطُّوا رَأْسَهُ».

ورِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ فِي الرَّأْسِ وَحْدَهُ، وَذَكَرُ الْوَجْهِ فِيهِ غَرِيبٌ، وَرَوَاهُ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَذَكَرَ الْوَجْهَ عَلَى شَكِّ مِنْهُ فِي مَتْنِهِ^(٣)، وَرِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ الَّذِينَ لَمْ يَشْكُوا وَسَاقُوا الْمَتْنَ أَحْسَنَ سِيَاقَةٍ أَوْلَى بِأَنْ تَكُونَ مَحْفُوظَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٧٢٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بَنَحْوِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ سَفِيَانَ مُخْتَصَرًا^(٤).

٦٧٢٦- قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَالَ [٢٣٨/٣] سَفِيَانُ: وَزَادَ إِبرَاهِيمُ بْنُ أَبِي حُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَخَمَّرُوا وَجْهَهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُمَسِّسُوهُ طَيْبًا؛ فَإِنَّهُ يُعْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًا»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٤١)، والنسائي (٢٨٥٦) من طريق جرير به.

(٢) البخاري (١٨٣٩).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٢/١٢٠٦) من طريق أبي الزبير به.

(٤) المصنف في المعرفة (٢٩٠٠)، والشافعي ١/٢٧٠، ورواية ابن المدينة تقدمت في (٦٧١٢).

(٥) المصنف في المعرفة (٢٩٠٢)، والشافعي ١/٢٧٠. وأخرجه أحمد (١٩١٥) عن سفيان به.

٦٧٢٧- قال الشافعي: وأخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن ابن شهاب، أن عثمان بن عفان رضي الله عنه صنع نحو ذلك^(١).

٦٧٢٨- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد الحافظ، حدثنا أبو العباس الثقفي، حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن عقيل، عن الزهري، / أن عبد الله بن عبد الله بن الوليد جد أيوب بن سلمة توفي بالسُّقيا^(٢) زمن عثمان ابن عفان رضي الله عنه وهو مُحَرَّمٌ فلم يُحَمَّرْ رأسه^(٣).

٦٧٢٩- أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الرازي الحافظ، أخبرنا زهير بن أحمد، حدثنا أبو بكر ابن زياد النيسابوري، حدثنا يوسف بن سعيد، حدثنا هيثم^(٤) يعنى ابن جميل، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الضحاك، عن ابن عباس أنه قال: إذا مات المُحَرَّمُ لم يُغَطَّ رأسه حتى يلقى الله مُحَرِّمًا.

٦٧٣٠- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القَطَّانُ، حدثنا إسماعيل بن الفضل البلخي، حدثنا عبد الرحمن بن صالح، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «حَمَرُوا وُجُوهَ مَوْتَاكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِيَهُودَ»^(٥). وهذا إن صحَّ يَشْهَدُ لِرواية إبراهيم بن أبي حُرَّة في الأمر بتخمير الوجه.

(١) المصنف في المعرفة (٢٩٠٣)، والشافعي ١/ ٢٧٠.

(٢) السقيا: قرية في الطريق بين مكة والمدينة. معجم ما استعجم ٣/ ٧٤٢.

(٣) أخرجه ابن حزم في حجة الوداع ص ٢٧٢، ٢٧٣ عن الزهري به.

(٤) في الأصل: «هثيم». وينظر تهذيب الكمال ١٢/ ٤٦٧.

(٥) أخرجه الطبراني (١١٤٣٦)، والدارقطني ٢/ ٢٩٧ من طريق عبد الرحمن بن صالح به. قال الهيثمي

في المجمع ٣/ ٢٤، ٢٥: رجاله ثقات.

٦٧٣١- إِلَّا أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَ وَأَبَا سَعِيدَ ابْنَ أَبِي عَمْرٍو أَخْبَرَانَا أَنَّ
 أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ حَدَّثَهُمَا، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
 حَدَّثَنَا بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ. فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ
 بِمِثْلِهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي، فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ: هَذَا أَخْطَأَ فِيهِ حَفْصٌ
 فَرَفَعَهُ. [٢٣٨/٣ ظ] وَحَدَّثَنِي عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ
 عَطَاءٍ مُرْسَلًا^(١).

قال الشيخ: وكذلك رواه الثوري وغيره عن ابن جريج مُرْسَلًا^(٢)، وروى
 عن علي بن عاصم عن ابن جريج كما رواه حفص^(٣)، وهو وهم، والله أعلم.

[٤/١ ظ] باب^(٤): لا يتبع الميت بنار

٦٧٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو
 دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ
 قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ^(٥) الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ يَعْنِي الطَّيَالِسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَرْبُ
 ابْنِ شَدَّادٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنِي بَابُ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
 الْمَدِينَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُتْبَعَنَّ الْجِنَازَةُ بِصَوْتِ

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢٧٠٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٦٣٤) من طريق الثوري به.

(٣) أخرجه الدارقطني ٢/٢٩٦ من طريق علي بن عاصم به.

(٤) من هنا يبدأ الجزء الرابع من النسخة «س».

(٥) في الأصل: «أبو».

٣٩٥/٣ «ولا نار». زاد هارون: / «ولا يمشى بين يديها»^(١).

قال الشيخ: يريد به والله أعلم: ولا يمشى بين يديها بناير كما لا تتبع بناير^(٢).

٦٧٣٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا المعتز قال: قرأت على فضيل بن ميسرة، عن أبي حريز، أن أبا بردة حدثه قال: أوصى أبو موسى حين حضره الموت قال: إذا انطلقتم بجنازتي فأسرِعوا بي المشى، ولا تتبعوني بمجمر^(٣)، ولا تجعلن على لحدى شيئاً يحول بيني وبين التراب، ولا تجعلن على قبري بناءً، وأشهدكم أنني بريء من كل حالقة أو سالقة أو خارقة^(٤). قالوا له: سمعت فيه شيئاً؟ قال: نعم من رسول الله ﷺ^(٥).

قال الشيخ رحمه الله: وفي وصية عائشة^(٦) وعُبادَةَ بن الصَّامِتِ^(٧)

- (١) أبو داود (٣١٧١). وأخرجه أحمد (١٠٨٣١) من طريق عبد الصمد به.
 (٢) قال الذهبي ١٣٢٦/٣: هذا خلاف ظاهره، ولا يصح، ففيه مجهولان.
 (٣) المجرم: الآلة التي يوقد فيها الطيب. ينظر شرح سنن ابن ماجه ١/١٠٧.
 (٤) الحالقة: التي تحلق شعرها، والسالقة: التي تصرخ عند المصيبة، والسلق والصلق: الصوت الشديد، والخارقة: التي تخرق ثوبها. الفائق في غريب الحديث ١/٣٠٦.
 (٥) أخرجه أحمد (١٩٥٤٧)، وابن ماجه (١٤٨٧) من طريق المعتمر به. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٥٢٩): هذا إسناد حسن.
 (٦) ينظر طبقات ابن سعد ٨/٧٤، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٢٧٥).
 (٧) ينظر الزهد لهناد (٧٨٥)، ووصايا العلماء لابن زبر ص ٤٩، ٥٠، والشعب للمصنف (٩٦٨٣).

وأبي هريرة^(١) وأبي سعيد الخدري^(٢) وأسماء بنت أبي بكر^(٣) رضي الله عنهم ألا يتبعوا بنار.

بَابُ مَنْ رَأَى شَيْئًا مِنَ الْمَيِّتِ فَكْتَمَهُ وَلَمْ يَتَحَدَّثْ بِهِ

٦٧٣٤- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكْرِيُّ ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصَّقَّارُ، حدثنا عباس بن عبد الله التَّرْقُفِيُّ، حدثنا أبو عبد الرحمن المُقْرِي، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحِ اللَّخْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَسَلَ مُسْلِمًا فَكْتَمَ عَلَيْهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، وَمَنْ حَفَرَ لَهُ فَأَجَنَّهُ^(٤) أُجِرَى عَلَيْهِ كَأَجْرِ مَسْكِنٍ أَسْكَنَهُ إِيَّاهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَفَّنَهُ كَسَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ الْجَنَّةِ»^(٥).

بَابُ مَنْ يَكُونُ أَوَّلَى بِغَسْلِ الْمَيِّتِ

٦٧٣٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو أحمد حمزة بن العباس ابن الفضل بن الحارث العقبي، حدثنا عبد الله بن روح المدائني، حدثنا سوادة بن سلمة بن نبيط، عن أبيه سلمة بن نبيط، عن نبيط بن شريط، عن

(١) سيأتي في (٦٩٢٦).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٢٠٣).

(٣) سيأتي في (٦٧٨٥).

(٤) أي: قَبْرَهُ. ينظر النهاية ٣٠٧/١.

(٥) المصنف في الصغرى (١٠٨١). وأخرجه الطبراني (٩٢٩) من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ به.

وقال الذهبي ٣/١٣٢٧: إسناده جيد من «جزء الترقفي».

سالم بن عبيد الأشجعي قال: لما مات رسول الله ﷺ كان من أجزع [٢/٤] الناس كلهم عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فذكر الحديث إلى أن قال: فقالوا يعنى لأبي بكر رضي الله عنه: يا صاحب رسول الله، أمت رسول الله ﷺ؟ قال: نعم مات رسول الله ﷺ. فقالوا: يا صاحب رسول الله ﷺ من يغسله؟ قال: رجال أهل بيته الأذننى فالأذننى. قالوا: يا صاحب رسول الله ﷺ فأين ندفنه^(١)؟ قال: ادفنه في البقعة التي قبضه الله فيها؛ لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه^(٢).

٦٧٣٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن عبد الملك بن جريج قال: سمعت محمد بن علي أبا جعفر قال: غسل النبي ﷺ ثلاثاً بالسدر، وغسل وعليه قميص، وغسل من بئر يقال له: العرس بقباء كانت لسعد بن خيثمة، وكان النبي ﷺ يشرب منها، وولّى سفلته علي والفضل محتضنه، والعباس يصب الماء، فجعل الفضل يقول: أرخني قطعت وتيني^(٣)، إنني لأجد شيئاً يترطل علي^(٤).

٦٧٣٧- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو سعيد أحمد بن محمد ٣٩٦/٣

(١) في ص ٣، م: «تدفنه».

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٣٦٥ - منتخب)، والترمذي في الشمائل (٣٧٩)، والنسائي في الكبرى (٧١٩)، وابن ماجه (١٢٣٤)، وابن خزيمة (١٥٤١) من طريق سلمة بن نبيط عن نعيم عن نبيط به مطولا. وقال الذهبي ٣/١٣٢٨: سلمة فيه لين، وسالم له في «مسند أحمد». وسيأتي في (٦٩٨٧).

(٣) الوتين: عرق في القلب إذا انقطع مات صاحبه. ينظر العين ٨/١٣٦، والنهاية ٥/١٥٠.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٦٠٧٧)، وابن أبي شيبة (٣٨٠٢٩) من طريق ابن جريج به.

ابن أبي عثمان، حدثنا الحسن بن سفيان أن إبراهيم بن الحجاج حدثهم قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن جابر، عن الشعبي، عن يحيى بن الجزار، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من ولي غسل ميت فأدى فيه الأمانة - يعني يستر ما يكون عند ذلك - كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه». قالت: وقال رسول الله ﷺ: «لئله^(١) أقربكم منه إن كان يعلم، فإن كان لا يعلم فرجل ممن تدرُونَ أن عنده ورعًا وأمانة»^(٢).

باب الرَّجُلُ يَغْسِلُ امْرَأَتَهُ إِذَا مَاتَتْ

٦٧٣٨ - أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ، أخبرنا أبو عروبة الحسين بن أبي معشر السلمی بحران، حدثنا عمرو بن هشام وأحمد بن بكار قالوا: حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عائشة قالت: رجعت رسول الله ﷺ ذات يوم من جنازة بالبيع وأنا أجد صداعًا في رأسي وأنا أقول: وارسأه. قال: «بل أنا يا عائشة وارسأه». ثم قال: «وما ضرك لو ميت قبلي ففسلتك وكفنتك وصليت عليك ثم دفنتك؟». قلت: لكأنني بك والله لو فعلت ذلك، قد رجعت إلى بيتي فأعرست فيه ببعض نساءك. فتبسم رسول الله ﷺ

(١) كذا في النسخ، وفي المذهب: «لئله». وتقدم التعليق على مثله في (٥٢٢٧)، ويخرج على أوجه منها أن يكون أجرى المعتل مجرى الصحيح.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٨٨١) من طريق سلام به. وقال الذهبي ٣/١٣٢٨: هذا حديث منكر، سمعه إبراهيم بن الحجاج من سلام، وجابر الجعفي وا.

ثُمَّ بُدِيَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ^(١).

٦٧٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُوسَى الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ أَطْثَهُ، وَعَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أُمِّ جَعْفَرٍ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: يَا أَسْمَاءُ إِذَا أَنَا مِتُّ فَاغْسِلِينِي أَنْتِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَغَسَلَهَا عَلِيُّ وَأَسْمَاءُ ^(٢).

٦٧٤٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، ^(٣) أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ ^(٤)، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ عَمِيرٍ بْنِ يَوْسُفَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيَّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْصَتْ أَنْ يَغْسِلَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ^(٥)، فَغَسَلَهَا هُوَ وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ^(٤).

٦٧٤١- وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ / عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ٣٩٧/٣

(١) أخرجه أحمد (٢٥٩٠٨)، ومن طريقه النسائي في الكبرى (٧٠٧٩)، وابن ماجه (١٤٦٥)، وابن حبان (٦٥٨٦) من طريق محمد بن سلمة به. وتقدم في (٦٦٤٢)، وسيأتي في (١٦٦٦٦).
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤٣/٢ من طريق قتيبة به. وأخرجه الدولابي في الذرية الطاهرة (٢١٤) من طريق محمد بن موسى به. وقال الذهبي ٣/١٣٢٩: فيه انقطاع. وسيأتي مطولا في (٧٠١١).

(٣-٣) سقط من: م.

(٤) أخرجه الدارقطني ٧٩/٢ من طريق عبد الله بن نافع به.

ابن عليّ، عن عُمارة بن المُهاجر، أنَّ أُمَّ جَعْفَرٍ بنتَ [٢/٤ ظ] محمد بن عليّ قالت: حَدَّثَنِي أسماء بنتُ عُمَيْسٍ قالت: غَسَلْتُ أنا وَعَلِيٌّ رضي الله عنه فَاطِمَةَ بنتَ رسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشُّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ موسى. فَذَكَرَهُ ^(١).

٦٧٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عمرو وَابْنُ مَطَرٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحُسَيْنِ الحَدَّاءُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ موسى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهاجِرِ البَجَلِيُّ، عن أبيه، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه غَسَلَ امرأته حينَ ماتت ^(٢).

٦٧٤٣- وبهذا الإسناد عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، أَنَّهُ غَسَلَ امرأته حينَ ماتت ^(٣).

ورؤينا في غَسْلِ الزَّوْجِ امرأته عن عَلَمَةَ ^(٤) وجابر بنِ زَيْدٍ ^(٥) وأبي قِلَابَةَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ، ^(٦) ورؤي عن عبدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ غَسَلَ امرأته حينما ماتت بإسنادٍ ضَعِيفٍ ^(٦). ورؤي عن الحَجَّاجِ بْنِ أرطاة عن داود بنِ الحُصَيْنِ عن

(١) المصنف في المعرفة (٢٠٧٦)، والحاكم ٣/١٦٣، ١٦٤، وعنده: وعمارة. بدلاً من: عن عمارة، وزوجة. بدلاً من: بنت.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في اللعل (٤٨١٨) من طريق علي بن ثابت به.

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠٧٩).

(٤) ينظر مسائل أحمد رواية ابنه صالح (١٠٥٣).

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦١٢١).

(٦ - ٦) كذا في النسخ، وفي حاشية الأصل: «سقط من أصل المؤلف». والصواب بحذفه فقد تقدم.

عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِغَسْلِ امْرَأَتِهِ^(١).

بَابُ غَسْلِ الْمَرَأَةِ زَوْجِهَا

٦٧٤٤- حدثنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن بطة الأصبھاني، حدثنا محمد بن عبد الله بن رُسْتَةَ، حدثنا أبو أيوب سليمان بن داود المنقري، حدثنا محمد بن عمر، حدثنا محمد بن عبد الله بن أخي الزهري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: توفى أبو بكر رضي الله عنه ليلة الثلاثاء لثمان بقرين من جمادى الأولى^(٢) سنة ثلاث عشرة، وأوصى أن تغسله أسماء بنت عميس امرأته، وإنها ضعفت فاستعانت بعبد الرحمن^(٣). وهذا الحديث الموصول وإن كان راويه محمد بن عمر الواقدي صاحب «التاريخ» و«المغازي» وليس بالقوي^(٤) فله شواهد مراسيل عن ابن أبي مليكة وعن عطاء بن أبي رباح عن سعد بن إبراهيم، أن أسماء بنت عميس غسلت زوجها أبا بكر رضي الله عنه، وذكر بعضهم أن أبا بكر رضي الله عنه أوصى بذلك^(٥).

٦٧٤٥- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٠٧٧) من طريق حجاج به. وعبد الرزاق (٦١٢٢) من طريق داود بن الحصين به. وقال الذهبي ١٣٢٩/٣: إسناده ضعيف.

(٢) في م: «الآخرة».

(٣) الحاكم ٦٣/٣.

(٤) تقدم في (١٦٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٦١١٧)، وابن أبي شيبة (١١٠٧٠) عن ابن أبي مليكة به. وابن سعد ٢٠٣/٣ عن عطاء دون ذكر سعد بن إبراهيم.

عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ^(١)، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا^(٢) غَسَلَتْهُ امْرَأَتُهُ، وَكَفَّنَ فِي أَخْلَاقِهِ^(٣)». قَالَتْ: فَفَعِلَ ذَلِكَ بِأَبِي بَكْرٍ؛ غَسَلَتْهُ امْرَأَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْأَشْجَعِيَّةِ، وَكَفَّنَ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي كَانَ يَتَذَلُّهَا^(٤). هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

٦٧٤٦- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي ٣٩٨/٣

قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو زُرْعَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَوْ كُنْتُ اسْتَقْبَلْتُ مِنَ الْأَمْرِ مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرَ نِسَائِهِ^(٥).

قال الشيخ رحمه الله: فَتَلَهَّفَتْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا يُتَلَهَّفُ إِلَّا عَلَى مَا يَجُوزُ.

بَابُ الْمُسْلِمِ يَغْسِلُ ذَا قَرَابَتِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَيَتَّبِعُ جِنَازَتَهُ، وَيَدْفِنُهُ، وَلَا يُصَلِّي عَلَيْهِ

٦٧٤٧- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن

(١) قال الذهبي ٣/١٣٢٩: تركوه.

(٢) في م: «امراً».

(٣) الأخلاق: جمع خلق، وهو الثوب البالي. غريب الحديث للحري ١/٢٤.

(٤) عزاه السيوطي في الجامع الصغير (٤٤٣٢) للمصنف.

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٤٦٤) من طريق أحمد بن خالد به. وأحمد (٢٦٣٠٦)، وأبو داود (٣٠٤١) من

طريق محمد بن إسحاق به. وتقدم في (٦٦٩٥، ٦٦٩٦).

شَوَذِبِ الْمُقْرِئِ بَوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ. يَعْنِي أَبَاهُ، قَالَ: «أَذْهَبَ فَوَارِهِ، وَلَا تُحَدِّثُنَّ حَدَثًا حَتَّى تَأْتِيَنِي». فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ، فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ دَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا يَسْرُنِي مَا عَلَى الْأَرْضِ بِهِنَّ مِنْ شَيْءٍ^(١).

٦٧٤٨- [٣/٤] وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «المراسيل» عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ بَقِيَّةَ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ، كِلَاهُمَا عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ الْهُوزَنِيِّ قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى أَبُو طَالِبٍ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَارِضُ جِنَازَتَهُ- قَالَ ابْنُ عَوْفٍ: فَجَعَلَ يَمْشِي مُجَانِبًا لَهَا- وَيَقُولُ: «بَرَّتْكَ رَحْمَةٌ وَجُزَيْتَ خَيْرًا». وَلَمْ يَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللَّوْلُؤِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. فَذَكَرَهُ^(٢).

٦٧٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي مَاتَ نَصْرَانِيًّا. فَقَالَ: اغْسِلْهُ وَكَفِّهِ وَحَطِّطْهُ، ثُمَّ ادْفِنْهُ. ثُمَّ قَالَ: «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ

(١) أخرجه أحمد (١٠٩٣)، وأبو داود (٣٢١٤)، والنسائي (٢٠٠٥) من طريق سفیان به، وتقدم في

(١٤٦٧). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٥٣).

(٢) المراسيل (٤٢٥).

(٣) في الأصل: «البصروي».

يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ ﴿١﴾ الآية [التوبة: ١١٣].

بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الْغُسْلَ مِنْ غَسْلِ الْمَيِّتِ ^(٢)

٦٧٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَلْتُمُوهُ ^(٣).

وَرَوَيْنَا فِي ذَلِكَ عَنْ عَطَاءٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٤). وَرَوَيْنَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: «لَا تُتَّجَسَّوْا مَوْتَاكُمْ؛ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَيْسَ بِنَجِسٍ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا» ^(٥). وَرَوَيْنَا فِي ذَلِكَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنَ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةَ ^(٦)، وَقَدْ مَضَى جَمِيعُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ.

بَابُ الْمَرَاةِ تَمَوَّتْ مَعَ الرِّجَالِ لَيْسَ مَعَهُمْ امْرَأَةٌ

٦٧٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّوْلُؤِيُّ، حَدَّثَنَا

(١) سنن سعيد بن منصور (١٠٣٧ - تفسير). وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٣٧) عن ابن عيينة به.

(٢) قال الذهبي ٣/ ١٣٣٠: بعض العلماء صحح حديث: «من غسل ميتا فليغتسل». اهـ. قلت: وتقدم

الحديث عند المصنف (١٤٤٧ - ١٤٥٥).

(٣) تقدم تخريجه في (١٤٧٦).

(٤) تقدم في (١٤٧٤، ١٤٧٥).

(٥) تقدم في (١٤٧٨).

(٦) ينظر ما تقدم في (١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٣، ١٤٨٥، ١٤٨٧).

أبو داود، حدثنا هارونُ بنُ عَبَّادٍ، حدثنا أبو بكرٍ يَعْنِي ابنَ عِيَّاشٍ، عن محمدِ ابنِ أَبِي سَهْلٍ، عن مَكْحُولٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَاتَتِ الْمَرْأَةُ مَعَ الرِّجَالِ لَيْسَ مَعَهُمْ امْرَأَةٌ غَيْرُهَا، وَالرَّجُلُ مَعَ النِّسَاءِ لَيْسَ مَعَهُنَّ رَجُلٌ غَيْرُهُ، فَإِنَّهُمَا يُتَمَّمَانِ^(١) وَيُدْفَنَانِ، وَهُمَا بِمَنْزِلَةِ مَنْ لَا يَجِدُ الْمَاءَ»^(٢). هَذَا مُرْسَلٌ.

وَرُوِيَ عَنْ سِنَانِ بْنِ عَرْفَةَ^(٣) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ مَعَ النِّسَاءِ وَالْمَرْأَةِ تَمُوتُ مَعَ الرِّجَالِ لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا مَحْرَمًا^(٤): «يُتَمَّمَانِ»^(٥) بِالصَّعِيدِ وَلَا يُغَسَّلَانِ»^(٦).

٣٩٩/٣ ٦٧٥٢- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق ابن أبي الفوارس قالاً: حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا يزيد يعنى ابن هارون، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن نافع، عن ابن عمر في المرأة تموت مع الرجال ليس معهم امرأة قال: تُرْمَسُ^(٧) في ثيابها^(٨).

(١) في س، م: «يتيمان».

(٢) المراسيل (٤١٤). وقال الذهبي ١٣٣١/٣: محمد مجهول. قال البخاري: لا يتابع عليه. ثم قال الذهبي: ومراسيل مكحول لا شيء.

(٣) في الأصل، س: «عرفة». ونقل ابن حجر عن ابن فتحون: رأته في نسخة من «كتاب ابن السكن» بكسر المهملة وسكون الراء بعدها قاف. الإصابة ٤/٤٨٣.

(٤) كذا في النسخ، بالنصب، وكتب فوقها في الأصل: «كذا».

(٥) في س، ص ٣، م: «يتيمان».

(٦) أخرجه الطبراني (٦٤٩٧) من حديث سنان، وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٦٣٥). وقال الذهبي ١٣٣١/٣: لم يصح.

(٧) يقال: رمست الشيء: إذا واريته بالتراب. غريب الحديث للخطابي ١٢١/٣.

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٠٦٨) عن يزيد بن هارون به.

وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: تِيَمُّمٌ بِالصَّعِيدِ^(١). وَعَنْ الْحَسَنِ
 الْبَصْرِيِّ: يُصَبُّ عَلَيْهَا الْمَاءُ مِنْ فَوْقِ الثِّيَابِ^(٢). وَكَذَا قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي
 رَبَاحٍ^(٣).

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠٦٤).

(٢) ينظر المحلى ٢٥٩/٥، ٢٦٠ من طريق عبد الرزاق عن الحسن. وعند عبد الرزاق في المصنف

(٦١٢٩) عن الحسن: تدفن كما هي.

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠٦٧).

جماعُ أبوابِ عَدَدِ الكَفَنِ، وَكَيْفَ الحَنَوطِ

بَابُ السَّنَةِ فِي تَكْفِينِ الرَّجُلِ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ

لَيْسَ فِيهِنَّ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ

٦٧٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُرْزُكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يَوْسُفَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْمَلَائِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ^(١) لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. لَفْظُ حَدِيثِ مَالِكٍ^(٢)، وَفِي رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ قَالَتْ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولٍ^(٣) كُرْسُفٍ^(٤) لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ [٤/٣ظ] أَبِي نُعَيْمٍ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ^(٥).

٦٧٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمَلِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بَشْرُ

(١) سحولية: منسوبة إلى سحول قرية باليمن. صحيح مسلم بشرح النووي ٨/٧.

(٢) المصنف في المعرفة (٢٠٨٠). والشافعي ٢٦٦/١، ومالك ٢٢٣/١، ومن طريقه النسائي (١٨٩٧).

(٣) في م: «سحولية».

(٤) الكرسف: القطن. صحيح مسلم بشرح النووي ٨/٧.

(٥) البخاري (١٢٧١، ١٢٧٣).

ابن أحمد الإسفراييني، حدثنا داود بن الحسين البيهقي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كُفِّنَ في ثلاثة أثوابٍ سَحُولِيَّةٍ بِيضٍ، لَيْسَ فيها قَمِيصٌ ولا عِمَامَةٌ^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى^(٢).

٦٧٥٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا أنس بن عياض، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: لما اشتدَّ مَرَضُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه بَكَيْتُ، وَأَعْمَيْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ:

مَنْ لَا يَزَالُ دَمْعُهُ مُقَنَّعًا فَإِنَّهُ فِي^(٣) مَرَّةٍ مَدْفُوقٌ^(٤)
قالت: فأفاق أبو بكر رضي الله عنه فقال: لَيْسَ كما قُلْتَ يَا بُنَيَّةُ وَلَكِنْ: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩]. ثُمَّ قَالَ: أَيُّ يَوْمٍ تُوْفِي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم? قَالَتْ: فَقُلْتُ: «يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ». قَالَتْ: فَقَالَ^(٥): فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قُلْتُ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ. قَالَ: فَإِنِّي أَرْجُو مِنَ اللَّهِ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ. قَالَتْ: فَمَاتَ

(١) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٦٩٢٠) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي به.

(٢) مسلم (٩٤٠/...).

(٣) ليس في: الأصل، س.

(٤) في الأصل: «مدفوف»، وفي ص ٣: «مدفون». ومعنى مقنعا: أي محبوسا في جوفه، والمعنى أنه لا بد أن يبرزه البكاء. ينظر الفائق في غريب الحديث ٣/ ٢٣٠، ٢٣١.

(٥) سقط من: الأصل.

لَيْلَةَ الثَّلَاثِ، فَذُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ. قَالَتْ: وَقَالَ: فِي كَمْ كَفَنْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كُنَّا كَفْنَاهُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ جُدُدٍ بِيضٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. قَالَتْ: فَقَالَ لِي: اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا - وَبِهِ رَدْعٌ^(١) زَعْفَرَانٍ أَوْ مِشْقٍ^(٢) - وَاجْعَلُوا مَعَهُ ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقُلْتُ: إِنَّهُ خَلَقَ. فَقَالَ لَهَا: الْحَيُّ أَحْوَجُ إِلَى الْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ؛ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ^(٣). أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ بِمَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ وَهَبٍ عَنْ هِشَامٍ، دُونَ مَا فِي صَدْرِهِ مِنْ بُكَاءِ عَائِشَةَ وَقَوْلِهَا وَقِرَاءَتِهِ الْآيَةَ^(٤).

٦٧٥٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَرَ^(٦).

(١) الردع: هو أثر الزعفران. ينظر فتح الباري ٢٣٣/٩.

(٢) المشق: بكسر الميم، وقيل: بفتحها. طين أحمر يصنع به الثوب. ينظر التاج ٣٩٥/٢٦ (م ش ق).

(٣) قال القاضي عياض: رويناه بضم الميم وكسرهما وفتحها،... قال الأصمعي: المهلة بالفتح الصديد

وحكى الخليل فيه الكسر، وقال ابن هشام: المهل بالضم صديد الجسد.. مشارق الأنوار ٣٨٩/١.

والحديث أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٠٣) من طريق أنس بن عياض به. وأحمد

(٢٥٠٠٥) من طريق هشام به بمعناه دون صدر الحديث، وابن حبان (٣٠٣٦) من طريق عروة به

مختصراً. وسيأتي في (٦٩٩٢).

(٤) البخاري (١٣٨٧).

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٦٢٥) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي به.

(٦) مسلم (٤٧/٩٤١).

/بابُ ذِكْرِ الْخَبْرِ الَّذِي يُخَالِفُ مَا رَوَيْنَا فِي كَفَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ/ ٤٠٠/٣

٦٧٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ نَجْرَانِيَّةٍ؛ الْحُلَّةُ ثَوْبَانِ، وَقَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. ^(١) وَقَالَ عُثْمَانُ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ؛ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، وَقَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ﷺ. ^(٢) هَكَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ ابْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مِقْسَمٍ، وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ مُرْسَلًا ^(٣).

٦٧٥٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَقَّانَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبَيْنِ أَبِيضَيْنِ وَبُرْدِ حَبْرَةٍ ^(٤). كَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُرْسَلًا:

٦٧٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١ - ١) ليس في: الأصل.

والحديث عند أبي داود (٣١٥٣)، وأحمد (١٩٤٢). وأخرجه ابن ماجه (١٤٧١) من طريق ابن إدريس به. وليس عند ابن ماجه قول عثمان. وقال الذهبي ٣/١٣٣٢: يزيد فيه لين، ومقسم صدوق، ضعفه ابن حزم.

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦١٧٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٨٦١) من طريق سفیان به.

(٤) وقال الذهبي ٣/١٣٣٢: وليس بقوى.

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٤/٤] فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ؛ ثَوْبَيْنِ صُحَارِيِّينَ ^(١) وَبُرْدِ حَبْرَةَ أُدْرَجَ ^(٢) فِيهَا إِدْرَاجًا ^(٣).

بَابُ بَيَانِ عَائِشَةَ رضي الله عنها سَبَبَ ^(٤) الْاِسْتِبَاهِ فِي ذَلِكَ عَلَى غَيْرِهَا

٦٧٦٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضِ سَحَوِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، فَأَمَّا الْحُلَّةُ فَإِنَّمَا شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا أَنَّهَا اشْتُرِيَتْ لَهُ حُلَّةٌ لِيُكْفَنَ فِيهَا، فَتَرَكْتُ الْحُلَّةَ، فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: لِأَحْسِنَتْهَا لِنَفْسِي حَتَّى أَكْفَنَ فِيهَا. ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَضِيَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ ﷺ لَكَفَّنَتْهُ فِيهَا. فَبَاعَهَا

(١) صحار: قرية باليمن نسب الثوب إليها، وقيل: هي من الصحرة، وهي حمرة خفية كالغبرة. النهاية ١٢/٣.

(٢) أدراج: أي لُقَف. عون المعبود ١٦٩/٣.

(٣) أخرجه ابن الجارود عقب (٥١٧) من طريق ابن إسحاق به. وعبد الرزاق (٦١٦٣)، وابن أبي شيبة (١١١٧٥) من طريق الزهري به.

(٤) في ص ٣، م: «بسبب».

وَتَصَدَّقَ بِمَنْهَا^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ^(٢).
 وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِإِسْنَادِهِ: قَالَتْ: كُفِّنَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بُرْدَيْنِ حَبْرَةٍ كَانَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلُفَّ فِيهِمَا ثُمَّ نُرِعَا
 عَنْهُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣)، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ إِنَّمَا أَمْسَكَهُمَا
 لِنَفْسِهِ لِأَنَّهُمَا كَانَا لَهُ، وَرِوَايَةٌ عَلَى بْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامٍ أَيْضًا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ:
 ٦٧٦١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
 يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَادَانَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ،
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أُدْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حُلَّةٍ
 يَمَنِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ نُرِعَتْ عَنْهُ، وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ
 سَحُولِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَمِيصٌ، فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحُلَّةَ وَقَالَ: أُكْفَنُ
 فِيهَا. ثُمَّ قَالَ: لِمَ يُكْفَنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُكْفَنُ فِيهَا؟! فَتَصَدَّقَ بِهَا^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ
 فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ^(٥).

٦٧٦٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ وَأَبُو
 عَمْرٍو ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدُ وَوَكَيْعٌ، كُلُّهُمْ عَنْ

(١) أخرجه إسحاق (٧٧٠)، وأبو يعلى (٤٤٠٢) من طريق أبي معاوية به.

(٢) مسلم (٤٥/٩٤١).

(٣) أخرجه المصنف في دلائل النبوة ٧/٢٤٧، ٢٤٨ من طريق أحمد بن عبد الجبار به.

(٤) أخرجه ابن حبان (٦٦٢٩) من طريق علي بن مسهر به.

(٥) مسلم (٤٦/٩٤١).

هشام بن عروة- وهذا لفظ حديث حفص بن غياث عن هشام- عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كُفِّنَ في ثلاثة أثوابٍ بيضٍ يمانية، ليس فيها قميصٌ ولا عمامة. قال: فقيل لعائشة رضي الله عنها: إنهم يزعمون أنه قد كان كُفِّنَ في بُرْدِ حَبْرَةَ. قالت / عائشة رضي الله عنها: قد جاءوا ببرد حبرة ولم يكفّفوه^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة^(٢).

٦٧٦٣- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي قال: حدثني الزهري قال: حدثني القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أدرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب حبرة، ثم أخرج عنه. قال القاسم: إن بقايا ذلك الثوب عندنا بعد^(٣).

قال الشيخ رحمه الله: فالذي باع عبد الله بن أبي بكر وتصدق بثمنه هو الحلة، والحلة عندهم ثوبان، والذي قال القاسم: إن بقاياها عندنا. هو الثوب الثالث الذي زعموا أنه كُفِّنَ فيها وفيه، فبينت عائشة رضي الله عنها بياناً شافياً أنه أتى بالثوبين اللذين كانوا يُسمونهما حلةً وبرد حبرة فلم يكفّفن فيها، وكُفِّنَ

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١١١٤٦) عن حفص وحده به، وعنه ابن ماجه (١٤٦٩). وأخرجه أبو داود (٣١٥٢)، والترمذي (٩٩٦)، والنسائي (١٨٩٨) من طريق حفص به. وأحمد (٢٤١٢٢) عن سفيان به. وأحمد (٢٥٣٢٣) عن ابن إدريس به. وأحمد (٢٥٦٨٠) عن وكيع به.

(٢) مسلم (٠٠٠/٩٤١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٢٨٠)، وعنه أبو داود (٣١٤٩)، والنسائي في الكبرى (٧١١٨)، وابن حبان (٦٦٢٦) من طريق الوليد به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٠١).

في ثلاثة أثوابٍ بيضٍ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى جَوَازِ التَّكْفِينِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ

٦٧٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيِّ، حَدَّثَنَا [٤/٤٤ ظ] مُحَمَّدُ بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقِ، عَنِ حَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نَبْتَعِي وَجَهَ اللَّهِ، فَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِمَّا مَن مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةٌ، فَكُنَّا إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ^(١)». قَالَ: وَمِمَّا مَن أَيَنْعَتَ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا^{(٢)(٣)}. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ يَحْيَى ابْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٤).

(١) الإذخر: نبات معروف ذكى الريح، وإذا جف ابيض. المصباح المنير ص ٧٩ (ذخ ر).

(٢) يهدبها: يجنيها. النهاية ٥/٢٥٠.

(٣) أخرجه أحمد (٢١٠٥٨) عن أبي معاوية به. والبخارى (٦٤٤٨)، ومسلم (٩٤٠/١٠٠٠)، وأبو داود

(٢٨٧٦)، والترمذى (٣٨٥٣)، والنسائى (١٩٠٢) من طريق الأعمش به.

(٤) مسلم (٤٤/٩٤٠)، والبخارى (١٢٧٦، ٣٨٩٧).

٦٧٦٥- أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا حبان، عن ابن المبارك، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، أن عبد الرحمن بن عوف أتى بطعام وكان صائماً، فقال: قتل مصعب بن عمير وهو خير مني وكفن في بردة إن غطي رأسه بدت رجلاه، وإن غطي رجلاه بدا رأسه- قال: وأراه قال: وقيل حمزة وهو خير مني- ثم بسط لنا من الدنيا- أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا- وقد خشينا أن تكون حسناتنا عجلت لنا. وجعل يبكي حتى ترك الطعام^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبدان وغيره عن عبد الله بن المبارك^(٢).

٦٧٦٦- أخبرنا أبو محمد ابن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا إبراهيم بن مهدي (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد قال: حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: أنبأنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير قال: لما انصرف المشركون يوم أحد جلس النبي ﷺ ناحية، وجاءت امرأة تؤم^(٣) القتلى، فقال النبي ﷺ: «المرأة المرأة». فلما توسمتها^(٤) إذا هي أُمي

(١) الجهاد لابن المبارك (٩٦). وأخرجه البخاري (١٢٧٤) من طريق سعد بن إبراهيم به.

(٢) البخاري (١٢٧٥، ٤٠٤٥).

(٣) تؤم: تقصد. المصباح المنير ص ٩ (أم م).

(٤) توسمتها: نظرتها واستقصيت وجوه معرفتها. التاج ٤٦/٣٤ (و س م).

صَفِيَّةُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّه ارْجِعِي. فَلَدَمْتُ^(١) فِي صَدْرِي وَقَالَتْ: لَا أَرْضَى لَكَ. فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْزِمُ عَلَيْكَ. قَالَ: فَأَعْطَنِي ثَوْبَيْنِ فَقَالَتْ: كَفَّنَا فِي هَذَيْنِ أَخِي. قَالَ: فَوَجَدْنَا إِلَى جَنْبِ / حَمْرَةَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ لَيْسَ لَهُ كَفَنٌ، ٠٢/٣ فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا غَضَاضَةً أَنْ نَكْفِنَ حَمْرَةَ فِي ثَوْبَيْنِ وَالْأَنْصَارِيَّ إِلَى جَنْبِهِ لَيْسَ لَهُ كَفَنٌ. قَالَ: فَأَقْرَعْنَا بَيْنَهُمَا فِي أَجْوَدِ الثَّوْبَيْنِ، فَكَفَّنَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي الثَّوْبِ الَّذِي طَارَ لَهُ^(٢).

بَابُ جَوَازِ التَّكْفِينِ فِي الْقَمِيصِ

وَإِنْ كُنَّا نَخْتَارُ مَا اخْتَارَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٧٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بَبْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرِّزَّازُ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ أَوْ فِخْذَيْهِ، فَتَفَّتَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سَفِيَانَ^(٤).

(١) لدمت: ضربت. التاج ٤١٣/٣٣ (ل د م).

(٢) أخرجه أحمد (١٤١٨) من طريق هشام به.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٠٧٥)، والنسائي (١٩٠٠) من طريق سفیان به.

(٤) البخاري (١٢٧٠، ١٣٥٠، ٥٧٩٥)، ومسلم (٢/٢٧٧٣).

٦٧٦٨- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قالوا: حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله يقول: لما كان العباس بن عبد المطلب بالمدينة طلبت له الأنصار ثوبًا يكسونه، فلم يجدوا قميصًا يصلح عليه [٥/٤] إلا قميص عبد الله بن أبيي، فكسوه إياه^(١). رواه البخاري عن عبد الله بن محمد المسدي عن سفيان^(٢)، وقد قيل: إن النبي ﷺ قصد بما فعل مكافأته بما صنع، والله أعلم.

٦٧٦٩- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا ابن ناجية، حدثنا إسحاق، حدثنا سفيان. فذكر الحديث وزاد: قال سفيان: فلعل النبي ﷺ جازاه بذلك القميص.

٦٧٧٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله بن أبيي ابن سلول جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه، ثم سأله أن يصلّي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلّي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله، أتصلّي عليه وقد نهاك الله أن تصلّي عليه؟! فقال رسول الله ﷺ: «إنما خيرني الله فقال:

(١) أبو جعفر ابن البخاري في مجموعه (٤٩٨). وأخرجه النسائي (١٩٠١) من طريق سفيان به.

(٢) البخاري (٣٠٠٨).

﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾
 [التوبة: ٨٠] وسأزيد على سبعين». قال: إنه منافع. قال: فصلى عليه
 رسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ
 عَلَى قَبْرِهِ﴾^(١) الآية [التوبة: ٨٤]. رواه البخاري في «الصحيح» عن مسدد، ورواه
 مسلم عن أبي موسى وغيره عن يحيى القطان^(٢).

٦٧٧١- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني العدل، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر
 المزيكي، حدثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك،
 عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص
 أنه قال: الميت يقمص ويؤزر ويلف بالثوب الثالث، فإن لم يكن إلا ثوب
 واحد كفن فيه^(٣). وهذا موقوف.

ورؤينا عن نافع أن ابنا لعبد الله بن عمر مات، فكفنه ابن عمر في خمسة
 أثواب؛ عمامة وقمص وثلاث لفائف^(٤).

باب استحباب البياض في الكفن

قد مضى في هذا الباب حديث عائشة رضي الله عنها^(٥).

- (١) أخرجه أحمد (٤٦٨٠)، والترمذي (٣٠٩٨)، والنسائي في الكبرى (٢٠٢٧)، وابن ماجه (١٥٢٣)
 من طريق يحيى به. والبخاري (٤٦٧٠)، ومسلم (٢٤٠٠/٢٥) من طريق عبيد الله به.
 (٢) البخاري (١٢٦٩)، ومسلم (٢٧٧٤/٤).
 (٣) مالك ١/٢٢٤، وعنه عبد الرزاق (٦١٨٨).
 (٤) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦١٨٠ - ٦١٨٢)، وابن أبي شيبة (١١١٦٠).
 (٥) تقدم في (٦٧٥٣ - ٦٧٥٥).

٦٧٧٢- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت والحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا الثياب البيض»^(١)؛ فإنها أطيّب وأطهر، وكفّنوا فيها موتاكم»^(٢).

٤٠٣/٣

٦٧٧٣- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد هو ابن أبي عروبة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ أنه قال: «عليكم بالبياض فليلبسهنه أحياءكم، وكفّنوا فيه موتاكم؛ فإنه من خير لباسكم»^(٣).

وقد روّيناه عن ابن عباس عن النبي ﷺ في كتاب الجمعة^(٤).

باب من استحب فيه الحبرة وما صبغ غزله ثم نسج

٦٧٧٤- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا الحسن بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدثني

(١) في س، ص ٣: «البياض».

(٢) أخرجه أحمد (٢٠١٨٥) من طريق المسعودي به. وأحمد (٢٠١٥٤)، والترمذي (٢٨١٠)،

والنسائي في الكبرى (٩٦٤٢)، وابن ماجه (٣٥٦٧) من طريق حبيب به. وقال الترمذي: حسن

صحيح.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٩٦٤٥) من طريق سعيد به.

(٤) تقدم في (٦٠٣٦).

إبراهيم بن عقيل بن معقل، عن أبيه، عن وهب بن مُنبه، عن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَفَّى أَحَدَكُمْ فَوَجَدَ شَيْئًا فَلْيَكْفُنْ فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ»^(١).

٦٧٧٥- وأخبرنا أبو علي، أخبرنا محمد، أخبرنا أبو داود، حدثنا أحمد بن صالح، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي [٤/٥٥] نَصْرٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ، وَخَيْرُ الْأَضْحِيَّةِ الْكَبْشُ الْأَقْرَنُ»^(٢).
قال الشيخ: والحلَّة هي ثوبان أحمران غالبًا، والأحاديث في أن النبي ﷺ كَفَّنَ فِي ثِيَابٍ بَيْضٍ وَأَنَّهُ اسْتَحَبَّ الْبَيَاضَ أَصَحُّ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَحْسِينِ الْكَفَنِ

٦٧٧٦- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن المَحْمَدِ ابْنِ أَبِي حَتْمٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمًا وَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ فَكُفِّنَ فِي كَفَنِ غَيْرِ طَائِلٍ^(٣) وَقُبِرَ لَيْلًا، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ الْإِنْسَانُ

(١) أبو داود (٣١٥٠). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٠٢).

(٢) أبو داود (٣١٥٦). وأخرجه ابن ماجه (١٤٧٣) من طريق ابن وهب. وقال الذهبي ٣/١٣٣٦: حاتم مجهول.

(٣) غير طائل: أي حقير غير كامل الستر. صحيح مسلم بشرح النووي ١١/٧.

إلى ذلك، وقال النبي ﷺ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَحْسُنْ كَفْنَهُ»^(١). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج^(٢).

بَابُ مَنْ كَرِهَ تَرْكَ الْقَصْدِ فِيهِ

٦٧٧٧- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن عبيد المحاربيّ، حدثنا عمرو أبو مالك الجنبّي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لا يُغَالَى في كَفْنٍ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَغَالُوا فِي الْكَفْنِ؛ فَإِنَّهُ يُسَلَبُ سَلْبًا سَرِيعًا»^(٣).

٦٧٧٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن صيلة قال: لَمَّا حَضَرَ حُدَيْفَةَ الْمَوْتُ قَالَ: ابْتَاعُوا لِي كَفْنًا. قَالَ: فَأَتَيْتُ بِحُلَّةٍ تَمَنَّنَ ثَلَاثِمِائَةَ وَخَمْسِينَ دِرْهَمًا، فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي بِهَا، اشْتَرُوا لِي ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ؛ فَإِنَّهُمَا لَنْ يُتْرَكَا عَلَيَّ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى أُبَدَّلَ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا أَوْ شَرًّا مِنْهُمَا^(٤).

(١) المصنف في الصغرى (١٠٨٥)، وعبد الرزاق (٦٥٤٩)، وعنه أحمد (١٤١٤٥)، وعنه أبو داود (٣١٤٨). وسيأتي في (٦٩٩٨).

(٢) مسلم (٩٤٣).

(٣) أبو داود (٣١٥٤). وقال الذهبي ٣/١٣٣٦: فيه انقطاع.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٦٢١٠)، والطبراني (٣٠٠٧) من طريق أبي إسحاق به. وقال الهيثمي في المجموع ٢٥/٣: رجاله ثقات.

/باب مَنْ اسْتَعَدَّ الْكَفْنَ فِي حَالِ الْحَيَاةِ/

٦٧٧٩- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني أبو يعلى والمَنِيعِيُّ قالا: حدثنا أبو إبراهيم التَّرْجُمَانِيُّ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل، أن امرأةً جاءت إلى النَّبِيِّ ﷺ بِبُرْدَةٍ^(١) مَسْجُوجَةٍ مِنْهَا حَاشِيَتُهَا، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ قالوا: الشَّمْلَةُ. قال: نَعَمْ^(٢). فقالت: نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدَيَّ فَجِئْتُ لِأَكْسُو كَهَا. فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ وَإِنَّهَا لِإِزَارُهُ أَوْ رِداؤُهُ- شَكَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ- فَجَسَّهَا^(٣) فَلَانَ بْنَ فُلَانٍ- لِرَجُلٍ قَدْ سَمَاهُ يَوْمَئِذٍ- فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْبُرْدَةُ! اكْسِينِهَا^(٤). قال: «نَعَمْ». فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَوَّأَهَا فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا أَحْسَنَتْ؛ لَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرِيدُ سَائِلًا. فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفْنِي يَوْمَ أَمُوتُ. قال سهل: وَكَانَتْ كَفَنَهُ يَوْمَ مَاتَ^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَلَمْ يَشْكُ فِي الْإِزَارِ^(٥).

(١ - ١) سقط من: ص ٣.

(٢) في الأصل، س، ص ٣: «فجسها».

(٣) في م: «أكسيتها».

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٨٢٥)، وابن ماجه (٣٥٥٥) من طريق ابن أبي حازم به. والبخارى (٢٠٩٣)،

والنسائي (٥٣٣٦) من طريق أبي حازم به.

(٥) البخارى (١٢٧٧).

باب الحنوط للميت

٦٧٨٠- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصقار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب وعمرو، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، أن رجلاً كان واقفاً مع رسول الله ﷺ بعرفة فوقع عن راحلته. قال أيوب: فوقصته. وقال عمرو: فأقصته، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر، وكفونوه في ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تخمروا رأسه؛ فإن الله يبعثه ليلى». وقال عمرو: «ملبياً»^(١). قال إسماعيل: هكذا قال مسدد، وخالفه عارم وسليمان؛ اتفقا على أن عمراً قال: «ليلى». [٦/٤] وأن أيوب قال: «ملبياً». رواه البخاري في «الصحيح» عن مسدد^(٢)، وأخرجه مسلم كما مضى^(٣). وفيه دليل على أن غير المحرم يحنط كما يخمر، وأن النهي وقع لأجل الإحرام.

٦٧٨١- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا عبد الله بن روح^(٤) المدائني، حدثنا شابة بن سوار، حدثنا خارجة بن مصعب، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عتي، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن آدم لما مرض مرضه الذي مات فيه قال لبيته: يا بني إني مريض، وإني أشتهي ما يشتهي المريض، وإني أشتهي من ثمار الجنة، فابغوا

(١) تقدم في (٦٧١٨).

(٢) البخاري (١٢٦٨).

(٣) مسلم (٩٤/١٢٠٦)، وتقدم في (٦٧١٧).

(٤) في الأصل: «رباح». وينظر الأنساب ٥/٢٣١.

لِي مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ». قَالَ: «فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ، فَلَقِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ عِينَانَا فَعَالُوا: يَا بَنِي آدَمَ أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نَبِئْ أَبَانَا مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ. فَقَالَ: ارْجِعُوا؛ فَقَدْ أَمَرَ بِقَبْضِ رُوحِ أَبِيكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ». قَالَ: «فَقَبَضُوا رُوحَهُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، وَكَفَّنُوهُ وَخَنَطُوهُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، وَصَلُّوا عَلَيْهِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ قَالُوا: يَا بَنِي آدَمَ، هَذِهِ سُنَّتُكُمْ فِي مَوْتَاكُمْ»^(١). رَفَعَهُ خَارِجَةَ بْنَ مُصْعَبٍ.

٦٧٨٢- وَوَقَفَهُ هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ وَغَيْرُهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَزَادَ فِيهِ بَعْضُهُمْ: ثُمَّ حَفَرُوا لَهُ^(٢)، ثُمَّ دَفَنُوهُ. وَزَادَ: فَكَذَأَكُمْ فَافْعَلُوا. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ ابْنُ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مَطَرٍ، أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمْتُ السَّعْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ يُحَدِّثُ قَالَ: لَمَّا احْتَضَرَ آدَمُ. فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا بِمَعْنَاهُ^(٣).

٦٧٨٣- / أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ٥/٣ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَفَّيْتَ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ ٤٥٧/٧ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُوحٍ بِهِ. وَالطَّيَالِسِيُّ (٥٥١) عَنْ خَارِجَةَ مَوْقُوفًا. وَسَيَاتِي فِي (٧٠٢٠) مَرْفُوعًا.

(٢) لَيْسَ فِي: الْأَصْلِ، ص ٣.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٣٣/١ مِنْ طَرِيقِ هَشِيمٍ بِهِ.

المرأة فأرادوا أن يغسلوها». فذَكَرَ الحديثَ بطوله، قال: «ثُمَّ احْشَى سَفَلَتَهَا كُرْسُفًا مَا اسْتَطَعَتْ، ثُمَّ امْسَى كُرْسُفَهَا مِنْ طَيْبِهَا، ثُمَّ خَذَى سَبِيَّةً^(١) طَوِيلَةً مَغْسُولَةً فَارْبَطِيهَا عَلَى عَجْزِهَا كَمَا يُرْبَطُ النَّطَاقُ^(٢)، ثُمَّ اعْقَدِيهَا بَيْنَ فِخْذَيْهَا وَضَمِّي فِخْذَيْهَا، ثُمَّ أَلْقِي طَرَفَ السَّبِيَّةِ مِنْ عِنْدِ عَجْزِهَا إِلَى قَرِيبٍ مِنْ رُكْبَتَيْهَا فَهَذَا بَيَانُ سَفَلَتِهَا، ثُمَّ طَيَّبِيهَا وَكَفَّنِيهَا»^(٣).

٦٧٨٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ قُطَبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَجْمَرْتُمْ الْمَيِّتَ فَأَوْتِرُوا». وَرَوَى: «أَجْمِرُوا كَفَنَ الْمَيِّتِ ثَلَاثًا»^(٤).

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ وَذَاكِرْتَهُ يَعْنِي هَذَا

(١) السبينة: ضرب من الثياب تتخذ من مشاققة الكتان، وهو أغلظ ما يكون. غريب الحديث لابن الجوزي ٤٥٩/١. وقال ابن الأثير: منسوبة إلى موضع بناحية المغرب يقال له سبن. النهاية ٤٧/٢، وينظر التاج ١٦٥/٣٥ (س ب ن).

(٢) النطاق: أن تشد المرأة ثوبها على وسطها بحبل أو شبهه ثم ترسل الأعلى على الأسفل. مشارق الأنوار ١١/٢.

(٣) أخرجه الطبراني ١٢٤/٢٥ (٣٠٤) من طريق شيبان به. وسيأتي مطولاً في (٦٨٤٧). وقال الهيثمي في المجمع ٢٢/٣: فيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ولكنه ثقة.

(٤) الحاكم ٣٥٥/١، وسقط من مطبوعته: يحيى بن آدم. وأخرجه أحمد (١٤٥٤٠)، وابن حبان (٣٠٣١) من طريق يحيى بن آدم به.

الحديث، فقال يحيى: لم يرفعه إلا يحيى بن آدم. قال يحيى: ولا أظنُّ ذا الحديث إلا غلطاً^(١).

٦٧٨٥- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها قالت لأهلها: أجمروا ثيابي إذا مت، ثم حنطوني، ولا تذرُوا على كفني حنوطاً، ولا تتبعوني بنار^(٢).

باب الكافور والمسك للحنوط

أما الكافور فقد مضى فيه عن أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: «اجعلن في الآخرة كافوراً، أو شيئاً من كافور»^(٣).

ويذكر عن ابن مسعود أن الكافور يوضع على مواضع السجود:

٦٧٨٦- أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي^(٤)، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن جعفر بن أبي توبة الصوفي، أخبرنا أبو بكر محمد بن الفضل ابن حاتم الأملي، حدثنا عبد الله بن إسحاق، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا همام ابن يحيى، أخبرني زائدة قال: سمعت النخعي، عن علقمة، عن ابن مسعود

(١) تاريخ ابن معين برواية الدوري ١٠٧/٣ (١٤٦٠).

(٢) مالك ٢٢٦/١.

(٣) تقدم في (١٦)، (٦٧٠٥-٦٧٠٧).

(٤) من هنا خرم في س وينتهي في ص ٢٧٧.

قال: الكافور يوضع على مواضع السجود^(١).

٦٧٨٧- وأما المسك، فقد أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصله، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن خلود بن جعفر والمستمر الأزدي قالوا: سمعنا أبا نصرَةَ يُحَدِّثُ عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ ذَكَرَ امرأةً من بنى إسرائيل فقال: «حَشَّتْ خَاتَمَهَا مِسْكَاً، وَالْمِسْكَ أَطْيَبُ الطُّيْبِ»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن عمرو الناقد عن يزيد بن هارون^(٣).

٦٧٨٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا إبراهيم بن موسى، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، حدثنا الحسن بن صالح، عن هارون بن سعد، عن أبي وائل قال: كان عند عليّ ﷺ مسك فأوصى أن يُحَنِّطَ / به. قال: وقال عليّ ﷺ: هو فضل حنوط رسول الله ﷺ^(٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١١٢٤) من طريق حماد عن شيخ يقال له: زياد. ولم يذكر علقمة في إسناده.
 (٢) أخرجه أحمد (١١٦٤٦) عن يزيد بن هارون به. والنسائي (٥٢٧٩) من طريق شعبة به. ومسلم (١٨/٢٢٥٢)، والترمذي (٩٩١)، والنسائي (٥١٣٤) من طريق شعبة عن خلود وحده به. وأحمد (١١٤٢٦)، وأبو داود (٣١٥٨)، وابن خزيمة (١٦٩٩) من طريق المستمر به. وليس عند أبي داود والترمذي ذكر المرأة.
 (٣) مسلم (١٩/٢٢٥٢).
 (٤) المصنف في الصغرى (١٠٨٧)، والحاكم ١/٣٦١. وأخرجه ابن سعد ٢/٢٨٨، وابن أبي شيبة (١١١٣٧) عن حميد الرؤاسي به دون ذكر أبي وائل. وقال الذهبي ٣/١٣٣٨: هارون رافضى.

ورؤينا في ذلك عن ابن عمر وأنس بن مالك :

٦٧٨٩- أخبرنا الإمام أبو الفتح العمري، أخبرنا أبو محمد الشريحي،

أخبرنا أبو القاسم البغوي، حدثنا داود بن رشيد، حدثنا سعيد بن مسلمة،

حدثنا إسماعيل بن أمية، عن نافع قال: مات سعيد بن زيد بن عمرو بن

نُفيل رضي الله عنه وكان بديراً، فقالت أم سعيد لعبد الله بن عمر رضي الله عنه: أتحنطه

بالمسك؟ فقال: وأى طيبٍ أطيب من المسك؟! هاتى مسكك. فناولته إياه.

قال: ولم يكن يصنع كما تصنعون، وكنا نتبع بحنوطه مرآقه ومغابته ^(١).

٦٧٩٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد الحسن بن

حَمَاشاذ أخو علي، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، حدثنا ابن أبي

مريم، حدثني يحيى بن أيوب، حدثني حميد قال: لما توفي أنس بن مالك

جعل في حنوطه مسك فيه من عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢).

باب الدخول على الميت وتقبيله

٦٧٩١- أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر

الإسماعيلي، أخبرني أبو يعلى، حدثنا أحمد بن جميل المروزي، أخبرنا

(١) المراق: ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها، والمغابن: بواطن الأفخاذ،

وهي معاطف الجلد أيضاً. النهاية ٢/٢٥٢، ٣/٣٤١.

والحديث عند المصنف في المعرفة (٢٠٨٩)، وفي معجم الصحابة للبغوي (٩٦٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١١١٣٢)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٢٣١) من طريق حميد به،

وعندهما: شعر. بدلاً من: عرق.

عبدُ اللهِ بنُ المُبارك، أخبرنا معمرٌ ويونسُ، قال الزُّهريُّ: وأخبرني أبو سلمةُ ابنُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ أنَّ عائشةَ زوجَ النَّبِيِّ ﷺ أخبرته أن أبا بكرٍ ﷺ أقبلَ على فرسٍ من مسكِنِه بالسُّنْحِ^(١) حتَّى نَزَلَ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ فلمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حتَّى دَخَلَ على عائشةَ، فتيَمَّم رسولُ اللهِ ﷺ وهو مُسَجَّى بِرُدَّةِ حَبْرَةَ، فكشَفَ عن وجهه، وأكَبَّ عَلَيْهِ فقَبَلَهُ وبَكَى، ثُمَّ قال: بأبي أنت، والله لا يَجْمَعُ اللهُ عَلَيْكَ موتَينِ أبَدًا، أما المَوْتَةُ التي كَتَبَ اللهُ عَلَيْكَ فقدَ مِتَّها. قال الزُّهريُّ: أخبرني أبو سلمةُ قال: أخبرني ابنُ عباسٍ أن أبا بكرٍ ﷺ خَرَجَ وَعُمَرُ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فقال: اجلسن. فأبى عُمَرُ أن يجلسَ، فقال: اجلسن. فأبى أن يجلسَ، فتشَهَّدَ أبو بكرٍ ﷺ، فمالَ النَّاسُ إليه وترَكوا عُمَرَ، فقال: أيُّها النَّاسُ، مَنْ كان مِنكم يَعْبُدُ اللهُ فإنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حتَّى لا يَموتَ، قال اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾. إلى ﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. قال: والله لَكأنَّ النَّاسَ لَمْ يكونوا يَعْلَمونَ أنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أنزَلَ هذه الآيةَ إلا حينَ تلاها أبو بكرٍ، فتلَقَّها منه النَّاسُ فما نَسَمِعُ بَشْرًا إلا يَتْلوها^(٢). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن بشرِ بنِ محمدٍ عن ابنِ المُبارك^(٣).

(١) السنح: موضع من عوالي المدينة، قيل بينه وبين منزل رسول الله ﷺ ميل، وهو من منازل بني الحارث بن الخزرج، ومنازلهم كانت في الشمال والشمال الشرقي من المسجد النبوي، فهو ليس بعيدا من العريض المعروف اليوم. المعالم الجغرافية ص ١٦٨.

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٦٢٠) عن أبي يعلى به. وأحمد (٢٤٨٦٣)، والنسائي (١٨٤٠) من طريق ابن المبارك به، وليس عندهما حديث ابن عباس.

(٣) البخارى (١٢٤١، ١٢٤٢).

٦٧٩٢- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا ابنُ ملحانَ، حدثنا يحيى، عن الليث، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهابٍ أنَّه قال: أخبرني خارجةُ بنُ زيدِ بنِ ثابتِ الأنصاريُّ أنَّ أمَّ العلاءِ- امرأةً مِنَ الأنصارِ قد بايَعَت رسولَ اللَّهِ ﷺ- أخبرته أنَّهم اقتسموا المهاجرين قُرعةً يعنى، فطارَ لنا عثمانُ بنُ مظعونٍ أنزلناه فى آياتنا، فوجِعَ وجَعَه الَّذى توفَّى فيه، فلما توفَّى وعُسلَ وكُفِّنَ فى ثلاثِ دَخَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ. قالت: فقلتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السائبِ، شهادتى عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «وما يدريكُ أنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟». قلتُ: بأبى أنت يا رسولَ اللَّهِ، فَمَنْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ؟! فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أما هو فواللَّهِ لَقَدْ جَاءَهُ اليقينُ، واللَّهِ إِنِّى لأرجو له الخيرَ، واللَّهِ ما أدري وأنا رسولُ اللَّهِ ماذا يُفَعَّلُ بى؟». فقالت: واللَّهِ إِنِّى لا أُرَكِّى أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا^(١). رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن يحيى بنِ بُكيرٍ وقال: / وكُفِّنَ فى أثوابه. وفى آخره: قالت: فواللَّهِ لا أُرَكِّى بَعْدَهُ أَبَدًا^(٢).
قال البخارىُّ: وقال نافعُ بنُ يزيدَ عن عُقيلٍ: «ما يُفَعَّلُ به». وتابَعَهُ شُعيبُ وعمرو بنُ دينارٍ ومعمَر^(٣). ويذكرُ عن الليثِ بنِ سعدٍ أنَّه قال هذا القولُ قَبْلَ أن يَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ الآية [الفتح: ١].

٦٧٩٣- أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يحيى بنِ عبدِ الجَبَّارِ ببغدادَ،

(١) أخرجه أحمد (٢٧٤٥٧)، والبخارى (٣٩٢٩) من طريق الزهري به. وسيأتى فى (٧٢٧٠، ٧٢٧١، ٢١٢٤٢).

(٢) البخارى (١٢٤٣).

(٣) البخارى عقب (١٢٤٣).

أخبرنا إسماعيل بن محمد الصَّقَّارُ، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثَّورِيُّ، عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم، عن القاسم ابن محمد، عن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى عِثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى، حَتَّى رَأَيْتُ الدَّمْعَ تَسِيلُ عَلَى وَجْتِيهِ^(١).

٦٧٩٤- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدان، أخبرنا أحمد بنُ عبيد الصَّقَّارِ، حدثنا الباغنديُّ، حدثنا أبو الوليد الطَّيَالِسِيُّ، حدثنا شُعْبَةُ، عن محمد بن المنكدر قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْتُ أَبْكِي وَأَكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ، وَجَعَلْتُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي عَنْ ذَلِكَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْهَانِي عَنْ ذَلِكَ، وَجَعَلْتُ عَمَّتِي تَبْكِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبْكِي» - أو: ما يُبْكِيك؟! - مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعُوهُ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ^(٣).

(١) عبد الرزاق (٦٧٧٥). وأخرجه أحمد (٢٤١٦٥)، وأبو داود (٣١٦٣)، والترمذي (٩٨٩)، وابن

ماجه (١٤٥٦) من طريق الثوري به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أخرجه ابن حبان (٧٠٢١) من طريق أبي الوليد به. وأحمد (١٤١٨٧)، والبخاري (١٢٤٤)،

والنسائي (١٨٤٤) من طريق شعبة به. وأحمد (١٤٢٩٥)، والبخاري (١٢٩٣)، ومسلم (٢٤٧١/

١٢٩)، والنسائي (١٨٤١) من طريق ابن المنكدر به.

(٣) البخاري (٤٠٨٠)، ومسلم (٢٤٧١/١٣٠).

بَابُ عَقْدِ الْأَكْفَانِ عِنْدَ خَوْفِ الْإِنْتِشَارِ، وَحَلَّهَا إِذَا أَدْخَلُوهُ الْقَبْرَ

رَوَى فِي ذَلِكَ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالتَّحِيصِيِّ وَمُسْلِمٍ بْنِ يَسَارٍ^(١).

٦٧٩٥- وأخبرنا أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد، أخبرنا أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي، حدثنا عباس بن محمد الدورى، حدثنا سريج بن الثعمان، حدثنا خلف يعنى ابن خليفة قال: سمعت أبي يقول - أظنه سمعه من موله، وموله معقل بن يسار - لما وضع رسول الله ﷺ نعيم بن مسعود في القبر نزع الأخلّة^(٢) فيه^(٣). قوله: أظنه. أحسبه من قول الدورى. ورواه أبو داود في «المراسيل» عن عبّاد بن موسى وسليمان بن داود العتكي، أن خلف بن خليفة حدّثهم عن أبيه قال: بلغه أن رسول الله ﷺ. فدكره^(٤).

٦٧٩٦- أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة، أن أبا الوليد أخبرهم، حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الوارث، عن عقبه بن يسار قال: حدّثني عثمان بن أخي سمرة قال: مات ابن لسمرّة. وذكر الحديث، قال: فقال: انطلق به إلى حفرتّه، فإذا وضعتّه في لحده فقل:

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٧٨٠، ١١٧٨١)، والجامع للخطيب (١٦٦٤).

(٢) الأخلّة: هي جمع خلال، وهي من عود أو حديد يجمع بها بين طرفي الثوب. ينظر العين ١٤٠/٤، والنهاية ٧٣/٢. وعند ابن أبي شيبة: يعني العقد.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٧٧٨)، وابن سعد ٢٧٩/٤ من طريق خلف بن خليفة، دون قوله: أظنه سمعه من موله.

(٤) المراسيل (٤١٩).

باسمِ اللَّهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ أَطْلُقُ عُقْدَ رَأْسِهِ وَعُقْدَ رِجْلَيْهِ^(١).

بَابُ السُّنَّةِ فِي اللَّحْدِ

٦٧٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمِسَوْرِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ^(٢) فِيهِ: الْحَدُّوَالِي لِحَدًّا، وَانصَبُوا عَلَيَّ اللَّبْنَ نَضْبًا كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٤).

٦٧٩٨- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: / لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَحْفِرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَرَّاحِ يَضْرَحُ^(٥) لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَكَانَ

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٥٠٧ من طريق عبد الوارث به. والهارث (٢٧٤ - بغية) من طريق عثمان ابن أخي سمره به.

(٢) في م: «مات».

(٣) المصنف في المعرفة (٦٨٥٤). وتقدم في (٦٦٨٩).

(٤) مسلم (٩٦٦).

(٥) يضرخ: أي يشق في وسط القبر. عون المعبود ٣/ ٢٠٤.

أبو طلحة زيد بن سهل رضي الله عنه يلحد لأهل المدينة، فدعا العباس رجلين فأخذ بأعناقهما فقال: اذهب أنت إلى أبي عبيدة، واذهب أنت إلى أبي طلحة، اللهم خذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم، أيهما جاء حفر له. فوجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة 'فجاء به'، ولم يجد صاحب أبي عبيدة أبا عبيدة، فلحد رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢).

وروى ذلك عن أنس بن مالك مختصراً ^(٣).

٦٧٩٩- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا حكّام بن سلم، عن عليّ بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللحد لنا والشق لغيرنا» ^(٤).

وروى ذلك أيضاً عن جرير بن عبد الله مرفوعاً:

٦٨٠٠- وأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين

(١ - ١) ليس في: م.

(٢) المصنف في الدلائل ٧/ ٢٥٢ عن الحاكم. وأخرجه أحمد (٣٩)، وابن ماجه (١٦٢٨) من طريق ابن إسحاق به. قال البوصيري في مصباح الزجاجه (٥٩١): هذا إسناد فيه حسين بن عبد الله تركه أحمد وابن المدينة والنسائي، واتهمه البخاري بالزندقة.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٤١٥)، وابن ماجه (١٥٥٧).

(٤) أبو داود (٣٢٠٨). وأخرجه الترمذي (١٠٤٥)، والنسائي (٢٠٠٨)، وابن ماجه (١٥٥٤) من طريق حكّام بن سلم به. وقال الترمذي: حسن غريب.

والشق: أن يحفر وسط أرض القبر ويبنى حافته، ويوضع الميت بينهما ويسقف عليه. ينظر عون المعبود ٣/ ٢٠٤.

الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّحْدُ لَنَا وَالشَّقُّ لِعَيْرِنَا»^(١). كَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَرَوَاهُ وَكِيعٌ وَالْفَرِيَابِيُّ وَجَمَاعَةٌ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ مُسْلِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢).

بَابُ مَا رُوِيَ فِي قَطِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٨٠١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ^(٣) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أُدْخِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ^(٤).

٦٨٠٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ بِمَعْنَاهُ^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ وَكِيعٍ عَنْ شُعْبَةَ^(٦).

(١) عبد الرزاق (٦٣٨٥). وعنده: سالم عن عبد الرحمن. بدلاً من: مسلم بن عبد الرحمن. وأخرجه ابن ماجه (١٥٥٥) من طريق أبي اليقظان به. وأحمد (١٩١٧٦) من طريق زاذان به. وقال الذهبي

١٣٤١/٣ عن أبي اليقظان: ضعفه، وعلى وأبوه فيهما لين.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٢١٣) عن وكيع به. وعنده: «والشق لأهل الكتاب».

(٣) فى م: حمزة.

(٤) الطيالسى (٢٨٧٣).

(٥) أخرجه أحمد (٣٣٤١)، وابن حبان (٦٦٣١) من طريق وكيع به. وأحمد (٢٠٢١)، والترمذى

(١٠٤٨)، والنسائى (٢٠١١) من طريق شعبة به.

(٦) مسلم (٩٦٧).

٦٨٠٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حدثني حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: وقد كان شقراً حين وُضِعَ رسول الله ﷺ في حُفْرَتِهِ أَخَذَ قَطِيفَةً قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُهَا وَيَقْرِئُهَا فَدَفَنَهَا مَعَهُ فِي الْقَبْرِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَلْبَسُهَا أَحَدٌ بَعْدَكَ. فَدَفِنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). ففِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ- إِنْ كَانَتْ نَائِبَةً- دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَفْرِشُوهَا فِي الْقَبْرِ اسْتِعْمَالًا لِلسُّنَّةِ فِي ذَلِكَ.

وقد روى عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس أنه كره أن يجعل تحت الميت ثوباً في القبر^(٢).

باب ما جاء في استقبال القبلة بالموتى

٦٨٠٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي إملاءً، حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، حدثنا معاذ بن هانئ، حدثنا حرب بن شداد، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الحميد بن سنان، عن عبيد بن عمير، عن أبيه أنه حدثه وكانت له صحبة، أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع: «ألا إن أولياء الله المصلون من يقيم^(٣) الصلوات الخمس التي كتبت عليه، ويصوم رمضان يحسب صومه يرى أنه عليه حق،

(١) تقدم في (٦٧٩٨).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٧١١٠) من طريق يزيد به.

(٣) في م: «يقم».

وَيُعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ يَحْتَسِبُهَا، وَيَحْتَسِبُ الْكَبَائِرَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا. ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكَبَائِرُ؟ فَقَالَ: «هُنَّ تِسْعٌ؛ الشُّرْكُ»^(١) بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَفِرَازُ يَوْمِ الرَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قَبْلَتِكُمْ / أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا. ثُمَّ قَالَ: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَؤُلَاءِ الْكَبَائِرَ، وَيُقِيمِ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِيَ الزَّكَاةَ إِلَّا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَارِ أَبْوَابِهَا مَصَارِيغَ»^(٢) مِنْ ذَهَبٍ»^(٣). سَقَطَ مِنْ كِتَابِي، أَوْ مِنْ كِتَابِ شَيْخِي: السَّحْرُ.

٦٨٠٥- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا حسين بن محمد المروزي، حدثنا أيوب، عن طيسلة بن علي قال: سألت ابن عمر وهو في أصل الأراك يوم عرفة وهو ينضح على رأسه الماء وجهه، فقلت له: يرحمك الله، حدثني عن الكبائر. فقال: قال رسول الله ﷺ: «الْكَبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ». فقلت: أقبل^(٤) الدِّم؟ قال: نَعَمْ وَرَعْمًا. وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ، وَالْفِرَازُ يَوْمَ الرَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ،

(١) بعده في ص ٣، م: «إشراك».

(٢) مصراع الباب: ما بين عضادتيه، وجمعه مصاريع، وهو ما يسده العلق. المفهم ١٢٤/٧.

(٣) الحاكم ٥٩/١، ولم يذكر السحر. وأخرجه أبو داود (٢٨٧٥) مع ذكر السحر، والنسائي (٤٠٢٣) بنحوه من طريق معاذ بن هانئ به. مقتصرين على ذكر الكبائر. وسيأتي في (٢٠٧٨٩). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٤٩٩).

(٤) في ص ٣، م: «أقتل»، والباء غير منقوطة في الأصل. وينظر مصادر التخريج.

وَالْحَادَ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ قِبَلِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا»^(١).

وَرَوَيْنَا عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ذَكَرَ الْكَعْبَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هِيَ إِلَّا أَحْجَارٌ نَصَبَهَا اللَّهُ قِبْلَةً لِأَحْيَائِنَا، وَنَوَجَّهُ إِلَيْهَا مَوْتَانَا^(٢).

بَابُ الْإِذْخِرِ لِلْقُبُورِ وَسَدِّ الْفُرَجِ

٦٨٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشُّوسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي حَرَمِ مَكَّةَ وَقَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُعْضَدُ^(٣) شَجْرُهَا، وَلَا يُخْتَلَى^(٤) شَوْكُهَا». قَالَ: فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخِرَ؛ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي مَسَاكِينِنَا وَقُبُورِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ إِلَّا الْإِذْخِرَ»^(٥). أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٦)، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَصَفِيَّةَ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٦/٦٤٧، وَابْنُ بَيْنٍ فِي الْجَعْدِيَّاتِ (٣٣٣٩)، وَالْخِرَاطِيُّ فِي مَسَائِدِ الْأَخْلَاقِ (٢٤٧) مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ بِهِ. وَابْنُ الْبُخَارِيِّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٨) مِنْ طَرِيقِ طَيْسَلَةَ بِهِ. وَعِنْدَ ابْنِ جَرِيرٍ وَابْنِ الْبُخَارِيِّ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٦).

(٢) تَقَدَّمَ فِي عَقَبِ (٦٦٧٩).

(٣) يُعْضَدُ: يُقَطَّعُ. هَدَى السَّارَى ١/١٥٧.

(٤) يُخْتَلَى: يُحْصَدُ. فَتَحَ الْبَارَى ١/٢٠٦.

(٥) الْمَصْنُفُ فِي الشَّعْبِ (٤٠٠٨). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٢٤٢)، وَعَنهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٠١٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (٥٨٥٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٧١٥) مِنْ طَرِيقِ الْأَوْزَاعِيِّ بِهِ. وَسَيَأْتِي فِي (١٦١٣٢).

(٦) الْبُخَارِيُّ (٢٤٣٤)، وَمُسْلِمٌ (٤٤٧/١٣٥٥).

بنت شَيْبَةَ بِمَعْنَاهُ^(١).

٦٨٠٧- وَرَوَى عُيَيْدُ^(٢) اللَّهُ بْنُ زَحْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: لَمَا وُضِعَتْ أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى» [طه: ٥٥] بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ. فَلَمَّا بُنِيَ عَلَيْهَا لِحْدُهَا طَفِقَ يَطْرُحُ إِلَيْهِمُ الْجُبُوبَ^(٣) وَيَقُولُ: «سُدُّوا خِلَالَ اللَّيْلِ». ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ وَلَكِنَّهُ يُطَيَّبُ نَفْسَ الْحَيِّ». وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَثْمَانَ ابْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ. فَذَكَرَهُ^(٤). وَقَدْ رُوِيَ فِي سَدِّ الْفُرْجَةِ بِالْمَدْرَةِ وَقَوْلِهِ: «أَمَا إِنَّهَا لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَكِنَّهَا تُقَرُّ بِعَيْنِ الْحَيِّ». عَنْ مَكْحُولٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(٥).

بَابُ إِهَالَةِ التَّرَابِ فِي الْقَبْرِ بِالمَسَاحِي^(٦) وَبِالأَيْدِي

٦٨٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا

(١) البخارى (١٣٤٩).

(٢) فى الأصل: «عبد». وينظر تهذيب الكمال ٣٦/١٩.

(٣) فى م: «الجبوب» بالحاء. والجبوب: المدر وهو قطع الطين اليابس المتماسك الذى لا رمل فيه. التاج ١٢٤/٢، ٩٥/١٤ (ج ب ب، م در).

(٤) الحاكم ٣٧٩/٢. وأخرجه أحمد (٢٢١٨٧) من طريق يحيى بن أيوب به. وقال الهيثمى فى المجمع ٤٣/٣: إسناده ضعيف.

(٥) أخرجه ابن سعد ١٤٢/١.

(٦) المساحى: جمع مسحاة وهى المجرفة من الحديد. النهاية ٣٤٩/٢.

أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن^(١) إسحاق قال: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَأَدْخَلْتَنِي عَلَيْهَا حَتَّى سَمِعْتُهُ مِنْهَا - عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا بِدَفْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا صَوْتَ الْمَسَاحِي فِي جَوْفِ لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ^(٢).

٦٨٠٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا علي بن حمشاذ العدل، حدثنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس قال: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَسْنَدَتَهُ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى صَدْرِهَا، / فَجَعَلَ يَتَغَشَّاهُ الْكَرْبُ، فَقَالَتْ: وَكَرَبَ أَبْتَاهُ. ٤١٠/٣ فقال: «إِنَّهُ لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ». فَلَمَّا قُبِضَ وَدُفِنَ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ: يَا أَنْسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟^(٣) قَالَ حَمَادٌ: إِنَّمَا حَفِظَ: أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ عَنْ حَمَادٍ^(٤).

٦٨١٠- وفيما ذكر أبو داود في «المراسيل» عن أحمد بن منيع، عن حماد ابن خالد، عن هشام بن سعد، عن زياد، عن أبي المنذر، أن رسول الله ﷺ حثا في قبر ثلاثا. أخبرناه أبو بكر محمد بن محمد، أخبرنا أبو الحسين

(١) في م: «أبي».

(٢) المصنف في الدلائل ٢٥٦/٧. وأخرجه أحمد (٢٦٣٤٩) من طريق ابن إسحاق به.

(٣) أخرجه أحمد (١٣١١٧)، وابن ماجه (١٦٣٠) من طريق حماد به، وليس عند أحمد موضع الشاهد.

(٤) البخاري (٤٤٦٢) دون قول حماد.

الْفَسَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللَّؤْلُؤِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. فَذَكَرَهُ ^(١).

٦٨١١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي

قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصِ الْمَدَائِنِيِّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي الْعُمَرِيَّ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ دُفِنَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ رضي الله عنه، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَحَنَّا بِيَدَيْهِ ثَلَاثَ حَيَّاتٍ مِنَ التُّرَابِ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْقَبْرِ ^(٢). إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ إِلَّا أَنَّ لَهُ شَاهِدًا مِنْ جِهَةِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا ^(٣)، وَيُرْوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَرْفُوعًا ^(٤)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٨١٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ حِمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ^(٥) الْأَلْهَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: تُوْفِّي رَجُلٌ فَلَمْ يُصَبَّ لَهُ حَسَنَةٌ إِلَّا ثَلَاثَ حَيَّاتٍ حَثَاها فِي قَبْرِ، فَغُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ ^(٦). وَهَذَا

(١) المراسيل (٤٢٠).

(٢) أخرجه الدارقطني ٧٦/٢ من طريق علي بن حفص به.

(٣) أخرجه الشافعي ٢٧٦/١، ٢٧٧ من طريق جعفر بن محمد به.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٥٦٥).

(٥) في ص ٣: «يزيد».

(٦) المصنف في الصغرى (١١٥٨) عن الحاكم. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣٢٢٤) من طريق

نعيم به.

مَوْقُوفٌ حَسَنٌ فِي هَذَا الْبَابِ.

٦٨١٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن قالوا: حدثنا أبو العباس، حدثنا محمد بن إسحاق، أخبرنا الفضل بن دكين، حدثنا مالك ابن مغول، عن عمير بن سعيد قال: صَلَّى عَلَيَّ ﷺ عَلَى يَزِيدَ بْنِ مَكْفِفٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. قَالَ: ثُمَّ حَثَا فِي قَبْرِهِ التُّرَابَ (١).

٦٨١٤- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ رَأَى عَلِيًّا ﷺ فِي قَبْرِ ابْنِ مَكْفِفٍ حَثَا ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (٢).

٦٨١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، (٣) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ (٤)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَمَّا دَفَنَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَثَا عَلَيْهِ التُّرَابَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا يُدْفَنُ الْعِلْمُ. فَحَدَّثْتُ بِهِ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ فَقَالَ: وَابْنُ عَبَّاسٍ وَاللَّهِ لَقَدْ دُفِنَ بِهِ عِلْمٌ كَثِيرٌ (٤).

بَابُ: لَا يُزَادُ فِي الْقَبْرِ أَكْثَرُ مِنْ تَرَابِهِ لئَلَّا يَرْتَفِعَ جَدًّا

٦٨١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَبْرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٤٨٠)، وابن أبي شيبة (١١٨٢٣) من طريق مالك بن مغول به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٨٢٢) من طريق عمير، دون ذكر عدد الحثيات.

(٣ - ٣) سقط من: الأصل.

(٤) يعقوب بن سفيان ١/٤٨٥.

مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ أَوْ يُزَادَ عَلَيْهِ أَوْ يُجَصَّصَ^(١).

وَرَوَاهُ أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ عَنِ الْحَسَنِ وَأَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُزَادُ عَلَى حَفِيرَتِهِ التُّرَابُ». وَفِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ كِفَايَةٌ. أَبَانُ ضَعِيفٌ^(٢).

٦٨١٧- وَرَوَى كَمَا أَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لِحْدًا، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبْنُ نَصْبًا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَرُفِعَ قَبْرُهُ مِنَ الْأَرْضِ نَحْوًا مِنْ شِبْرٍ^(٣). كَذَا وَجَدْتُهُ.

٦٨١٨- / وَقَدْ أَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رُشَّ عَلَى قَبْرِهِ الْمَاءُ، وَوُضِعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءُ

(١) سياتى تخريجه فى (٦٨٤٥).

(٢) تقدمت مصادر ترجمته فى عقب (٣٢).

(٣) أخرجه ابن حبان (٦٦٣٥) من طريق أبى كامل به.

من حصباء العرصة^(١)، ورُفِعَ قَبْرُهُ قَدْرَ شِبِيرٍ^(٢). وهذا مُرْسَلٌ، ورواه الواقدي بإسنادٍ له عن جابرٍ، وذلك يَرِدُ^(٣).

٦٨١٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي وأبو سعيد ابن أبي عمرو وأبو صادق ابن أبي الفوارس قالوا: حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا أبو زرعة الدمشقي، حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، حدثنا محمد بن إسحاق، عن ثمامة بن شفيق قال: خررنا غزاةً في زمن معاوية إلى هذه الدرور^(٤) وعلينا فضالة بن عبيد، فتوفى ابن عم لي يقال له: نافع بن عبد. قال: فقام فضالة في حفرة، فلما دفناه قال: خففوا عنه التراب؛ فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بتسوية القبور^(٥).

بابُ رَشِّ الماءِ على القَبْرِ ووَضْعِ الحَصْبَاءِ عَلَيْهِ

٦٨٢٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن الرش

- (١) الحصباء: الحصى الصغار. والعرصة: كل ساحة متسعة ليس فيها بناء، وهي موضع في المدينة. النهاية ٣٩٣/١، معجم البلدان ١٠١/٤.
- (٢) أخرجه ابن الجوزي في التحقيق (٩١١) من طريق عبد العزيز به.
- (٣) سيأتي في (٦٨٢٤).
- (٤) أصل الدرر: المضيق في الجبال، ومنه قولهم: أدرب القوم. إذا دخلوا أرض العدو من بلاد الروم. التاج ٤٠٢/٢ (درب).
- (٥) أخرجه أحمد (٢٣٩٣٤) من طريق محمد بن إسحاق به. وسيأتي في (٦٨٣٨).

على القبر كان على عهد رسول الله ﷺ^(١).

٦٨٢١- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق وغيره قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن النبي ﷺ رَشَّ على قبر إبراهيم ابنه، ووضَعَ عليه حَصْبَاء. قال الشافعي: والحصباء لا تثبت إلا على قبر مُسَطَّحٍ^(٢).

٦٨٢٢- وفيما ذكر أبو داود في «المراسيل» عن عبد الله بن مسلمة^(٣) وغيره، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ رَشَّ على قبر إبراهيم، وأنه أول قبر رَشَّ عليه، وأنه قال حين دُفِنَ وُفِرَغَ مِنْهُ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ». ولا أعلمه إلا قال: حثا عليه بيده. أخبرنا أبو بكر، أخبرنا الفسوي، حدثنا اللؤلؤي، حدثنا أبو داود. فذكره^(٤).

٦٨٢٣- وأنبأني أبو عبد الله إجازة، أخبرنا أبو الوليد^(٥)، حدثنا الحسن ابن سفيان، حدثنا عبد الله بن عمر الجعفي، حدثنا الدراوردي، عن عبد الله ابن محمد بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ رَشَّ على قبر ابنه. قال: ولا

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٤٨٢) عن جعفر بن محمد به.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٨١)، والشافعي ١/٢٧٣.

(٣) في م: «مسلم».

(٤) المراسيل (٤٢٤).

(٥) بعده في م: «إجازة».

أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: وَحَتَّى عَلِيهِ بِيَدِهِ^(١).

٦٨٢٤- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رُشَّ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَاءَ رَشًا. قَالَ: وَكَانَ الَّذِي رَشَّ الْمَاءَ عَلَى قَبْرِهِ بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ بِقَرِيْبَةٍ بَدَأَ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى رِجْلَيْهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِالْمَاءِ إِلَى الْجِدَارِ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَدْوَرَ مِنَ الْجِدَارِ. أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ يَعْنِي ابْنَ بُطَّةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ابْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ. فَذَكَرَهُ^(٢).

باب إعلام القبر بصخرة او علامة ما كانت

٦٨٢٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ (ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ السَّجِسْتَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِمَعْنَاهُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدِ الْمَدَنِيِّ، عَنِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ أُخْرِجَ بِجِنَازَتِهِ فَدُفِنَ، أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا أَنْ يَأْتِيَهُ بِحَجَرٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ حَمَلَهُ، فَقَامَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعِيهِ. قَالَ كَثِيرٌ: قَالَ الْمُطَّلِبُ: قَالَ الَّذِي يُخْبِرُنِي ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى بِيَاضِ ذِرَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ

(١) أخرجه ابن شبة في أخبار المدينة ٩٩/١ من طريق الدراوردي به.

(٢) المصنف في الدلائل ٧/٢٦٤. وقال الذهبي ٣/١٣٤٥: الواقدي متروك، وما قبله مراسيل.

حَسَرَ عَنْهَا، ثُمَّ حَمَلَهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَقَالَ: «لِيَعْلَمَ بِهَا قَبْرُ أَخِي، وَأَدْفِنَ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي»^(١).

بَابُ انْصِرَافِ مَنْ شَاءَ إِذَا فُرِغَ مِنَ الْقَبْرِ أَوْ إِذَا وَوَرِيَ، وَمَا فِي انْتِظَارِهِ ذَلِكَ^(٢) مِنَ الْأَجْرِ

٦٨٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ الدَّبَّاسِ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ الصَّائِغِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجِنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ». قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ». انْتَهَى حَدِيثُ شَيْبِ بْنِ زَادِ ابْنِ وَهَبٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ يُونُسَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقَدْ ضَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً^(٣). رَوَاهُ

(١) أبو داود (٣٢٠٦).

(٢) بعده في م: «له»، وفي حاشية الأصل: «بخطفه له».

(٣) أخرجه ابن حبان (٣٠٧٨) من طريق ابن وهب به. وأحمد (٩٢٠٨)، والنسائي (١٩٩٤) من طريق

يونس به.

البخاري في «الصحيح» عن أحمد بن شبيب، ورواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمة وهارون بن سعيد، وذكر الزيادة في رواية حرمة وهارون^(١).

٦٨٢٧- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسماعيل القاضي، حدثنا نصر بن علي، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن انتظر حتى يفرغ فله قيراطين». قالوا: وما القيراطان؟ قال: «مثل الجبلين العظيمين»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى وقال: «حتى يفرغ منها»^(٣).

٦٨٢٨- ورواه عبد الرزاق عن معمر فقال: «حتى توضع في اللحد». أخبرناه أبو حامد أحمد بن أبي العباس الزوزني^(٤)، أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أخبرنا عبد الرزاق. فذكره^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق^(٣). ورواه عقيل عن الزهري قال: حدثني رجال عن أبي هريرة قال: «ومن اتبعتها حتى تدفن»^(٦).

(١) البخاري (١٣٢٥)، ومسلم (٥٢/٩٤٥).

(٢) أخرجه أحمد (٧١٨٨)، وابن ماجه (١٥٣٩) من طريق عبد الأعلى به.

(٣) مسلم (٩٤٥/...).

(٤) في ص ٣، م: «الزوربي». وينظر الأنساب ١٧٦/٣.

(٥) المصنف في الصغرى (١١٧٥)، وعبد الرزاق (٦٢٦٨)، ومن طريقه أحمد (٧٧٧٥)، والنسائي (١٩٩٣).

(٦) أخرجه مسلم (٩٤٥/...) من طريق عقيل به.

ورواه أبو سعيد المَقْبِرِيُّ عن أبي هريرةَ فقال: «حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا»^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ وَالشَّعْبِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٢).

٦٨٢٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّدِّيقِ^(٣) الْمَعْرُوفُ بِخُشْنَامٍ^(٤)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قُسَيْطٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ طَلَعَ خَبَابٌ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَرَجَ مَعَ جِنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ تَبِعَهَا / حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ؟». فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ بِمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حِصَاةِ الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ. قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ. فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ

(١) أخرجه البخارى (١٣٢٥) من طريق أبى سعيد المقبرى.

(٢) أخرجه أحمد (٧٣٥٣)، ومسلم (٥٣/٩٤٥)، وأبو داود (٣١٦٨) من طريق أبى صالح به. والنسائى (١٩٩٦) من طريق الشعبى به.

(٣) ضبط بكسر الصاد وتشديد الدال، وفتح الصاد وتخفيف الدال. ينظر الإكمال ١٧٧/٥، وتبصير المنتبه ٨٣٥/٣.

(٤) فى ص ٣: «بحشام». وفى م: «بحسام». وسأيتى فى (٧٩٤٥)، وينظر نزهة الألباب فى الألقاب ١/٢٤٠.

بالحصى الذى كان فى يده الأرض، ثم قال: لقد فرطنا فى قراريط كثيرة^(١)! رواه مسلم فى «الصحيح» عن محمد بن عبد الله بن نُمير عن المقرئ^(٢).
فأكثر الروايات عن أبى هريرة على الفراغ والدفن، إلا ما روينا عن عبد الرزاق عن معمر^(٣)، وقد خالفه عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر^(٤)، وروى مثل معنى رواية عبد الرزاق من وجه آخر عن أبى هريرة:

٦٨٣٠- أخبرناه أبو صالح ابن أبى طاهر، أخبرنا جدى يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار العبدي ويشرب بن هلال الصواف قالوا: حدثنا يحيى يعينان ابن سعيد، عن يزيد بن كيسان قال: أخبرنى أبو حازم، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن اتبعها حتى توضع فى القبر فله قيراطان». قال: قلت: يا أبا هريرة، وما القيراط؟ قال: مثل أجد^(٥). رواه مسلم فى «الصحيح» عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد^(٦).

ورواه ثوبان عن النبى ﷺ بمعنى رواية الجماعة:

-
- (١) المصنف فى الآداب (٣٧٢). وأخرجه أبو داود (٣١٦٩)، وابن حبان (٣٠٧٩) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ به.
(٢) مسلم (٥٦/٩٤٥).
(٣) تقدم فى (٦٨٢٨).
(٤) تقدم فى (٦٨٢٧).
(٥) أخرجه أحمد (١٠١٤٢) عن يحيى به.
(٦) مسلم (٥٤/٩٤٥).

٦٨٣١- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا عمرو بن مَرْزُوقٍ، أخبرنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَهِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ وَأَبَانِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ قَتَادَةَ^(٢).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ اتِّسَاعِ الْقَبْرِ وَإِعْمَاقِهِ

٦٨٣٢- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، حدثنا علي بن حمشاذ العدل، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا أبو النضر، حدثنا سليمان هو ابن المغيرة، عن حميد يعنى ابن هلال، عن هشام بن عمار قال: جاءت الأنصار إلى رسول الله ﷺ يوم أُحُدٍ فقالوا: يا رسول الله، أصابتنا قرحٌ وجهدٌ، فكيف تأمر؟ قال: «احفروا وأوسعوا، واجعلوا الرُّجْلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ». قالوا: أيُّهُم يُقَدِّمُ فِي الْقَبْرِ؟ قال: «أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا». فقال: فقُدِّمَ أبا بَيْنَ يَدَيِ اثْنَيْنِ. أو قال: واحِدٍ^(٣).

٦٨٣٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله

(١) المصنف في الشعب (٩٢٤٤). وأخرجه أحمد (٢٢٣٨٤) من طريق شعبة به. وأحمد (٢٢٤٤١)، وابن ماجه (١٥٤٠) من طريق قتادة به.

(٢) مسلم (٩٤٦).

(٣) المصنف في الشعب (٢٦٨٤). وأخرجه أحمد (١٦٢٥١)، وأبو داود (٣٢١٥)، والنسائي (٢٠١٤) من طريق سليمان بن المغيرة به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٥٤).

ابن جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوِيَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَثْمَانَ يَعْنِي عَبْدَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ. فَذَكَرَ إِسْنَادَهُ نَحْوَهُ، قَالَ: أَصَابَ الْأَنْصَارَ يَوْمَ أُحُدٍ قَرْحٌ وَجَهْدٌ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَنَا قَرْحٌ وَجَهْدٌ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «احْفَرُوا وَأَوْسِعُوا». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَرَاهُ قَالَ: «وَأَعْمِقُوا». ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ^(١): بَلْ هُوَ هَكَذَا^(٢).

٦٨٣٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنَ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوِيَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةَ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَتْلِ أُحُدٍ: «أَعْمِقُوا وَأَحْسِنُوا، وَاذْفِنُوا الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ»^(٣).

٦٨٣٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اشْتَدَّ الْجِرَاحُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَشُكِيَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «احْفَرُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا، وَاذْفِنُوا فِي الْقَبْرِ الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ»^(٤).

(١) هنا آخر الخرم في س المشار إليه في ص ٢٥١.

(٢) المعرفة والتاريخ ١٥٥/٣.

(٣) المعرفة والتاريخ ١٥٥/٣. وأخرجه أبو داود (٣٢١٦)، والنسائي (٢٠٠٩) من طريق سفیان به. وأحمد (١٦٢٥٤) من طريق أيوب به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٥٥).

(٤) المعرفة والتاريخ ١٥٥/٣. وأخرجه النسائي (٢٠١٥) من طريق سليمان بن حرب به.

٤١٤/٧
٦٨٣٦- وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، / عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ^(١).

٦٨٣٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبِ الْجَرَمِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخْبَرَهُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ وَأَنَا غُلَامٌ مَعَ أَبِي، فَجَلَسَ عَلَى حُفْرَةِ الْقَبْرِ وَجَعَلَ يَوْمِي إِلَى الْحَقَّارِ وَيَقُولُ: «أَوْسِعْ مِنْ قَبْلِ الرَّأْسِ، أَوْسِعْ مِنْ قَبْلِ الرَّجْلَيْنِ، وَزُبِّ عَذِقٍ^(٢) لَهُ فِي الْجَنَّةِ». لَفِظُ حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فَرَأَيْتُهُ عَلَى حُفْرَةِ الْقَبْرِ جَالِسًا فَقَالَ: «أَوْسِعْ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ، فَرُبَّ عَذِقٍ لَهُ فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

(١) أبو داود (٣٢١٧). وأخرجه أحمد (١٦٢٦٣)، والنسائي (٢٠١٠) من طريق جرير به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٩٠٠).

(٢) العذق بفتح العين: النخلة، وبكسرهما: الغصن من النخلة. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٣٣/٧.

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٤٦٥) من طريق محمد بن فضيل به. وأبو داود (٣٣٣٢) من طريق عاصم بن كليب به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٨٥٠).

وإلى هنا ينتهي الجزء الثالث من نسخة الأصل.

بَابُ تَسْوِيَةِ الْقُبُورِ وَتَسْطِيحِهَا

٦٨٣٨- أخبرنا أبو صالح العَبْرِيُّ، أخبرنا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (ح) وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذِبَارِيُّ، أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حدثنا أَبُو دَاوُدَ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ بَرُودَسَ^(١) بِأَرْضِ الرُّومِ، فَتَوَقَّيْ صَاحِبٌ لَنَا، فَأَمَرَ فَضَالَةَ بِقَبْرِهِ / فَسَوَّى ثُمَّ [٧/٤] قَالَ: سَمِعْتُ ٣/٤ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا. لَفْظُ حَدِيثِ الرُّوذِبَارِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ شَفِيٍّ حَدَّثَهُ^(٢) قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ بِأَرْضِ الرُّومِ. وَالباقى سِوَاهُ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ أَبِي الطَّاهِرِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو وَهَارُونَ بْنَ سَعِيدٍ^(٤).

٦٨٣٩- حدثنا أبو طاهرٍ الفَقِيه، أخبرنا أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حدثنا سَفِيَانُ، عَنِ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ أَبِي هَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ:

(١) رودس: جزيرة مقابل الإسكندرية على ليلة منها في البحر. معجم البلدان ٢/٨٣٢.

(٢) أي حدث عمرو بن الحارث كما في رواية النسائي.

(٣) أبو داود (٣٢١٩). وأخرجه النسائي (٢٠٢٩) من طريق ابن وهب به. وتقدم في (٦٨١٩) من طريق ثمامة.

(٤) مسلم (٩٢/٩٨٦). وعنده: «رودس» بالذال المهملة. وقال الزبيدي: وإهمال الذال هو المشهور.

قال لي علي بن أبي طالب عليه السلام: أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ألا تترك قبراً مشرفاً إلا سويته، ولا تمثالاً في بيت إلا طمسته ^(١). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث الثوري ^(٢).

٦٨٤٠- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال: قرئ علي عبد الله بن وهب: أخبرك محمد بن إسماعيل بن أبي فديك المدني، عن عمرو بن هانئ، عن القاسم بن محمد قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت: يا أمها، اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه. فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة ^(٣)، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدماً، وأبا بكر رضي الله عنه رأسه بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم، وعمر رضي الله عنه رأسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم ^(٤). هو عمرو بن عثمان بن هانئ، قاله غير واحد عن ابن أبي فديك ^(٥).

٦٨٤١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس الدورقي، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا

(١) المصنف في الصغرى (١١٥٩). وأخرجه أحمد (٧٤١)، وأبو داود (٣٢١٨)، والنسائي (٢٠٣٠)

من طريق سفيان به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٥٦).

(٢) مسلم (٩٣/٩٦٨).

(٣) لاطئة: ملتصقة بالأرض، يعني مسواة. شرح أبي داود للعيني ١٧٧/٦.

(٤) الحاكم ٣٦٩/١. وأخرجه أبو داود (٣٢٢٠) من طريق ابن أبي فديك به. وقال الذهبي ١٣٤٨/٣:

إسناده جيد. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٧٠٥).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٢٢٠)، وأبو يعلى (٤٥٧١)، والمزى في تهذيب الكمال ١٥٨/٢٢، ١٥٩.

الحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عن أَبِي الْبَدَاءِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ مُصَعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ قَبْرُ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ قُبُورَهُمْ مُسْتَطِيرَةً.

بَابُ مَنْ قَالَ بِتَسْلِيمِ الْقُبُورِ

٦٨٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْمَقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ التَّمَارِيُّ قَالَ: رَأَيْتُ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَمًّا.

٦٨٤٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا حَبِيبَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سُفْيَانَ التَّمَارِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَمًّا^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ^(٢).

وَمَتَى مَا صَحَّتْ رِوَايَةٌ^(٣) / الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: قُبُورُهُمْ مَبْطُوحَةٌ يَبْطُحَاءُ ٤/٤
الْعَرَصَةِ. فَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى التَّسْطِيحِ، وَصَحَّتْ رُؤْيَةُ سُفْيَانَ التَّمَارِ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَمًّا. فَكَأَنَّهُ غُيِّرَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ فِي الْقَدِيمِ، فَقَدْ سَقَطَ جِدَارُهُ فِي زَمَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَقِيلَ: فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثُمَّ أُصْلِحَ، وَحَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ وَأَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا، إِلَّا أَنْ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِنَا اسْتَحَبَّ التَّسْنِيمَ فِي هَذَا الزَّمَانِ لِكَوْنِهِ جَائِزًا

(١) المصنف في دلائل النبوة ٧/٢٦٤.

(٢) البخاري (١٣٩٠).

(٣) في حاشية الأصل: كذا في الأصلين وصوابه «رؤية». ويؤيده روايته المتقدمة (٦٨٤٠).

بالإجماع، وأنَّ التَّسْطِيحَ صَارَ شِعَارًا لِأَهْلِ الْبِدْعِ، فَلَا يَكُونُ سَبَبًا لِإِطَالَةِ الْأَلْسِنَةِ فِيهِ وَرَمِيهِ بِمَا هُوَ مُنَزَّهٌ عَنْهُ مِنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

باب: لا يُبْنَى عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُجَصَّصُ

٦٨٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ أَوْ يَقْصَّصَ^(١) أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٣).

٦٨٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، [٧/٤] عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، زَادَ: أَوْ يُزَادَ عَلَيْهِ. وَزَادَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: أَوْ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ^(٤).

(١) الْقَصَّةُ: الْجِصُّ. غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قَتَيْبَةَ ٢/٤٤٨.

(٢) الْمَصْنُفُ فِي الصَّغْرَى (١١٦٠)، وَفِي الْمَعْرِفَةِ (٢١٨٣). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٦٤٧)، وَالنَّسَائِيُّ

(٢٠٢٧)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣١٦٥) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجٍ بِهِ.

(٣) مُسْلِمٌ (٩٤/٩٧٠).

(٤) الْمَصْنُفُ فِي الصَّغْرَى (١١٦١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٢٦). وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٠٢٢٦)، وَابْنُ حِبَّانَ

(٣١٦٣) مِنْ طَرِيقِ عَثْمَانَ بِهِ. وَلَيْسَ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ ذِكْرُ لِسْلِيمَانَ. وَتَقَدَّمَ فِي (٦٨١٦). وَصَحَّحَهُ

الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ (٢٧٦٣).

ورؤينا عن أبي موسى في وصيَّته : ولا تَجْعَلَنَّ على قَبْرِى بناءً^(١). وعن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ : ولا تَضْرِبَنَّ عَلَيَّ فُسطاطًا^(٢). وعن أبي هريرةَ كَذَلِكَ^(٣).

باب في غَسْلِ الْمَرَأَةِ

٦٨٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن قُتَيْبَةَ (ح) قال: وحدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهَّابِ وجَعْفَرُ بنُ محمدٍ قالوا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية قالت: دخل علينا النبي ﷺ ونحن نغسلُ ابنته فقال: «اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماءٍ وسدرٍ، واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتن فاذنني». قالت: فلما فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه فقال: «أشعزنها إياه»^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى، وأخرجه البخاري من أوجهٍ أخر عن أيوب^(٥).

٦٨٤٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا محمود بن غيلان (ح)

(١) تقدم في (٦٧٣٣).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٩٧/٢٠.

(٣) سيأتي بإسناده في (٦٩٢٦).

(٤) أخرجه النسائي (١٨٨٥) من طريق يزيد به. وتقدم في (١٦)، (٦٧٠٥)، (٦٧٠٨)، وسيأتي في (٦٨٥٠)، (٦٨٥١).

(٥) مسلم (٣٦/٩٣٩)، والبخاري (١٢٥٣).

وأخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا محمود بن غيلان أمته علينا، حدثنا أبو النضر / هاشم بن القاسم، حدثنا أبو معاوية شيان، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن حفصة بنت سيرين، عن أم سليم أم أنس بن مالك قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا توفيت المرأة فأرادوا أن يغسلوها فليبدأ ببطنها، فليمسح بطنها مسحاً رقيقاً إن لم تكن حبلية، فإن كانت حبلية فلا تحركها، فإذا أزدت غسلها فابدئي بسفليها^(١) فألقى على عورتها ثوباً ستيراً، ثم خذي كزشفة فاغسلها فأحسني غسلها، ثم ادخلي يدك من تحت الثوب فامسحها بكرسف ثلاث مرات فأحسني مسحها قبل أن توضئها، ثم وضئها بماء فيه سدر، ولتفرغ الماء امرأة وهي قائمة لا تلي شيئاً غيره، وليل غسلها أولى الناس بها وإلا فامرأة ورعة، فإن كانت صغيرة أو ضعيفة فلتغسلها امرأة أخرى مسلمة ورعة، فإذا فرغت من غسل سفليها غسلت نقياً بماء وسدر فهذا بيان وضوئها، ثم اغسلها بعد ذلك ثلاث مرات بماء وسدر، وابدئي برأسها قبل كل شيء، وأنقى كل غسل من الصدر بالماء، ولا تسرحي رأسها بمشط، فإن حدثت منها حدث بعد الغسلات الثلاث فاجعلها خمسا، وإن حدثت بعد الخمس فاجعلها سبعا، وكل ذلك فليكن وتراً بماء وسدر حتى لا يريك شيء، فإذا كان في آخر غسلية في الثلاثة^(٢) أو غيرها فاجعلي شيئاً من كافور و شيئاً من سدر، ثم اجعلي ذلك في جرة جديدة، ثم أقعديها فأفرغي عليها وابدئي برأسها حتى تبلغي رجليها، فإذا فرغت منها فألقى عليها ثوباً

(١) في م: «بأسفلها».

(٢) في س، م: «الثالثة».

نَظِيفًا، ثُمَّ أَدخِلِي يَدَكَ مِنْ وِراءِ الثُّوبِ فَانزِعِيهِ عَنْهَا، هَذَا بَيَانُ الغُسلِ، ثُمَّ أَحْشِي سِفْلَتَهَا
كُرْسُفًا مَا اسْتَطَعْتِ، ثُمَّ امسَحِي كُرْسُفَهَا مِنْ طَيِّبِهَا، ثُمَّ خُذِي سَبِيئَةً^(١) طَوِيلَةً مَغسُولَةً
فَارِطِيهَا عَلَى عَجْزِهَا كَمَا يُرْبَطُ النُّطَاقُ، ثُمَّ اعْقِدِيهَا بَيْنَ فِخْذَيْهَا وَضَمِّي فِخْذَيْهَا، ثُمَّ
أَلْقِي طَرَفَ السَّبِيئَةِ مِنْ عِنْدِ عَجْزِهَا إِلَى قَرِيبٍ مِنْ رُكْبَتِهَا، فَهَذَا بَيَانُ سِفْلَتِهَا، ثُمَّ طَيِّبِهَا
وَكَفْنِهَا، وَاضْفِرِي شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ قُصَّةً وَقَرْنَيْنِ، وَلَا تُشَبِّهِيهَا بِالرِّجَالِ، وَلِيَكُنْ
كَفْنُهَا خَمْسَةَ أَثْوَابٍ إِحْدَاهُنَّ الَّذِي تُلْفُ بِهِ فِخْذَاهَا، وَلَا تَنْقُصِي مِنْ شَعْرِهَا [٧/٤ ظ]
شَيْئًا يَعْنِي بِنُورَةٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَمَا سَقَطَ مِنْ شَعْرِهَا فَاغْسِلِيهِ، ثُمَّ أَعِيدِيهِ فِي شَعْرِ رَأْسِهَا -
أَوْ قَالَ: اغْرِزِيهِ - وَطَيِّبِي شَعْرَ رَأْسِهَا وَأَحْسِنِي تَطْيِيبَهُ إِنْ شِئْتَ، وَاجْعَلِي كُلَّ شَيْءٍ
مِنْهَا وَتَرًا، وَلَا تَنْسِي ذَلِكَ، فَإِنْ بَدَا لِكَ أَنْ تُجَمِّرِيهَا فِي نَعِشِهَا فَاغْسِلِيهِ نُبْدَةً^(٢) وَاحِدَةً
حَتَّى يَكُونَ وَتَرًا، هَذَا بَيَانُ كَفْنِهَا وَرَأْسِهَا. وَإِنْ كَانَتْ مَجْدُورَةً أَوْ مَحْضُوبَةً^(٣) أَوْ أَشْبَاهَ
ذَلِكَ فَخُذِي خِرْقَةً وَاسِعَةً فَاغْسِلِيهَا فِي المَاءِ». وَفِي غَيْرِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ: «فَاغْمِسِيهَا
فِي المَاءِ». ثُمَّ فِي رِوَايَتِنَا: «وَاجْعَلِي تَتَبَعِي كُلَّ شَيْءٍ مِنْهَا، وَلَا تُحَرِّكِيهَا؛ فَإِنِّي أَخْشَى
أَنْ يَنْفَجِرَ مِنْهَا شَيْءٌ لَا يُسْتَطَاعُ رُدُّهُ». هَذَا لَفْظُ ابْنِ خُزَيْمَةَ، وَحَدِيثُ الصَّغَانِيِّ
انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ: «وَلِيَكُنْ كَفْنُهَا خَمْسَةَ»^(٤). رَوَاهُ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ عَنِ
مَحْمُودِ بْنِ عِيْلَانَ، فزَادَ عِنْدَ قَوْلِهِ: «وَأَحْسِنِي تَطْيِيبَهُ»: «وَلَا تَغْسِلِيهِ بِمَاءٍ سُخْنِ،

(١) فِي حَاشِيَةِ الأَصْلِ: فِي أَصْلِ المَوْلفِ «سَبِيئَةٌ». وَتَقَدَّمَ مَعْنَى السَّبِيئَةِ فِي الحَدِيثِ (٦٧٨٣).

(٢) النُّبْدَةُ: السَّيْرُ مِنَ الشَّيْءِ. تَفْسِيرُ غَرِيبٍ مَا فِي الصَّحِيحِينَ ١/٢٧٩.

(٣) فِي س: «مَحْضُوبَةٌ»، وَفِي م: «مَحْضُوبَةٌ».

(٤) تَقَدَّمَ فِي (٦٧٨٣).

وأجبرها بعدما تكفئها بسبع إن شئت»^(١). وكأنه سقط من كتاب شيخى.

٦٨٤٨- أخبرنا على بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصقار، حدثنا جعفر بن أحمد بن عاصم، أخبرنا محمود بن خالد، حدثنا الوليد بن مسلم، أخبرني شيان أبو معاوية. فذكر الحديث بطوله مقطعاً بمعناه واللفظ مختلف، إلا أنه قال: «إذا فرغت من الخمس فلتجعل الكافور في مسامع الميت».

باب السنة الثابتة في تضيف شعر رأسها

ثلاثة قرون وإقائهن خلفها

٦٨٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، / عن سفيان، عن هشام، عن أم الهذيل يعنى حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: توفيت ابنة لرسول الله ﷺ، فسألنا رسول الله ﷺ فقال: «اغسلنها وتراً ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك، واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتن فاذنني». قالت: فآذناه. قالت: فألقى إلينا حقوه فقال: «أشعرنها إياه». قالت: فضفرنا رأسها؛ ناصيتها وقرنيها ثلاثة قرون وألقيناه خلفها^(٢). أخرجه البخاري ومسلم في «الصحيحين» من حديث

(١) قال الذهبي ١٣٥١/٣: لم يخرج الترمذي في «جامعه»، وفي النفس من صحته، وليث ليس بعمدة.

(٢) تقدم في (١٦، ٦٧٠٧).

هشام بن حسان^(١)، ورواه البخاري عن قبيصة عن سفيان مختصراً^(٢).

٦٨٥٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: مشطناها ثلاثة قرون^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى هكذا^(٤).

٦٨٥١- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا حرملة، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن جريج أن أيوب بن أبي تيممة أخبره قال: سمعت حفصة بنت سيرين تقول: حدثتنا أم عطية أنها جعلن رأس ابنة النبي ﷺ ثلاثة قرون. وقال: نقضته فغسلته^(٥). رواه البخاري في «الصحيح» عن أحمد عن ابن وهب، وزاد: ثم جعلته ثلاثة قرون^(٦).

باب كفن المرأة

٦٨٥٢- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حرملة، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن جريج أن

(١) البخاري (١٢٦٣)، ومسلم (٤١/٩٣٩).

(٢) البخاري (١٢٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٣١٤٣) من طريق يزيد به. والنسائي (١٨٩٠) من طريق أيوب به.

(٤) مسلم (٣٧/٩٣٩).

(٥) أخرجه النسائي (١٨٨٢) من طريق ابن جريج به. وتقدم في (٦٧٠٨).

(٦) البخاري (١٢٦٠).

أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي». فَلَمَّا فَرَعْنَا أَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ». قَالَ: وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ. قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَيْ بَنَاتِهِ. وَزَعَمَ أَنَّ الْإِشْعَارَ: أَلْفُفْنَهَا^(١) فِيهِ. قَالَ: وَكَذَلِكَ [٨/٤] كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ بِالْمَرْأَةِ أَنْ تُشْعَرَ لِغَافَةً وَلَا تُؤَزَّرَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ^(٣).

٦٨٥٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ عَطِيَّةَ - مِنَ اللَّوَاتِي بَايَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ - قَدِمَتْ الْبَصْرَةَ تُبَادِرُ ابْنًا لَهَا فَلَمْ تُدْرِكْهُ، فَحَدَّثْتَنَا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا قَوْلُهُ: «أَشْعِرْنَهَا». اتَّزَرْنَ بِهِ؟ قَالَ: لَا أُرَاهُ إِلَّا أَنْ يَقُولَ: أَلْفُفْنَهَا فِيهِ. قَالَ أَيُّوبُ: وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ الْمَرْأَةَ^(٤) أَنْ تُشْعَرَ لِغَافَةً.

٦٨٥٤- وَقَالَ ابْنُ زَنْجُوِيَه: عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَيُّوبَ: مَا قَوْلُهُ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ». أَتُؤَزَّرُ بِهِ؟ قَالَ: لَا أَظُنُّ، كَانَ ابْنُ سِيرِينَ

(١) هكذا ضبطت في الأصل. وفي البخاري: «أَلْفُفْنَهَا».

(٢) أخرجه النسائي (١٨٩٢) من طريق ابن جريج به إلى قوله: أَلْفُفْنَهَا فِيهِ. وتقدم في (٦٧٠٨).

(٣) البخاري (١٢٦١).

(٤) كتب تحتها في الأصل: كذا، وفي م: «بالمراة».

يقول: تُلَفُّ بَثْوِبٍ تَحْتَ الدَّرْعِ. ولا أراه إِلَّا ذَلِكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي المَنِيعِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ رَنْجُوبِيَه. فَذَكَرَهُ^(١).

٦٨٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمِ

الثَّقَفِيُّ وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ-

قَدْ وُلِدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢) - عَنِ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفِ الثَّقَفِيِّ

قَالَتْ: كُنْتُ فِيْمَنْ عَسَلَ أُمَّ كُلْثُومَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَفَاتِهَا، فَكَانَ أَوَّلَ مَا

أَعْطَانَا الحِقَاءُ^(٣)، ثُمَّ الدَّرْعُ، ثُمَّ الخِمَارُ، ثُمَّ المِلْحَفَةُ، ثُمَّ أُدْرِجَتْ بَعْدُ فِي

الثَّوْبِ الآخِرِ. قَالَتْ: / وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَ البَابِ مَعَهُ كَفْنُهَا يُنَاوِلُنَاهُ ٧/٤

ثَوْبًا ثَوْبًا^(٤).

بَابُ الإِنْسَانِ يَمُوتُ فِي البَحْرِ

٦٨٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ

سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ وَثَابِتٌ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ. فَذَكَرَ

(١) عبد الرزاق (٦٠٩٣).

(٢) ولدتها: ربته وتولت أمره. ينظر عون المعبود ١٧١/٣.

(٣) الحقاء: الإزار. ينظر تاج العروس ٤٥٥/٣٧ (ح ق و).

(٤) المصنف في الصغرى (١٠٨٤). وأخرجه أحمد (٢٧١٣٥)، والبخارى في الصغير ٤٥/١، وأبو

داود (٣١٥٧) من طريق يعقوب به، وعند البخارى مقتصرًا على: الحقاء. وضعفه الألبانى فى

ضعيف أبى داود (٦٩١).

الحديث، قال فيه: فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَمَاتَ، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ جَزِيرَةً إِلَّا بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، فَدَفَنُوهُ فِيهَا وَلَمْ يَتَّعِزْ^(١).

ورؤينا عن الحسنِ البصريِّ أَنَّهُ قال: يُعَسَلُ وَيُكَفَّنُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُطْرَحُ فِي الْبَحْرِ. وفي روايةٍ أُخْرَى: جُعِلَ فِي زَنْبِيلٍ^(٢) ثُمَّ قُدِّفَ بِهِ فِي الْبَحْرِ^(٣).

باب ما يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ كَفْنَ الْمَيِّتِ وَمَثُونَتَهُ

مِنْ رَأْسِ الْمَالِ بِالْمَعْرُوفِ

٦٨٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَشْرِي أُنَّ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَتٌ حِينَ أَمْوَتٌ وَأُخْلِفُ عَشْرَةَ أَوْاقٍ إِلَّا فِي ثَمَنِ كَفْنٍ أَوْ قِضَاءِ دَيْنٍ»^(٤).

٦٨٥٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّيَّ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَبْتَغِي وَجَهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ،

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢٣/١٩ من طريق المصنف به. وابن حبان (٧١٨٤) من طريق حماد به.

(٢) الزنбил: الففة. صحيح مسلم بشرح النووي ١٠/٣.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٦١)، وابن المنذر في الأوسط ٤٥٤/٩ بالرواية الثانية.

(٤) قال الذهبي ١٣٥١/٣: الحكم واه.

فَمِمَّا مَن مَضَى مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُصَعَّبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَلَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ بَدَّتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَطُّوا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ». وَمِمَّا مَن أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢).

٦٨٥٩- [٤/٨٨ظ] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زِيَادِ بْنِ بِنْتِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَدِّي، أَخْبَرَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيَّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَى ابْنَ عَوْفٍ يَعْنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَطْعَامَ فَقَالَ: قُتِلَ مُصَعَّبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي، فَلَمْ يُوَجِّدْ لَهُ إِلَّا بُرْدَةً يُكْفَنُ فِيهَا، وَقُتِلَ حَمْزَةٌ- أَوْ رَجُلٌ آخَرُ- وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي، فَلَمْ يُوَجِّدْ لَهُ إِلَّا بُرْدَةً يُكْفَنُ فِيهَا، مَا أَظُنُّنَا إِلَّا قَدْ عَجَّلَتْ لَنَا حَسَنَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ^(٤).

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢٩٠٦) عن أبي أحمد محمد بن عبد الوهاب به. والطحاوي في شرح المشكل (٤٠٤٦) من طريق جعفر به. وتقدم في (٦٧٦٤).

(٢) البخارى (١٢٧٦، ٣٨٩٧، ٣٩١٤، ٤٠٤٧، ٤٠٨٢، ٦٤٤٨)، ومسلم (٤٤٠/٩٤٠).

(٣) المصنف في الدلائل ٢٩٩/٣. وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٦٢) من طريق أبي مروان به. والطحاوي في شرح المشكل (٤٠٤٨) من طريق إبراهيم به. وتقدم في (٦٧٦٥)، وسيأتي في (٦٨٩٤).

(٤) البخارى (١٢٧٤).

٦٨٦٠- أخبرنا أبو نصر ابن قَتَادَةَ، أخبرنا أبو العباس محمد بن^(١) إسحاق بن أيوب الصَّبْغِيُّ، حدثنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا ابن أبي أويس، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن عليٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: الْكَفْنُ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ^(٢).

بابُ السَّقَطِ يُغَسَّلُ وَيُكْفَنُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ إِنْ اسْتَهَلَّ^(٣) أَوْ عُرِفَتْ لَهُ حَيَاةٌ

٨/٤

رَوَى مَعْنَاهُ فِي الصَّلَاةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٤) وَابْنِ عُمَرَ^(٥).

٦٨٦١- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذِبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا وهبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عن خالدٍ، عن يونسَ، عن زيادِ بنِ جُبَيْرٍ، عن أبيه، عن المُغِيرَةَ بنِ شُعْبَةَ- قال: وَأَحْسِبُ أَنَّ أَهْلَ زِيَادٍ أَخْبَرُونِي أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّائِكُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ، وَالْمَائِشِيُّ خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا، وَعَنْ يَمِينِهَا، وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيبًا مِنْهَا، وَالسَّقَطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ»^(٦).

٦٨٦٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، أخبرنا عليُّ بنُ حَمَّادِ الْعَدْلُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أَبِي طَالِبٍ، حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ، حدثنا أبو هَمَّامٍ محمدُ بنُ

(١) بعده في ص ٣: «يعقوب بن». خطأ؛ ينظر الأنساب ٥٢١/٣.

(٢) قال الذهبي ١٣٥٢/٣: إسناده واه.

(٣) استهلال الصبي: تصويته عند ولادته. النهاية ٢٧١/٥.

(٤) أخرجه الدارمي (٣١٦٩)، وابن المنذر في الأوسط (٣٠٢٣).

(٥) سيأتي في (٦٨٧٤).

(٦) أبو داود (٣١٨٠). وأخرجه أحمد (١٨١٨١) من طريق يونس به. وسيأتي في (٦٩٤٧). وصححه

الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٢٣).

الزُّبْرِقَانِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ. فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «بِالْعَافِيَةِ وَالرَّحْمَةِ». وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْمَاشِي: «خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا»^(١).

قال إبراهيم بن أبي طالب: قول يونس بن عبيد: وحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رِوَايَةٌ لِيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ.

٦٨٦٣- قال الشيخ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ^(٢)، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي جُبَيْرُ بْنُ حَيَّةَ الثَّقَفِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ، وَالْمَاشِي قَرِيْبًا مِنْهَا، وَالطُّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ»^(٣).

٦٨٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ وَرِثَ وَصَلَّى عَلَيْهِ^(٤). مَوْقُوفٌ.

(١) الحاكم ١/٣٦٣ وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) في الأصل: «غنام».

(٣) الحاكم ١/٣٦٣. وأخرجه أحمد (١٨٢٠٧)، وابن ماجه (١٥٠٧) من طريق روح به. وأحمد (١٨١٦٢)، والترمذى (١٠٣١)، والنسائى (١٩٤٢) من طريق سعيد به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

(٤) أخرجه الدارمى (٣١٧٢) من طريق ابن إسحاق به. والطحاوى فى شرح المعانى ١/٥٠٩ من طريق =

٦٨٦٥- وقد أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل المكي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استهلَّ الصبي وراثاً وصلى عليه»^(١). إسماعيل بن مسلم المكي غيره أوثق منه^(٢).

وروى من أوجه أخر عن أبي الزبير مرفوعاً:

٦٨٦٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، حدثنا هلال بن العلاء الرقي، حدثنا أبي، حدثنا بقیة، عن الأوزاعي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استهلَّ المولود صلي عليه وورث وورث»^(٣).

٦٨٦٧- وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا سليمان بن أحمد اللخمي، حدثنا محمد بن عبد الرحيم الدياجي، حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف البغدادي، حدثنا إسحاق الأزرق، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

=عطاء به.

(١) الحاكم ١/٣٦٣. وأخرجه الترمذي (١٠٣٢) من طريق إسماعيل به. وقال الترمذي: هذا حديث قد اضطرب الناس فيه، فرواه بعضهم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مرفوعاً، وروى أشعث بن سوار وغير واحد عن أبي الزبير عن جابر موقوفاً... وكان هذا أصح من الحديث المرفوع. وأخرجه النسائي (١٣٥٨)، وابن ماجه (١٥٠٨) من طريق أبي الزبير به.

(٢) تقدم عقب (٣١٤٩).

(٣) قال الذهبي ٣/١٣٥٣: بقية إذا قال: عن. فليس بعمدة.

عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «إذا استهلَّ الصَّبِيُّ وِثْرًا وَوِثْرًا/ وَصَلَّى عَلَيْهِ»^(١). ٩/٤
 قَالَ سُلَيْمَانُ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا إِسْحَاقَ.

قال الشيخ: ورواه المغيرة بن صالح عن أبي الزبير مرفوعاً^(٢)، ورويناه في
 كتاب الفرائض من حديث [٩/٤] أبي هريرة مرفوعاً^(٣).

٦٨٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الرَّازِيُّ بَنِيْسَابُورَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ،
 أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ
 الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلُّوا عَلَى أَطْفَالِكُمْ؛ فَإِنَّهُمْ أَحَقُّ مَنْ صَلَّيْتُمْ عَلَيْهِ^(٤).
 وَقَدْ رَوَى هَذَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ مَرْفُوعًا:

٦٨٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ
 اللَّخَعِيِّ بِالْكُوفَةِ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ ابْنِ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا
 الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ
 الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَقُّ مَا صَلَّيْتُمْ عَلَيْهِ أَطْفَالُكُمْ»^(٥).

(١) أخرجه ابن حبان (٦٠٣٢) من طريق محمد بن أحمد بن أبي خلف به.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٦٣٥٨)، والحاكم ٣٤٨/٤ من طريق المغيرة بن مسلم، وليس ابن
 صالح.

(٣) سيأتي في (١٢٦١٥).

(٤) أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب العيال (٤١٧) من طريق قتادة بلفظ: إن آخر ما صلينا أطفالنا.

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/٥٠٨ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وعنده: عامر. بدلاً
 من: عاصم. وقال الذهبي ٣/١٣٥٣: ليث لين، وعاصم لا يعرف.

٦٨٧٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو أمية، حدثنا الأسود بن عامر، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن البراء بن عازب قال: صَلَّى رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم، ومات وهو ابن ستة عشر شهراً، وقال: «إِنَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِنْ يُتَمُّ رِضَاعِهِ، وَهُوَ صِدِّيقٌ»^(١).

٦٨٧١- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا هناد بن السري، حدثنا محمد بن عبيد، عن وائل بن داود قال: سَمِعْتُ البَهِئِ قَالَ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِ رسول الله ﷺ فِي الْمَقَاعِدِ^(٢).

٦٨٧٢- وأخبرنا أبو عليّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود قال: قَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ الطَّالِقَانِيَّ: حَدَّثَكُمْ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ لَيْلَةً^(٣).

٦٨٧٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٩٧) عن الأسود به. وقال الذهبي ٣/١٣٥٣: جابر هو الجعفي، واه.

(٢) المقاعد: مكان عند باب الأقر بالمدينة، وقيل: دكاكين عند دار عثمان. ينظر غريب الحديث للخطابي ٢/١١٢، ومعجم البلدان ٤/٥٨٧.

والحديث عند أبي داود (٣١٨٨)، وفي المراسيل (٤٣١).

(٣) أبو داود عقب (٣١٨٨)، والمراسيل (٤٣٢). وأخرجه ابن أبي الدنيا في العيال (٤٢٣) من طريق ابن المبارك به بلفظ: تسعين. بدلاً من: سبعين. وقال الذهبي ٣/١٣٥٣: هذا مع إرساله منكر، وكلاهما من سنن (د).

أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ صَلَّى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ مَاتَ^(١).

فَهَذِهِ الْأَثَارُ وَإِنْ كَانَتْ مَرَايِلَ فِيهَا تَشُدُّ الْمَوْصُولَ قَبْلَهُ، وَبَعْضُهَا يَشُدُّ بَعْضًا، وَقَدْ أَثْبَتُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، وَذَلِكَ أَوْلَى مِنْ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ.

٦٨٧٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس ابن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان لا يُصَلِّي عَلَى السَّقَطِ حَتَّى يَسْتَهْلَ^(٢).

٦٨٧٥- وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا إسماعيل الصقار، حدثنا أحمد بن الوليد الفحام، حدثنا شاذان، أخبرنا سفيان بن سعيد وشعبة بن الحجاج، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّهُ صَلَّى عَلَى الْمَنْفُوسِ^(٣)، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ^(٤).

٦٨٧٦- أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة، أخبرنا أبو عمرو

(١) المصنف في الدلائل ٤٣١/٥.

(٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٤٠٣/٥ عن نافع بنحوه.

(٣) المنفوس: الطفل حين ولادته. ينظر غريب الحديث لابن قتيبة ١٥/٢، والنهاية ٩٥/٥.

(٤) ابن شاذان في مشيخته (١٢). وأخرجه الخطيب في تاريخه ٣٧٤/١١ من طريق أحمد بن الوليد به.

وعبد الرزاق (٦٦١٠) عن الثوري فقط دون ذكر شعبة. وابن أبي الدنيا في كتاب العيال (٤٢٠) من

طريق شعبة دون ذكر سفيان. وابن أبي شيبة (١١٦٩٨) من طريق يحيى بن سعيد به.

١٠/٤ ابن مَطَرٍ، حدثنا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْكَاتِبِ، حدثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، حدثنا عَبْدُ اللَّهِ / بنُ الْمُبَارَكِ، عن مَعْمَرٍ، عن هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْمَنْفُوسِ الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً قَطُّ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا وَسَلْفًا وَأَجْرًا. قَالَ نُعَيْمٌ: وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ: أَتُصَلَّى عَلَى الْمَنْفُوسِ الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً قَطُّ؟ قَالَ: قَدْ صَلَّيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مَغْفُورًا لَهُ؛ بِمَنْزِلَةِ مَنْ لَمْ يَعِصِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

جَمَاعُ أَبْوَابِ الشَّهِيدِ، وَمَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِ وَيُغْسَلُ

بَابُ: الْمُسْلِمُونَ يَقْتُلُهُمُ الْمُشْرِكُونَ فِي الْمُعْتَرَكِ فَلَا يُغْسَلُ الْقَتْلَى
وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِمْ وَيُدْفَنُونَ بِكُلُومِهِمْ وَدِمَائِهِمْ

٦٨٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَسْفَاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، [٩/٤ ظ] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَيَسْأَلُ: «أَيُّهُمَا كَانَ أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟». فَإِذَا أُشِيرَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا أَشْهَدُ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُغْسَلُوا^(١). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي خَلِيفَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ عَنِ اللَّيْثِ بِطَوِيلِهِ، وَعَنْ أَبِي الْوَلِيدِ مُخْتَصَرًا^(٢).

٦٨٧٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَمٌ^(٣) بْنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ الْفَارَابِيُّ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣١٣٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٣٦)، وَالنَّسَائِيُّ (١٩٥٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٥١٤)، وَابْنُ

حِبَانَ (٣١٩٧) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ. وَسَيَأْتِي فِي (٧٠٠٦).

(٢) الْبُخَارِيُّ (١٣٤٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ، وَ(١٣٤٦) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

(٣) فِي س، م: «سَلَمَةٌ»، وَفِي ص٣: «مُسْلِمٌ». وَالمُثَبِّتُ كَمَا تَقَدَّمَ فِي (٥٤٨٢، ٥٩٩٢).

فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟». وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ^(٢). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ^(٣). وَخَالَفَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَرَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

٦٨٧٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ شُهَدَاءَ أُحُدٍ لَمْ يُغْسَلُوا،^(٤) وَدُفِنُوا بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ.

٦٨٨٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَدْلِيِّ بَغْدَادَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحِ الْمَدَائِنِيِّ، حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَمْرَةَ

(١) أخرجه الترمذى (١٠٣٦)، والنسائى (١٩٥٤) عن قتيبة به.

(٢) البخارى (٤٠٧٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٣١٣٨)، وابن حبان (٣١٩٧) من طريق يزيد بن خالد. وابن ماجه (١٥١٤) عن ابن رمح، كلاهما عن ليث به. وسيأتى فى (٧٠٠٦). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٩١).

(٤ - ٤) فى م: «ولم يصل عليهم ودفنوا بدمائهم».

والحديث عند الحاكم ٣٦٦/١. وأخرجه أبو داود (٣١٣٥) من طريق ابن وهب به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٨٨).

ابن عبد المُطَلِّبِ رضي الله عنه وَقَدْ جُدِعَ ^(١) وَمُثِّلَ بِهِ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَجِدَ ^(٢) صَفِيَّةُ تَرَكَتُهُ حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بَطُونِ الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ». فَكَفَّنَهُ فِي نَمْرَةٍ إِذَا خُمِّرَ رَأْسُهُ بَدَتْ / رِجْلَاهُ، وَإِذَا خُمِّرَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، فَخُمِّرَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ ^{١١/٤} مِنْ الشُّهَدَاءِ غَيْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا شَاهِدٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ». وَكَانَ يَجْمَعُ الثَّلَاثَةَ وَالْاِثْنَيْنِ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ، وَيَسْأَلُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قَرَأْنَا؟». فَيُقَدِّمُهُ فِي اللَّحْدِ، وَكَفَّنَ الرَّجْلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ ^(٣).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ قَالَ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ: وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْ الشُّهَدَاءِ غَيْرِهِ. لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ ^(٤).

قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ «الْعِلَلِ»: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا يَعْنِي الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ يَعْنِي إِسْنَادَهُ، فَقَالَ: حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَحَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ هُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، غَلِطَ فِيهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ^(٥).

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ قِيلَ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ:

٦٨٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا

(١) الجدع: قطع الأنف والأذن والشفة، وهو بالأنف أخص، فإذا أطلق غلب عليه. النهاية ٢٤٦/١.

(٢) أى: تحزن وتجزع. ينظر عون المعبود ١٦٤/٣.

(٣) المصنف فى الشعب (٣٥٧) عن الحاكم بالإسناد الثانى، والحاكم ٣٦٦/١. وأخرجه الطحاوى فى

شرح المعانى ٥٠٢/١، والدارقطنى ١١٦/٤ من طريق عثمان به.

(٤) علل الدارقطنى ١٢/١٧٣.

(٥) علل الترمذى (٢٥١، ٢٥٢).

أبو الأزهر، حدثنا خالد بن مخلد القطواني، حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري، حدثني الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال يوم أحد: «من رأى مقتل حمزة؟». فقال رجل أعزل: أنا رأيت مقتله. قال: «فانطلق فأرنا». فخرج حتى وقف على حمزة، فراه قد شق بطنه وقد مثل به، فقال: يا رسول الله، قد مثل به والله. فكره رسول الله ﷺ أن ينظر إليه، ثم وقف بين ظهري القتلى فقال: «أنا شهيد على هؤلاء، لفقوهم في دماهم؛ فإنه ليس جريح يُجرح إلا جاء جرحه»^(١) يوم القيامة يدمى، لونه لون الدم وريحه ريح المسك». وقال: «قدموا أكثر القوم قرآنا فاجعلوا في اللحد»^(٢). وفي هذا زيادات ليست في رواية الليث، وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية، فيحتمل أن تكون روايته عنه عن جابر، وعنه عن أبيه صحيحين، وإن كانتا مختلفتين؛ فالليث بن سعد رحمه الله إمام حافظ، فروايته أولى، والله أعلم.

وقيل: عن الزهري عن ابن أبي صعير عن النبي ﷺ مرسلًا مختصرًا:

٦٨٨٢- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، أخبرنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي صعير،

(١) في س، م: «وجرحه».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٨٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٠٥١)، والطبراني في الكبير

١٩/٨٢ (١٦٧)، وفي الدعاء (١٩٧٣) من طريق خالد به.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى قَتْلَى أَحَدٍ، فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ شَهِدْتُ عَلَى هَؤُلَاءِ، فزَمَلُوهُمْ^(١) بِدِمَائِهِمْ وَكُلُّوهُمْ^(٢)». قال سفيان بن عيينة: وثبتني في هذا الحديث معمر.

وقيل: عنه عن جابر:

٦٨٨٣- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي، حدثنا محمد بن حماد الأبيوردى، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن أبي صعير، عن جابر بن عبد الله قال: لما كان يوم أحد أشرف النبي ﷺ على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال: «زملوهم بدمائهم فإنني عليهم شهيد». وكان يدفن الرجل والرجلان والثلاثة في القبر الواحد، ويسأل أيهم كان أقرأ للقرآن فيقدمونه. قال جابر: فدفن أبي وعمى يومئذ في قبر واحد^(٣).

٦٨٨٤- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا أبو مصعب، حدثنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن أبي الزناد، عن

(١) زملوهم: أي لفوهم في ثيابهم. غريب الحديث لأبي عبيد ٧١/٢.

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٦٥٩) عن سفيان به، وأحمد (٢٣٦٥٧)، والنسائي (٢٠٠١) من طريق الزهري به.

وعند أحمد: «زملوهم في ثيابهم». وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٩٢).

(٣) عبد الرزاق (١٦٣٣، ٩٥٨٠)، وعنه أحمد (٢٣٦٦٠). وسيأتي (٧٠٠٦).

الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ»^(١) دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، وأخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن أبي الزناد^(٣).

/باب من زعم ان النبي ﷺ صلى على شهداء أحد

١٢/٤

٦٨٨٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني عبد الرحمن بن الحسن، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، عن حصين بن عبد الرحمن قال: سمعتُ أبا مالك الغفاري يقول: كان قتلى أحد يؤتى بتسعة وعاشيرهم حمزة، فيصلى عليهم رسول الله ﷺ ثم يحملون، ثم يؤتى بتسعة فيصلى عليهم وحمزة مكانه، حتى صلى عليهم رسول الله ﷺ^(٤).

٦٨٨٦- وأخبرنا أبو نصر ابن قتادة، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي خالد الأصبهاني إملاء، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الأنماطي، حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا أبو يوسف، حدثنا حصين، عن أبي مالك

(١) يثعب: أي يتفجر. مشارق الأنوار ١/١٣٢.

(٢) مالك ٢/٤٦١، ومن طريقه ابن حبان (٤٦٥٢). وسيأتي في (١٨٥٦٨).

(٣) البخاري (٢٨٠٣)، ومسلم (١٨٧٦/١٠٥).

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/٥٠٣ من طريق آدم به. والدارقطني ٢/٧٨ من طريق شعبة به.

وأبو داود في المراسيل (٤٢٧) من طريق حصين به.

العِفَارِيُّ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ عَشْرَةَ عَشْرَةَ، فِي كُلِّ عَشْرَةٍ مِنْهُمْ حَمْزَةٌ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعِينَ صَلَاةً^(١).

هَذَا أَصَحُّ مَا فِي هَذَا الْبَابِ وَهُوَ مُرْسَلٌ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمُرَاسِيلِ» بِمَعْنَاهُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَتَّادٌ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ عَلَى حَمْزَةَ سَبْعِينَ صَلَاةً؛ بَدَأَ بِحَمْزَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو بِالشُّهَدَاءِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ وَحَمْزَةٌ مَكَانَهُ^(٢). وَهَذَا أَيْضًا مُنْقَطِعٌ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ مَوْصُولٌ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ شُهَدَاءِ أُحُدٍ.

٦٨٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّقَاءِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ حَمْزَةُ يَوْمَ أُحُدٍ أَقْبَلْتُ صَفِيَّةَ تَطْلُبُهُ لَا تَدْرِي مَا صَنَعَ، فَلَقِيَتْ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ، فَقَالَ عَلِيُّ لِلزُّبَيْرِ: اذْكُرْ لَأُمَّكَ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: لَا بَلِ اذْكُرْ أَنْتَ لِعَمَّتِكَ. قَالَ: فَقَالَتْ: مَا فَعَلَ حَمْزَةُ؟ فَأَرِيهَا أَنْهُمَا لَا يَدْرِيَانِ. قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَى عَقْلِيهَا». فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهَا وَدَعَا لَهَا. قَالَ: فَاسْتَرْجَعَتْ وَبَكَتْ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَلَيْهِ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ فَقَالَ: «لَوْلَا جَزَعُ النِّسَاءِ لَتَرَكْتُهُ حَتَّى يُحَشَّرَ مِنْ بَطُونِ السَّبَاعِ وَخَوَاصِلِ الطَّيْرِ». قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِالْقَتْلَى فَجَعَلَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ، فَتَوَضَّعَ تِسْعَةَ وَحَمْزَةُ فَيُكَبِّرُ عَلَيْهِمْ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ

(١) قال الذهبي ١٣٥٦/٣: كذا قال، ولعله سبع صلوات، إذ شهداء أحد سبعون أو نحوها.

(٢) المراسيل (٤٣٦).

وَيُرْفَعُونَ وَيُتْرَكُ حَمَزَةٌ، ثُمَّ يُجَاءُ بِتِسْعَةٍ فَيُكَبَّرُ عَلَيْهِمْ سَبْعًا، حَتَّى فَرَعَ مِنْهُمْ ^(١).
لَا أَحْفَظُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِمَّاشٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَكَانَا غَيْرَ
حَافِظَيْنِ ^(٢).

١٣/٤

٦٨٨٨- / وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو ابْنُ
حَمْدَانَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ
فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى
حَمَزَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ تِسْعًا ^(٣). هَذَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

٦٨٨٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي، عَنْ مِقْسَمٍ وَقَدْ أَدْرَكَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَمَزَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَلَمْ يُؤْتَ
بِقَتِيلٍ إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ مَعَهُ حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ صَلَاةً ^(٤). وَهَذَا
ضَعِيفٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ إِذَا لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ لَمْ يُفْرَحْ
بِهِ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٨٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٥٠٣، والطبراني في الكبير (٢٩٣٦)

من طريق أحمد بن يونس به. قال الهيثمي في المجمع ١١٨/٦: فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف.

(٢) أبو بكر ابن عيَّاش بن سالم الأسد الكوفي الحنط. ينظر الكلام عليه في: تاريخ بغداد ١٤/٣٧١،

وتهذيب الكمال ٣٣/١٢٩، وقال ابن حجر في التقريب ٢/٣٩٩: ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء

حفظه وكتابه صحيح. أما يزيد بن أبي زياد فقد تقدم عقب (٢٣٤٢).

(٣) ابن أبي شيبة (١١٥٦٧).

(٤) أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة ٢/٥٤ من طريق يونس بن بكير به.

ورواه الحسن بن عمارَةَ عن الحَكَمِ عن مِقْسَمٍ عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ. والحسن بن عمارَةَ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ^(١).

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو سعيدٍ أحمد بن محمد بن عمرو الأحمسي، حدثنا الحسين بن حميد بن الربيع، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود قال: قال لي شعبة: ائت جريراً بن حازم فقل له: لا يجلُّ لك أن تروى عن الحسن بن عمارَةَ؛ فإنه كذابٌ. قال محمود: فقلت لأبي داود: وكيف ذاك؟ قال: فقال: قلت لشعبة: ما علامة كذبه؟ قال: روى عن الحَكَمِ أشياء فلم أجد لها أصلاً. قلت للحَكَمِ: صلى النبي ﷺ على قتلَى أُحُدٍ؟ قال: لا. وقال الحسن بن عمارَةَ: حدَّثني الحَكَمُ، عن مِقْسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ. وقال: قلت للحَكَمِ: ما تقول في أولادِ الزُّنَى؟ قال: يعتقون. فقال: قلت: عمَّن؟ قال: فقال: يروى من حديثِ البصريين عن عليٍّ ﷺ. قال: وقال الحسن بن عمارَةَ: حدَّثني الحَكَمُ، عن يحيى بن الجزار، عن عليٍّ ﷺ أنهم يعتقون^(٢).

/بابُ ذِكْرِ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ

ثَمَانِ سِنِينَ تَوَدِيْعًا لَهُمْ

٦٨٩٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

(١) تقدم في (١٠٧٠).

(٢) أخرجه مسلم في المقدمة ٢٣/١ عن محمود بن غيلان به. وفيه أنه سأله عن الصلاة على أولاد الزنى، ولم يذكر عتقهم.

يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شُرْحَبِيلَ ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : «إِنِّي فَرَطُكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ الْآنَ إِلَى حَوْضِي ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَحَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلِكِنِّي^(١) أَحَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»^(٢) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ وَغَيْرِهِ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ^(٣) .

٦٨٩١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ ، أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ حَيَوَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ هُوَ ابْنُ عَامِرٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمَوَدَّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ ، وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا ، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا وَلِكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا» . قَالَ :

(١) فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ : «وَلَكِنْ» .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٣٤٤) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٢٣) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٩٥٣) ، وَابْنُ حِبَانَ (٣١٩٨) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ .

(٣) الْبُخَارِيُّ (٣٥٩٦) ، وَمُسْلِمٌ (٣٠/٢٢٩٦) .

فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ^(٢)، وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ
بِمَعْنَى رِوَايَةِ اللَّيْثِ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَ آخِرَ مَا رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ^(٣).

**بَابُ مَنْ اسْتَحَبَّ أَنْ يُكْفَنَ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا
بَعْدَ أَنْ [١٠/٤] يُنَزَعَ عَنْهُ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ وَمَا لَمْ يَكُنْ
مِنْ عَامِّ لِبَوسِ النَّاسِ**

٦٨٩٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ
أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الدَّارَبَرْدِيِّ بَمَرَوْ، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ،
عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رُمِيَ رَجُلٌ فِي صَدْرِهِ أَوْ فِي حَلْقِهِ فَمَاتَ، فَأُدْرَجَ كَمَا هُوَ فِي ثِيَابِهِ
وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤).

٦٨٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا
أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ
عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٠٢)، وأبو داود (٣٢٢٤) من طريق ابن المبارك به.

(٢) البخارى (٤٠٤٢).

(٣) أخرجه مسلم (٣/٢٢٩٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٣٣) عن قتبية بن سعيد به. وأحمد (١٤٩٥٢) من طريق إبراهيم بن طهمان به.

وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٨٧).

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلَى أُحُدٍ أَنْ يُنَزَعَ عَنْهُمْ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ، وَأَنْ يُدْفَنُوا بِدِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ^(١).

وَقَدْ مَضَى فِي الرُّخْصَةِ فِي تَكْفِينِهِ فِي غَيْرِ ثِيَابِهِ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا حَدِيثُ حَمْرَةَ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَمُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ رضي الله عنهما^(٢).

٦٨٩٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ شَوْذَبِ الْمُقَرَّبِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بَطْعَامَ فَقَالَ: قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ هَاشِمٍ، فَلَمْ يَوْجَدْ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةً، وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي، وَقُتِلَ حَمْرَةَ- أَوْ رَجُلٌ آخَرَ- فَلَمْ يَوْجَدْ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةً^(٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ^(٤).

/بَابُ الْجَنْبِ يُسْتَشْهَدُ فِي الْمَعْرَكَةِ

١٥/٤

٦٨٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أخرجه أحمد (٣٨١٧)، وأبو داود (٣١٣٤)، وابن ماجه (١٥١٥) من طريق علي بن عاصم به.

وضعه الألباني في ضعيف أبي داود (٦٨٦).

(٢) تقدم في (٦٧٦٥، ٦٧٦٦، ٦٨٥٩).

(٣) تقدم في (٦٨٥٩) من طريق إبراهيم بن سعد، وفي (٦٧٦٥) من طريق سعد.

(٤) البخاري (١٢٧٤).

ابن الزبير، عن أبيه، عن جدّه في قصّة أُحُدٍ وقَتْلِ شَدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ - الَّذِي كَانَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ شَعُوبٍ - حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ صَاحِبِكُمْ تَغَسَّلُهُ الْمَلَائِكَةُ، فَاسْأَلُوا صَاحِبَتَهُ». فَقَالَتْ: خَرَجَ وَهُوَ جُنُبٌ لَمَّا سَمِعَ الْهَائِعَةَ^(١). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِذَلِكَ غَسَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ». كَذَا قَالَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ^(٢).

٦٨٩٦- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ صَاحِبِكُمْ تَغَسَّلُهُ الْمَلَائِكَةُ - يَعْنِي حَنْظَلَةَ - فَاسْأَلُوا أَهْلَهُ: مَا شَأْنُهُ؟». فَسُئِلَتْ صَاحِبَتُهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ وَهُوَ جُنُبٌ حِينَ سَمِعَ الْهَائِعَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِذَلِكَ غَسَلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ»^(٣).

قال^(٤) يُونُسُ: فَحَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قُتِلَ حَمَزَةُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَقُتِلَ حَنْظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ الَّذِي طَهَّرَتْهُ الْمَلَائِكَةُ. كِلَاهُمَا مُرْسَلٌ، وَهُوَ فِيمَا بَيْنَ أَهْلِ الْمَغَازِي مَعْرُوفٌ.

٦٨٩٧- وَرَوَى أَبُو شَيْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَنْظَلَةَ الرَّاهِبِ وَحَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَغَسَّلُهُمَا الْمَلَائِكَةُ.

(١) الهائعة: الصوت الشديد. الفائق ٥٦/٣.

(٢) الحاكم ٢٠٤/٣ وصححه، وابن إسحاق في السيرة ص ٣١٢، ومن طريقه ابن حبان (٧٠٢٥).

(٣) سيرة ابن هشام ٧٥/٢.

(٤) (٤ - ٤) ليس في: ص ٣.

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٧٤٦، ٣٧٧٦٢) من طريق زكريا به.

أخبرناه أبو عبد الرحمن السلمى، أخبرنا أبو الحسن ابن منصور، حدثنا أبو الحسن ابن أبي العنبر، حدثنا منصور بن أبي مزاحم،^(١) حدثنا أبو شيبه^(٢). فذكره^(٣). وأبو شيبه ضعيف^(٤).

بَابُ الْمُرْتَثِ^(٤)، وَالَّذِي يُقْتَلُ ظُلْمًا فِي غَيْرِ مُعْتَرِكِ الْكُفَّارِ، وَالَّذِي يَرْجِعُ عَلَيْهِ^(٥) سَيْفُهُ

٦٨٩٨- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحدث اباذى، حدثنا أحمد بن يوسف السلمى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرني ابن جريج، أخبرني عكرمة بن خالد، عن ابن أبي عمار، أخبرني شداد بن الهادي، أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ فآمن واتبعه فقال: أهاجر معك. فأوصى به النبي ﷺ بعض أصحابه، فلما كانت غزوة خيبر غنم رسول الله ﷺ شيئاً، فقسّم وقسّم له، فأعطى أصحابه ما قسّم له، وكان يرى ظهرهم، فلما جاء دفعوه إليه فقال: ما هذا؟ قال: قسّم قسّمه لك. فأخذه فجاء به النبي ﷺ فقال: ما هذا يا محمد؟ قال: «قسّم قسّمته لك». قال: ما على هذا اتبعتك، ولكن اتبعتك على أن أرمى ههنا- [١٠/٤] وأشار إلى

(١ - ١) ليس في: ص ٣.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦/٤٤٢ من طريق السلمى به. والطبراني ١١/٣٩٥ (١٢١٠٨) من طريق منصور به. والطبراني ١١/٣٩١ (١٢٠٩٤) من طريق الحكم به.

(٣) تقدم عقب (٦٨٣).

(٤) المرتث: الصريع الذي يتخذ في الحرب ويحمل حيا ثم يموت. تاج العروس ٥/٢٥٨ (رث ث).

(٥) في م: «إليه».

حَلَّتْهُ - بِسَهْمٍ فَأَمُوتَ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ. فَقَالَ: «إِنْ تَصَدَّقَ اللَّهُ يَصْدُقَكَ». ثُمَّ نَهَضُوا إِلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يُحْمَلُ وَقَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ هُوَ؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ فَصَدَقَهُ!». فَكَفَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي جُبَّتِهِ، ثُمَّ قَدَّمَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ، فَكَانَ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ، خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ، قُتِلَ شَهِيدًا، أَنَا عَلَيْهِ شَهِيدٌ». قَالَ عَطَاءٌ: وَرَزَعَمُوا أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ^(١).

قال الشيخ: ابن جريج يذكره عن عطاء. ويحتمل أن يكون هذا الرجل بقي حيا حتى انقطعت الحرب ثم مات، فصلّى عليه رسول الله ﷺ، والذين لم يصلّ عليهم بأحد ماتوا قبل انقضاء الحرب، والله أعلم.

٦٨٩٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حدّثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي، عن أبي الهيثم، أن أباه حدّثه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في مسيره إلى خيبر لعامر بن الأكوع، وكان اسم الأكوع سينان: «انزل يا ابن الأكوع فخذ^(٢) لنا من هناتك^(٣)». فنزل يرتجز برسول الله ﷺ ويقول:

(١) المصنف في الدلائل ٤/٢٢٢، وعبد الرزاق (٩٥٩٧). وأخرجه النسائي (١٩٥٢) من طريق ابن جريج به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٤٥).

(٢) في م: «فاحد».

(٣) هناتك: كلماتك أو أراجيزك. النهاية ٥/٢٧٩.

وَاللَّهِ لَوْ لَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا
إِنَّ بَنِي الْكُفَّارِ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَكَ رَبُّكَ». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه:
وَجَبَتْ وَاللَّهِ، لَوْ مُتَّعْنَا^(١) بِهِ. فَقُتِلَ يَوْمَ خَيْبَرَ شَهِيدًا، وَكَانَ قَتْلُهُ فِيمَا بَلَغَنِي أَنْ
سَيْفَهُ رَجَعَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ كُلَّمَا شَدِيدًا وَهُوَ يُقَاتِلُ فَمَاتَ مِنْهُ، «فَكَانَ الْمُسْلِمِينَ^٢
شَكُّوا فِيهِ وَقَالُوا: إِنَّمَا قَتَلَهُ سِلَاحُهُ. حَتَّى سَأَلَ ابْنُ أُخِيهِ سَلَمَةُ بْنُ عَمْرٍو
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّاسِ فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَشَهِيدٌ».
فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَصَلَّى الْمُسْلِمُونَ^(٣).

٦٩٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَزَّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عُسِلَ وَكُفِّنَ وَصَلَّى عَلَيْهِ^(٤). زَادَ
فِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: وَحُطِّطَ^(٥).

(١) في ص ٣: «متعتنا».

(٢ - ٢) في ص ٣، م: «فكان المسلمون».

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٠٠/٨ من طريق يونس به. وأحمد (١٥٥٥٦) من طريق ابن إسحاق به. وليس عندهما ذكر صلاة النبي ﷺ عليه. قال الهيثمي في المجمع ٦/١٤٨، ١٤٩: رجاله ثقات.

(٤) المصنف في المعرفة (٢١٠٢)، والشافعي ١/٢٦٨، ومالك ٢/٤٦٣، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٤/٤٤٩. وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٤٥) من طريق نافع به. وسيأتي في (١٦١٠٩).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (١١١١١) من طريق عبيد الله به.

٦٩٠١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو سعيد الثَّقَفِيُّ، حدثنا الحسن بن علي بن شبيب المَعَمَرِيُّ، حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أبي رافع قال: كان أبو لؤلؤة للمغيرة بن شعبة. فذكر الحديث، قال: فصنع له خنجرا له رأسان، فلما كبر وجأه^(١) على كتفه، وجأه على مكان آخر، وجأه في خاصرته، فسقط عمر^(٢). وقد مضى في الحديث الثابت عن حصين عن عمرو بن ميمون في قصة قتل^{١٧/٤} عمر^(٣) حين طعنه، قال: فطار العالج بالسكين ذات طرفين لا يمر على أحد يميناً ولا شمالاً إلا طعنه^(٤). وفي ذلك دلالة على أنه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه.

٦٩٠٢- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله ابن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، أن الحسن صلى على علي^(٤).
٦٩٠٣- وأخبرنا أبو الحسين، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب، حدثنا سعيد، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن ابن أبي مليكة قال: دخلت على أسماء بنت أبي بكر بعد قتل عبد الله بن الزبير. قال: وجاء

(١) أي: طعنه. مشارق الأنوار ٢/٢٧٩.

(٢) الحاكم ٣/٩١. وأخرجه أبو يعلى (٢٧٣١)، وابن حبان (٦٩٠٥) من طريق جعفر به. وقال الهيثمي في المجمع ٧٦/٩، ٧٧: رجاله رجال الصحيح.

(٣) تقدم في (٥٣٢٠).

(٤) أخرجه الحاكم ٣/١٤٣ من طريق مولى لعلى عن الحسن.

كِتَابُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنْ يُدْفَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَسْمَاءَ فَعَسَلْتَهُ وَكَفَّنْتَهُ وَحَنَطْتَهُ ثُمَّ دَفَنْتَهُ. قَالَ أَيُّوبُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فَمَا عَاشَتْ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ مَاتَتْ. زَادَ غَيْرُهُ فِيهِ: وَصَلَّتْ عَلَيْهِ^(١).

بَابُ مَا وَرَدَ فِي الْمَقْتُولِ [١١/٤] بِسَيْفِ أَهْلِ الْبَغْيِ

٦٩٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَاشِمِيُّ بِحَلَبَ، حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ: قَالَ عَمَّارٌ: ادفنوني في ثيابي؛ فَإِنِّي مُخَاصِمٌ^(٢).

٦٩٠٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَقَبِيصَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ: لَا تَغْسِلُوا عَنِّي دَمًا، وَلَا تَنْزِعُوا عَنِّي ثَوْبًا إِلَّا الْحَقِينِ، وَارْمِسُونِي^(٣) فِي الْأَرْضِ رَمْسًا؛ فَإِنِّي رَجُلٌ مُحَاجٌّ. زَادَ أَبُو نُعَيْمٍ: أَحَاجُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٤). كَذَا قَالَ عَمَّارٌ، وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٨/٦٩ من طريق أبي الحسين به. وابن أبي شيبة (٣١١٩٥) عن إسماعيل به.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٣/٤٧٧ من طريق المصنف به. وسيأتي في (١٦٨٥١).

(٣) ارمسوني: يقال: رمست الشيء: إذا واريته بالتراب. غريب الحديث للخطابي ١٢١/٣.

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٩/٤٤٤ من طريق أبي الحسين ابن الفضل به. وفي ١٩/٤٤٣ من طريق

أبي نعيم به. وعبد الرزاق (٦٦٤٠)، وابن أبي شيبة (١١٠٩٨) عن سفیان به. وسيأتي في (١٦٨٥٢).

٦٩٠٦- وقد أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القَطَّانُ، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القَطَّانُ، حدثنا أبو إسماعيل الترمذِيُّ، حدثنا أبو عَسَّانَ، حدثنا قيس بن الربيع، عن أشعث أنه أخبرهم عن الشعبيِّ، أن عليًّا صَلَّى على عمَّارِ ابنِ ياسرٍ وهاشِمِ بنِ عُتْبَةَ، فجعلَ عمَّارًا ممَّا يليه وهاشِمًا أمامه، / فلَمَّا أدخله ١٨/٤ القَبْرَ جعلَ عمَّارًا أمامه وهاشِمًا ممَّا يليه^(١).

باب ما ورد في غسل بعض الأعضاء إذا وجد مقتولاً في غير معركة الكفار والصلاة عليه

٦٩٠٧- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعيُّ، أخبرنا بعض أصحابنا، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، أن أبا عبيدة صَلَّى على رءوس. قال الشافعيُّ: وبلغنا أن طائراً ألقى يداً بمكة في وقعة الجمل، فعرفوها بالخاتم فغسلوها وصلَّوا عليها^(٢).

باب القوم يُصيبُهُم غرقٌ أو هدمٌ أو حرقٌ وفيهم مُشركون، فصلَّى عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياساً على ما ثبت في السلام

٦٩٠٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ١٦٨/٢٢ (٤٣٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٣/٤٧٩ من طريق أشعث به.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٠٤)، والشافعي ١/٢٦٨. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢٠١٢) من طريق ثور به.

أحمد بن إبراهيم بن ملحان، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيّل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن أسامة بن زيد أخبره أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على إكاف على قطيفة فذكية، فأردف أسامة بن زيد وراءه يعود سعد بن عبادة قبل وقعة بدر، فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول - وذلك قبل أن يسلم عبد الله - فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، وفي المجلس عبد الله بن رواحة، فلما غشيتهم عجاجة الدابة^(١) حمر عبد الله بن أبي أنه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا. فسلم رسول الله ﷺ عليهم ووقف، فنزل فدعاهم إلى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن. وذكر الحديث^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن يحيى بن بكير، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث^(٣).

٦٩٠٩- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصّفّار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، أن أسامة بن زيد أخبره أن النبي ﷺ مر بمجلس فيه أخلاط من المسلمين واليهود والمشركين عبدة الأوثان فسلم عليهم^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن عبد بن حميد عن

(١) عجاجة الدابة: أي غيارها الذي تشيره. مشارق الأنوار ٦٧/٢.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٧٦٨) من طريق الليث به. والبخاري (٤٥٦٦)، والنسائي في الكبرى (٧٥٠٢) من طريق الزهري به.

(٣) البخاري (٥٦٦٣)، ومسلم (١٧٩٨).

(٤) أخرجه أحمد (٢١٧٦٧)، والترمذي (٢٧٠٢)، وابن حبان (٦٥٨١) من طريق عبد الرزاق به. والبخاري (٦٢٥٤) من طريق معمر به.

عبد الرزاق^(١).

باب الصلاة على من قتلته الحدود

٦٩١٠- حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، أن أبا قلابة حدثه، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ وهي حُبلى من الزنى، فأمر ﷺ وليها أن يحسن إليها «فإذا وضعت حملها فأنتى بها». ففعل، فأمر بها فشكت عليها ثيابها^(٢)، ثم أمر بها فرجمت، ثم صلى عليها، فقال له عمر: يا رسول الله، أتصلى عليها وقد زنت؟! فقال: «لقد تابت [١١/٤] توبة لو قسمت بين أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت شيئاً أفضل من أن جادت بنفسها؟»^(٣). أخرج مسلم في «الصحيح» من حديث هشام الدستوائي^(٤).

٦٩١١- ورؤينا في حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه في قصة الغامدية التي رجمت في الزنى: قال النبي ﷺ: «فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها

(١) مسلم (١١٦/١٧٩٨).

(٢) شكت عليها ثيابها: أى: شدت عليها لثلا تتجدد فتبدو عورتها. معالم السنن ٣/٣٢١.

(٣) المصنف في الصغرى (٣٢٥٦)، والطيالسى (٨٨٨). وأخرجه أحمد (١٩٩٠٣)، وأبو داود (٤٤٤٠)، والنسائي (١٩٥٦) من طريق هشام به. وأحمد (١٩٨٦١)، والترمذى (١٤٣٥)، وابن

حبان (٤٤٠٣) من طريق يحيى بن أبي كثير به. وسيأتى فى (١٧٠٣٢، ١٧٠٧٠).

(٤) مسلم (٢٤/١٦٩٦).

١٩/٤ /صاحب مكس^(١) لَفَقِرَ لَهُ». ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى^(٢) عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ بَشِيرٍ^(٤).

٦٩١٢- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ^(٥) قَالَ: لَمْ يُصَلِّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ عَلَى مَا عَزَّ بِنِ مَالِكٍ، وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيَّ^(٦).

وَرُوِّينَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا رَجَمَ شُرَاحَةَ الْهَمْدَانِيَّةِ قَالَ: افْعَلُوا بِهَا مَا تَفْعَلُونَ بِمَوْتَاكُمْ^(٧).

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ غَيْرَ مُسْتَحِلٍّ لِقَتْلِهَا

٦٩١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ

(١) صاحب المكس: العشار. غريب الحديث لابن الجوزي ٢٠/٣٦٩.

(٢) كذا ضبطت في الأصل. وينظر إكمال المعلم ٥/٢٧٣.

(٣) الحاكم ٤/٣٦٣. وأخرجه أحمد (٢٢٩٤٩)، وأبو داود (٤٤٤٢)، والنسائي في الكبرى (٧١٩٧) من طريق بشير به. وسيأتي في (١٧٠٣٤، ١٧٠٤٦).

(٤) مسلم (٢٣/١٦٩٥).

(٥) في م: «بردة».

(٦) أخرجه أبو داود (٣١٨٦) من طريق أبي عوانة به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٢٨): حسن صحيح.

(٧) سيأتي في (١٧٠٤٣، ١٧٠٤٤).

نَصْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَصَلُّوا عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ». قَالَ عَلِيُّ: مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَنْ دُونَهُ ثِقَاتٌ^(١).

قال الشيخ: قد روي في الصلاة على كل بر وفاجر والصلاة على من قال: لا إله إلا الله. أحاديث كلها ضعيف غاية الضعف، وأصح ما روي في هذا الباب حديث مكحول عن أبي هريرة، وقد أخرجه أبو داود في كتاب «السنن»^(٢)، إلا أن فيه إرسالاً كما ذكره الدارقطني رحمه الله.

٦٩١٤- وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن يونس (ح) وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرني أحمد بن سهل البخاري، حدثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا عون بن سلام قال: حدثنا زهير، عن سيمك، عن جابر بن سمرة قال: أتى النبي ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص^(٣) فلم يصل عليه. هذا لفظ حديث عون بن سلام، وفي حديث أحمد بن يونس قال: مريض رجل فصيح عليه، فجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إنه مات.

(١) الدارقطني ٥٧/٢. وأخرجه اللالكائي في أصول الاعتقاد (٢٢٩٩) من طريق ابن وهب به. والطبراني

في مسند الشاميين (١٥١٢) من طريق معاوية به.

(٢) تقدم في (٥٣٦٥).

(٣) مشاقص: جمع مشقص، وهو نصل السهم الطويل غير العريض، وقال ابن دريد: هو الطويل

العريض. مشارق الأنوار ٢/٥٧.

قال: «ما يُدريك؟» قال: إِنَّهُ صِيحَ عَلَيْهِ. قال رسولُ اللَّهِ: «إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ». ثُمَّ انْطَلَقَ الرَّجُلُ فَرَأَاهُ قَدْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ، فَاَنْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ مَاتَ فَقَالَ: «ما يُدريك؟». قال: رَأَيْتُهُ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ. قال: «إِذْنٌ لَا أُصَلِّي عَلَيْهِ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَوْنِ بْنِ سَلَامٍ مُخْتَصَرًا^(٢).

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ أَنَّهُ ﷺ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِيُحَدِّثَ النَّاسَ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فَلَا يَرْتَكِبُوا كَمَا ارْتَكَبَ.

(١) أخرجه أحمد (٢٠٨٤٨، ٢٠٨٦١)، وأبو داود (٣١٨٥)، والنسائي (١٩٦٣) من طريق زهير به. وأحمد (٢٠٨١٦، ٢٠٨٥٨، ٢٠٨٦٤، ٢٠٨٨٣)، والترمذي (١٠٦٨)، وابن ماجه (١٥٢٦)، وابن حبان (٣٠٩٣) من طريق سماك به.

(٢) مسلم (١٠٧/٩٧٨).

جماع أبواب حمل الجنازة

باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الأربعة

٦٩١٥- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، أخبرنا
يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن منصور، عن عبيد بن
نسطاس، / عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : إذا أتبع أحدكم
الجنازة فليأخذ بجوانب السرير الأربعة، ثم ليتطوع بعد أو ليذر؛ فإنه من
السنة^(١).

باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله

بين العمودين المقدمين

٦٩١٦- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله
ابن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا نوح بن الهيثم
العسقلاني، حدثنا إبراهيم بن سعد (ح) وأخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو،
حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا^(٢)
الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده قال: رأيت سعد بن
أبي وقاص في جنازة عبد الرحمن بن عوف قائما بين العمودين المقدمين
واضعا السرير على كاهله. لفظ حديث الشافعي، وحديث العسقلاني

(١) الطيالسي (٣٣٠). وأخرجه ابن ماجه (١٤٧٨) من طريق منصور به. قال البوصيري في مصباح
الزجاجة (٥٢٦): هذا إسناد موقوف رجاله ثقات وحكمه الرفع إلا أنه منقطع.

(٢) من هنا غير موجود في «س» إلى الحديث (٦٩٢٨).

بمعناه^(١).

٦٩١٧- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا الشافعي، أخبرنا الثقة من أصحابنا، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عمه عيسى بن طلحة قال: رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه يحمل بين عمودي سرير أمه، فلم يفارقه حتى وضعه^(٢).

٦٩١٨- وبإسناده قال: أخبرنا الشافعي، أخبرنا بعض أصحابنا، عن ابن جريج، عن يوسف بن ماهك أنه رأى ابن عمر رضي الله عنه في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير^(٣).

٦٩١٩- وبإسناده قال: أخبرنا الشافعي، أخبرنا بعض أصحابنا، عن عبد الله بن ثابت، عن أبيه قال: رأيت أبا هريرة يحمل بين عمودي سرير سعد ابن أبي وقاص^(٤).

٦٩٢٠- وبإسناده قال: أخبرنا الشافعي، أخبرنا بعض أصحابنا، عن

(١) المصنف في الصغرى (١٠٩١)، وفي المعرفة (٢١٠٦)، والمعرفة والتاريخ ١/٢٢٢، والشافعي ١/٢٦٩. وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٥/٣٠٢ من طريق إبراهيم به.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٠٧)، والشافعي ١/٢٦٩. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣٠٢٤) عن الربيع به.

(٣) المصنف في المعرفة (٢١٠٨)، والشافعي ١/٢٦٩. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣٠٢٠) فقال: في جنازة عبد الرحمن بن أبي بكر.

(٤) المصنف في المعرفة (٢١٠٩)، والشافعي ١/٢٦٩. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣٠٢٥) عن الربيع به.

شُرْحَبِيلُ بْنُ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَحْمِلُ بَيْنَ عَمُودَى سَرِيرِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ^(١).

٦٩٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا هَارُونُ مَوْلَى قُرَيْشٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْمُطَّلِبَ بَيْنَ عَمُودَى سَرِيرِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ يَعْقُوبُ: كَانَ عِنْدَنَا: خَارِجَةٌ. فَقَالَ هِشَامٌ: جَابِرٌ^(٢).

٦٩٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مَطَرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ يَوْسُفَ / بْنِ مَاهَكَ قَالَ: شَهِدْتُ جِنَازَةَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَفِيهَا ابْنُ ٢١/٤ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَانْطَلَقَ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى أَخَذَ بِمُقَدِّمِ السَّرِيرِ بَيْنَ الْقَائِمَتَيْنِ فَوَضَعَهُ عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ مَشَى بِهَا^(٣).

بَابُ حَمْلِ الْمَيِّتِ عَلَى الْأَيْدِي وَالرُّقَابِ إِنْ لَمْ يَوْجَدْ سَرِيرٌ أَوْ لَوْحٌ

٦٩٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ

(١) المصنف في المعرفة (٢١١٠)، والشافعي ١/٢٦٩. وأخرجه ابن عساكر ٥٨/١٧٦ من طريق

الأصم به. وابن المنذر في الأوسط (٢٩٦٠) عن الربيع به.

(٢) المعرفة والتاريخ ١/٢٢٣.

(٣) أخرجه الحاكم ٣/٥٦٢ من طريق شعبة به بنحوه. وقال الذهبي ٣/١٣٦٢: ابن عباس، المحفوظ

موته قبل رافع بخمس سنين، وإسناد هذا قوى.

سلمة، عن ثابت، عن كنانة بن نعيم العدوي، عن أبي بزرّة الأسلمي، أن رسول الله ﷺ كان في مغزى له، فلما فرغ من القتال قال: «هل تفقدون من أحمدي؟». قالوا: نفقد والله فلاتاً وفلاتاً وفلاتاً. قال رسول الله ﷺ: «انظروا هل تفقدون من أحمدي؟». قالوا: نفقد فلاتاً وفلاتاً. قال: «لكني أفقد جليبيبا، فاطلبوه^(١)». فوجدوه عند سبعة قد قتلهم ثم قتلوه، فأتى النبي ﷺ فأخبر، فانتهى إليه فقال: «قتل سبعة ثم قتلوه، هذا مني وأنا منه، قتل سبعة وقتلوه، هذا مني وأنا منه». قالها مرتين أو ثلاثاً، ثم قال بذراعيه هكذا فبسطهما، فوضع على ذراعي النبي ﷺ حتى حفر له، فما كان له سرير إلا ذراعي النبي ﷺ حتى دفن. قال: وما ذكر غسل^(٢). أخرجه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن عمار بن سليط عن حماد بن سلمة^(٣).

٦٩٢٤- وفيما روى أبو داود في «المراسيل» عن أحمد بن حنبل عن حجاج عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن علي، أن إبراهيم ابن النبي ﷺ حملت جنازته على منسج^(٤) فرس. أخبرناه أبو بكر محمد بن محمد، أخبرنا أبو الحسين الفسوي، حدثنا أبو علي اللؤلؤي، حدثنا أبو داود. فذكره^(٥).

(١) ليس في: الأصل، ص ٣.

(٢) الطيالسي (٩٦٦)، وعنه أحمد (١٩٧٧٨). وأخرجه أحمد (١٩٧٨٤)، والنسائي في الكبرى (٨٢٤٦)، وابن حبان (٤٠٣٥) من طريق حماد به.

(٣) مسلم (١٣١/٢٤٧٢).

(٤) المنسج: بمنزلة الكاهل من الإنسان. غريب الحديث للخطابي ٦١٦/١.

(٥) المراسيل (٤٢٦).

جماع أبواب المشي بالجنائز

باب الإسراع في المشي بالجنائز

٦٩٢٥- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إماماً، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أسرعوا بالجنائز؛ فإن تلك صالحَةٌ فخيرٌ تقدّمونها إليه، وإن تكن سيؤى ذلك فشرٌّ تصعونه عن رقابكم»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن علي، ورواه مسلم عن أبي بكرٍ وزهير، كلُّهم عن سفيان^(٢).

٦٩٢٦- أخبرنا أبو محمد ابن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، أخبرنا سعدان بن نصر، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن عبد الرحمن بن مهران، أن أبا هريرة أوصى عند موته ألا تضربوا على قبري فسطاطاً، ولا تتبعوني بمجمرٍ، وأسرعوا بي أسرعوا بي؛ فإنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وُضِعَ المؤمنُ على سريره يقول: قدّموني قدّموني. وإذا وُضِعَ الكافرُ على سريره قال: يا ويلتاه، أين تذهبون بي؟»^(٣).

(١) المصنف في الصغرى (١٠٩٣)، وفي المعرفة (٢١١٢)، وفي إثبات عذاب القبر (٥١). وأخرجه أحمد (٧٢٦٧)، وأبو داود (٣١٨١)، والترمذي (١٠١٥)، والنسائي (١٩٠٩)، وابن ماجه (١٤٧٧)، وابن حبان (٣٠٤٢) من طريق سفيان به.

(٢) البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٥٠/٩٤٤).

(٣) أخرجه أحمد (٧٩١٤) عن يزيد به. وأحمد (١٠١٣٧)، والنسائي (١٩٠٧)، وابن حبان (٣١١١) من طريق ابن أبي ذئب به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٠٠).

٦٩٢٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثني الليث، عن سعيد ابن أبي سعيد، عن أبيه، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضعت الجنائز فحملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت صالحة قالت: قد موني قد موني. وإن كانت غير صالحة قالت: يا ويلتاه»^(١)، أين تذهبون بها؟ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعها / الإنسان صعق»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» ٢٢/٤ عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث^(٣).

٦٩٢٨- حدثنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا عيينة يعنى ابن عبد الرحمن، عن أبيه قال: كنت في جنازة عبد الرحمن بن سمرة، فجعل زياد ورجال من مواله يمشون على أعقابهم^(٤) أمام السرير يقولون: رويدًا رويدًا بآرك الله فيكم. قال: فلحقهم أبو بكر في بعض سكة المبرد، فحمل عليهم البغلة وشد عليهم بالسوط وقال^(٥): خلوا؛ والذي أكرم وجه أبي القاسم ﷺ لقد رأيتنا على عهد رسول الله ﷺ لتكاد أن نرمل^(٦) بها رملاً^(٧).

(١) في الأصل: «ويلتي».

(٢) أخرجه أحمد (١١٥٥٢)، والنسائي (١٩٠٨)، وابن حبان (٣٠٣٨) من طريق الليث به.

(٣) البخاري (١٣١٤، ١٣١٦).

(٤) أي: يستقبلون السرير ويمشون إلى الخلف، كما عند النسائي.

(٥) في متن الأصل: «قالوا»، وفي الحاشية: صوابه «قال».

(٦) الرَّمَل: الإسراع في المشي مع هز المنكبين. النهاية ٢/٢٦٥.

(٧) الطيالسي (٩٢٤). وأخرجه أحمد (٢٠٤٠٠)، والنسائي (١٩١١)، وابن حبان (٣٠٤٣) من طريق

عيينة به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٠٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(١) وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ^(٢) وَوَكَيْعٌ^(٣) وَخَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ^(٤) وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ^(٥) عَنْ عُمَيْيَةَ.

وَخَالَفَهُمْ شُعْبَةُ عَنْ عُمَيْيَةَ فَقَالَ: فِي جِنَازَةِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ:

٦٩٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَيْيَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي جِنَازَةِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَكُنَّا نَمْشِي مَشْيًا خَفِيفًا، فَلَحِقْنَا أَبُو بَكْرَةَ فَرَفَعَ سَوْطَهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَنَحْنُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ نَرْمُلُ رَمَلًا^(٦).

٦٩٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْجَابِرِيُّ، عَنْ أَبِي مَاجِدَةَ^(٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ عَنِ السَّيْرِ بِالْجِنَازَةِ قَالَ: «السَّيْرُ مَا دُونَ الْخَبَبِ^(٨)، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا يُعَجَّلُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ سِوَى ذَلِكَ فَبَعْدًا لِأَهْلِ التَّارِ، الْجِنَازَةُ

(١) أخرجه النسائي (١٩١٢)، وابن حبان (٣٠٤٣) من طريق إسماعيل به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٠٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٤٠٠) عن يحيى به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٣٥٠)، وابن سعد في الطبقات ١٥/٧ من طريق وكيع به.

(٤) أخرجه النسائي (١٩١١) من طريق خالد به.

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٨٣) من طريق عيسى بن يونس به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٢٦).

(٦) أبو داود (٣١٨٢). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/٤٧٧. وعنده بالشك: عبد الرحمن أو عثمان. وذكر البخاري أن رواية «عثمان» وهم. التاريخ الصغير ١/١٢٧.

(٧) في حاشية الأصل: «ماجد». وكلاهما صواب. ينظر تهذيب الكمال ٣٤/٢٤١.

(٨) الخبب: ضرب من العُدُو فيه اهتزاز. تفسير غريب ما في الصحيحين ١/٥٧.

مَتَّبِعَةٌ، وَلَا تَتَّبِعْ لَيْسَ مَعَهَا مَنْ تَقَدَّمَهَا»^(١). هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ. يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَابِرُ ضَعِيفٌ^(٢)، وَأَبُو مَاجِدَةَ - وَقِيلَ: أَبُو مَاجِدٍ - مَجْهُولٌ^(٣)، وَفِي مَا مَضَى كِفَايَةٌ.

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ لَمَّا احْتَضَرَ حَضْرَهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُمَا: إِذَا حَمَلْتُمْ فَأَسْرِعُوا بِي، أَسْرِعُوا بِي^(٤).

بَابُ مَنْ كَرِهَ شِدَّةَ الْإِسْرَاعِ بِهَا مَخَافَةَ انبِجَاسِهَا

٦٩٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنِ أَبِي عَرَزَةَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ يَعْنِي ابْنَ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جِنَازَةَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِسَرَفٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ مَيْمُونَةُ، إِذَا رَفَعْتُمْ نَعَشَهَا فَلَا تُزْعِزُوهُ وَلَا تُزْلِزُوهُ وَارْفُقُوا؛ فَإِنَّ

(١) فى م: «يقدمها». والحديث أخرجه أحمد (٣٧٣٤) من طريق زهير به، وأحمد (٣٩٧٨)، وأبو داود

(٣١٨٤)، والترمذى (١٠١١)، وابن ماجه (١٤٨٤) من طريق يحيى الجابر به. وقال الترمذى: لا

يعرف من حديث ابن مسعود إلا من هذا الوجه. وسيأتى فى (٦٩٤٨).

(٢) يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر ويقال المجبر، التيمى البكرى أبو الحارث. ينظر الكلام عليه

فى: التاريخ الكبير ٢٨٦/٨، والمجروحين ١٢٣/٣، وتهذيب الكمال ٤٠٤/٣١، وقال ابن حجر

فى التقريب ٣٥١/٢: لين الحديث.

(٣) أبو ماجدة، ويقال: ابن ماجد، الحنفى العجلى الكوفى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير

٧٣/٩، وتهذيب الكمال ٢٤١/٣٤، وقال ابن حجر فى التقريب ٤٦٨/٢: مجهول.

(٤) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٣٩٧/٢٠.

رسول الله ﷺ كان عنده تسع نسوة، فكان يقسم لثمانٍ ولا يقسم لواحدة^(١).
أخرجه في «الصحيح» من حديث ابن جريج^(٢).

٦٩٣٢- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا
يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا زائدة، عن ليث، عن أبي بردة، عن
أبي موسى، أن النبي ﷺ مرَّ عليه بجنائز وهي^(٣) يسرعُ بها وهي تمخض
مخض الزق^(٤)، فقال رسول الله ﷺ: «عليكم بالقصد في المشي بجنائزكم»^(٥).
وقد روينا عن أبي موسى أنه أوصى [١٢/٤] فقال: إذا انطلقتم بجنائزي
فأسرعوا بي المشى^(٦).

وفي ذلك دلالة على أن المراد بما روينا ههنا إن ثبت كراهية شدة
الإسراع.

باب الركوب عند الانصراف من الجنائز

٦٩٣٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن

(١) أخرجه أحمد (٢٠٤٤)، والنسائي (٣١٩٦) من طريق جعفر به.

(٢) البخاري (٥٠٦٧)، ومسلم (١٤٦٥/٥١).

(٣) في م: «وهو».

(٤) المخض: تحريك السقاء الذي فيه اللبن ليخرج زبده. النهاية ٦٤٤/٤. وينظر التاج ٤٦/١٩،

٤٠٨/٢٥ (م خ ض، ز ق ق).

(٥) الطيالسي (٥٢٤). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٤٧٩/١ من طريق زائدة به. وابن أبي شيبة

(١١٣٦٧)، وأحمد (٦٩٦٤٠)، والبخاري (٣١٤٧) من طريق الليث به.

(٦) تقدم في (٦٧٣٣).

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ^(١) وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْمَلَائِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِفَرَسٍ مُعْرُورِي فَرَكَبَهُ حِينَ انصَرَفَ مِنْ جِنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٣).

٦٩٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، / عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ، فَأَتَيْتُ بِفَرَسٍ عُزِّي، قَالَ: فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكَبَهُ فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ^(٤) بِهِ، وَنَحْنُ نَتَّبَعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَمْ مِنْ عَذِقٍ مُدَّتْ لِي لَابِنِ الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ!»^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدٍ

(١) في م، وحاشية «س»: «الحسين». وينظر تهذيب الكمال ٣٧٥/٢٠.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٩٣)، وأبو نعيم في مستخرجه (٢١٦٦) من طريق ابن أبي شيبة به. وتقدم في (١٢١٩).

(٣) مسلم (٨٩/٩٦٥).

(٤) يتوقص: ينزو ويثب ويقارب الخطو. النهاية ٢١٤/٥.

(٥) أخرجه أحمد (٢٠٨٣٤) عن محمد بن جعفر به. وأحمد (٢٠٩٣٥)، وأبو داود (٣١٧٨)، والترمذي (١٠١٣)، وابن حبان (٧١٥٧) من طريق شعبة به.

ابن بشار^(١).

٦٩٣٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي،

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ثوبان، أن النبي ﷺ شيع جنازة فأتى بدابة فأبى أن يركبها، فلما انصرف أتى بدابة فركبها، فقيل له، فقال: «إن الملائكة كانت تمشي، فلم أكن لأركب وهم يمشون، فلما ذهبوا- أو قال: عرجوا- ركب^(٢)».

٦٩٣٦- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضي

قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عتبة، حدثنا بقیة، حدثنا أبو بكر ابن أبي مريم، حدثني راشد بن سعد، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أنه خرج في جنازة، فرأى ناساً خروجا على دوابهم ركبانا، فقال لهم ثوبان: ألا تستحيون؟! ملائكة الله على أقدامهم وأنتم ركبنا^(٣)! هذا هو المحفوظ بهذا الإسناد موقوف.

٦٩٣٧- وقد رواه عيسى بن يونس عن أبي بكر ابن أبي مريم عن راشد بن

سعد عن ثوبان قال: خرج رسول الله ﷺ في جنازة، فرأى ناساً ركبانا، فقال: «ألا تستحيون؟! إن ملائكة الله على أقدامهم وأنتم على ظهور الدواب!». أخبرناه

(١) مسلم (٩٦٥).

(٢) الحاكم ١/ ٣٥٥. وأخرجه أبو داود (٣١٧٧) من طريق عبد الرزاق به. وصححه الألباني في صحيح

أبي داود (٢٧٢٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٤٨٠) من طريق بقیة به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٣٢٣).

أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا عيسى بن يونس. فذكره^(١). وكذلك رواه جماعة عن عيسى^(٢).

ورواه ثور بن يزيد عن راشد بن سعد موقوفاً على^(٣) ثوبان، وفي ذلك دلالة على أن الموقوف أصح، وكذا قاله البخاري^(٤).

باب المشي امام الجنائز

٦٩٣٨ - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم (ح) وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني (ح) وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ

(١) أخرجه الترمذي (١٠١٢) من طريق عيسى بن يونس به. وابن ماجه (١٤٨٠) من طريق ابن أبي مريم به. وقال الترمذي: حديث ثوبان قد روى عنه موقوفاً، قال محمد: الموقوف أصح.

(٢) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٤٥٢) من طريق عبد الله بن يوسف عن عيسى به. والحاكم ٣٥٥/١ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن عيسى به.

(٣) في م: «عن».

(٤) ذكره الترمذي في سننه عقب (١٠١٢).

وأبا بكرٍ وعُمَرُ رضي الله عنهما يمشون أمام الجنائز^(١).

٦٩٣٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا عليُّ بنُ حمشاذَ العدلِ، حدثنا محمدُ بنُ يحيى العامريُّ، حدثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ بنِ جعفرِ المدينيِّ، حدثنا سفيانُ، عن الزُّهرِيِّ، عن سالمٍ، عن أبيه قال: رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ [١٢/٤] وأبا بكرٍ وعُمَرَ يمشونَ أمامَ الجنائزِ. فمُتُّ إليه فقلتُ له: يا أبا محمدٍ^(٢)، إنَّ مَعْمَرًا وابنَ جُريجٍ يُخالفانك في هذا. يعنى أنَّهما يُرسلانَ الحديثَ عن النَّبِيِّ ﷺ، فقال: استقرَّ الزُّهرِيُّ، حدَّثني سَمِعته مِن فيه يُعيده ويُبدئه: عن سالمٍ عن أبيه. فقلتُ له: يا أبا محمدٍ، إنَّ مَعْمَرًا وابنَ جُريجٍ يقولانِ فيه: وعُثمانُ. قال: فصَدَّقهما. وقال: لَعَلَّه / قد قاله هو ولم أكتبه، ٤/٤٤
لذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَمِيلُ إِذْ ذَاكَ إِلَى الشَّيْعَةِ^(٣).

قال الشيخُ: وقدِ اخْتَلَفَ على ابنِ جُريجٍ ومَعْمَرٍ في وصلِ الحديثِ، فروى عن كُلِّ واحدٍ مِنْهُما الحديثُ موصولاً، وروى مُرسلاً^(٤)، وقد قيل: عن ابنِ جُريجٍ عن زيادِ بنِ سَعْدٍ عن الزُّهرِيِّ^(٥).

(١) المصنف في الصغرى (١٠٩٨). وأخرجه أحمد (٤٥٣٩)، وأبو داود (٣١٧٩)، والترمذى (١٠٠٧)، وابن ماجه (١٤٨٢)، وابن حبان (٣٠٤٥) من طريق سفيان به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٢٢).

(٢) أبو محمد هو سفيان بن عيينة.

(٣) أخرجه ابن عبد البر فى التمهيد (٥٤٤/٦) من طريق سفيان به مختصراً.

(٤) أخرجه المصنف فى المعرفة (٢١١٦)، وابن عبد البر فى التمهيد ٥٤٦/٦ من طريق ابن جريج موصولاً. وأحمد (٤٩٣٩)، وأبو يعلى (٥٥١٩) من طريق ابن جريج مرسلأ. وأخرجه ابن عبد البر فى التمهيد ٥٤٤/٦ من طريق معمر موصولاً. والترمذى (١٠٠٩) من طريق معمر مرسلأ.

(٥) أخرجه أحمد (٤٩٤٠)، والطبرانى فى الكبير (١٣١٣٣) من طريق ابن جريج به. وينظر التمهيد ٥٤٦/٦.

٦٩٤٠- وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو ذرّ محمد بن محمد بن عبد الرحمن - حفده أبو القاسم المذكر - قالوا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ، حدثنا علي بن الحسن الدرّاجزي، حدثنا عبد الله ابن يزيد المقرئ، حدثنا همام، عن سفيان - يعنى ابن عيينة - ومنصور وزياد وبكر، كلهم ذكر أنه سمع من الزهري أن سألما أخبره أن أباه أخبره أنه رأى رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدي الجنائز^(١). غير أن بكراً لم يذكر عثمان. تفرد به همام وهو ثقة. واختلف فيه على عقيل ويونس بن يزيد فقيل عن كل واحد منهما عن الزهري موصولاً، وقيل مرسلاً^(٢). ومن وصله واستقرّ على وصله ولم يختلف عليه فيه - وهو سفيان بن عيينة - حجة ثقة، والله أعلم.

٦٩٤١- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصقار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن ابن المنكدر، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقدم الناس أمام جنازة زينب بنت جحش رضي الله عنها^(٣).

٦٩٤٢- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو محمد ابن شوذب

(١) أخرجه النسائي (١٩٤٤) من طريق عبد الله بن يزيد به. وقال: هذا خطأ؛ الصواب مرسل. والترمذي (١٠٠٨) من طريق همام به دون ذكر عثمان.

(٢) أخرجه أحمد (٦٢٥٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٤٨٠ من طريق عقيل عن الزهري موصولاً.

والطحاوي في شرح المعاني ١/٤٨٠ من طريق عقيل عن الزهري مرسلاً.

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢٩٧١) من طريق الثوري به.

الواسطي، حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن عدي، عن أبي حازم قال: رأيت أبا هريرة والحسن بن عليّ يمشيان أمام الجنائز^(١).

٦٩٤٣- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا المحاربي، عن سعد بن طارق الأشجعي قال: قلت لأبي حازم: هل حفظت جنازة مسمى معها قوم من الفقهاء أم أمها؟ قال: نعم، رأيت عبد الله بن عمر وحسن بن عليّ وابن الزبير يمشون أمامها حتى وضعت^(٢).

٦٩٤٤- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبيد مولى السائب قال: رأيت ابن عمر وعبيد بن عمير يمشيان أمام الجنائز، فتقدما فجلسا يتحدّثان، فلما حادث^(٣) بهما قاما^(٤).

٦٩٤٥- وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر ابن الحسن قالوا: حدثنا أبو العباس ابن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٣٢٩)، وابن المنذر في الأوسط (٢٩٧٤) من طريق عدي به، وعند ابن أبي شيبة: «حاتم». بدلاً من: «حازم».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٣٣٦)، وابن المنذر في الأوسط (٢٩٧٥) من طريق سعد بن طارق به. (٣) في س: «جازت».

(٤) المصنف في المعرفة (٢١٢٠)، والشافعي ١/ ٢٧٢. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢٩٧٣) عن الربيع بن سليمان به.

عن صالح مولى التوءمة أنه رأى أبا هريرة وعبد الله بن عمر وأبا أسيد الساعدي وأبا قتادة رضي الله عنهم يمشون أمام الجنائز^(١).

٦٩٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو بكر يحيى بن أبي طالب، حدثنا أبو داود، حدثنا قيس بن الربيع، عن عاصم ابن بهدلة، عن زياد بن قيس الأشعري قال: أتيت المدينة فرأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار يمشون أمام الجنائز.

باب المشى خلفها

٦٩٤٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عثمان البصري، حدثنا أبو أحمد ابن عبد الوهاب، أخبرنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن / جبير، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة- قال: أراه قد رفعه. شك قبيصة- قال: «الراكب يسير خلف الجنائز، والماشي يمشى خلفها وأمامها، وعن يسارها ومييمينها، والسقط يوصل عليه ويدعى لأبويه بالعافية والرحمة»^(٢).

٦٩٤٨- أخبرنا [١٣/٤] أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر ابن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا أبو غسان، حدثنا حسن بن صالح، عن يحيى الجابر، عن أبي ماجد، عن عبد الله ابن مسعود قال: سألتنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنائز، فقال: «السير ما دون

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٨١ من طريق ابن وهب به. وابن أبي شيبة (١١٣٣٠)، وابن المنذر (٢٩٧٦) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٢) تقدم في (٦٨٦١).

الْحَبِيبِ، إِنْ يَكُ خَيْرًا يُعَجَّلْ إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَبَعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ، الْجِنَازَةُ مَتَّبِعَةٌ، وَلَا تَتَّبِعُ لَيْسَ مَعَهَا مَنْ تَقَدَّمَهَا»^(١). أَبُو مَاجِدٍ مَجْهُولٌ، وَيَحْيَى الْجَابِرُ ضَعَّفَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الثَّقَلِ^(٢) وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٩٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي فَرُوةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ زَائِدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ، وَكَانَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَمْشِي خَلْفَهَا، فَقِيلَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّهُمَا يَمْشِيَانِ أَمَامَهَا. فَقَالَ: إِنَّهُمَا يَعْلَمَانِ أَنَّ الْمَشِيَّ خَلْفَهَا أَفْضَلُ مِنَ الْمَشِيِّ أَمَامَهَا كَفَضْلِ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَى صَلَاتِهِ فِدًّا، وَلَكِنَّهُمَا سَهْلَانِ يُسَهِّلَانِ لِلنَّاسِ^(٣).

زَائِدَةُ هَذَا هُوَ ابْنُ خِرَاشٍ، وَقِيلَ: ابْنُ أَوْسٍ بْنِ خِرَاشٍ، الْكِنْدِيُّ، يَرَوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْ هَذَا الْحَدِيثَ. وَالْآثَارُ فِي الْمَشِيِّ أَمَامَهَا أَصَحُّ وَأَكْثَرُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

بَابُ الْقِيَامِ لِلْجِنَازَةِ

٦٩٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤١١٠) مِنْ طَرِيقِ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٦٩٣٠) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى الْجَابِرِ.

(٢) تَقَدَّمَ عَقِبَ (٦٩٣٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ (٤٩٧) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ. وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ١/٤٨٣ مِنْ طَرِيقِ أَبِي فَرُوةَ بِهِ.

وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي الْأَوْسَطِ (٢٩٧٨) مِنْ طَرِيقِ زَائِدَةَ بِهِ.

أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ زيادِ البَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ محمدِ بنِ الصَّبَّاحِ الرَّعْفَرَانِيُّ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالمِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن أبيه، عن عامرِ بنِ رَبِيعَةَ، يَبْلُغُ به النَّبِيُّ ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فقوموا حَتَّى تُخَلِّفَكُم أَوْ تَوَضَّعَ»^(١). رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَلِيٍّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَجَمَاعَةٍ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ^(٢).

٦٩٥١- وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ فِيهِ: «وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا». أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بنُ اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٦/٤ ٦٩٥٢- / وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي يَحْيَى بنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فقوموا لَهَا حَتَّى تُخَلِّفَكُم أَوْ تَوَضَّعَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا»^(٣). رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»، وَمُسْلِمٌ، جَمِيعًا عَنْ قُتَيْبَةَ بنِ سَعِيدٍ عَنْ اللَّيْثِ^(٤).

٦٩٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَاقُ بَيْغَدَادَ،

(١) المصنف في الصغرى (١١٠٠). وأخرجه أحمد (١٥٦٨٧)، وأبو داود (٣١٧٢)، وابن ماجه

(١٥٤٢)، وابن حبان (٣٠٥١) من طريق سفيان به.

(٢) البخارى (١٣٠٧)، ومسلم (٧٣/٥٩٧).

(٣) أخرجه الترمذى (١٠٤٢)، والنسائى (١٩١٥) عن قتيبة به، وعندهما بدون الزيادة.

(٤) البخارى (١٣٠٨)، ومسلم (٧٤/٩٥٨). وعندهما: «فإن لم يكن ماشيًا معها فليقم...».

أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ إبراهيمَ بنِ أيُّوبَ البَرَّازِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ البَصْرِيُّ، حدثنا مُسلمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشَامُ، حدثنا يَحْيَى بنُ أَبِي كَثِيرٍ، عن أبي سلمةَ، عن أبي سعيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فقوموا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تَوْضَعَ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ^(٢).

٦٩٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ، فَأَخَذَ أَبُو هَرِيرَةَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَجَلَسَا قَبْلَ أَنْ تَوْضَعَ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَخَذَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَقَالَ: قُمْ فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ أَبُو هَرِيرَةَ: صَدَقَ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ يُونُسَ^(٤).

٦٩٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْفَرَّاءِ وَقَطْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) أخرجه أحمد (١١١٩٥)، والترمذي (١٠٤٣)، والنسائي (١٩١٦) من طريق هشام به. والنسائي (١٩٩٧) من طريق يحيى بن أبي كثير به.

(٢) البخاري (١٣١٠)، ومسلم (٧٧/٩٥٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦٣٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٦٩/٥ من طريق ابن أبي ذئب به.

(٤) البخاري (١٣٠٩).

طَهْمَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ^(١) (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا [١٣/٤] الظَّالِمُ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَبِعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تَوَضَّعَ»^(٢).

٦٩٥٦-^(١) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَبِعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تَوَضَّعَ»^(١). قَالَ سُهَيْلٌ: وَرَأَيْتُ أَبَا صَالِحٍ لَا يَجْلِسُ حَتَّى تَوَضَّعَ عَنِ مَنَاكِبِ الرِّجَالِ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ دُونَ قَوْلِ سُهَيْلٍ^(٤).

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ: رَوَى الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ فِيهِ: «حَتَّى تَوَضَّعَ بِالْأَرْضِ». وَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ^(١): «حَتَّى تَوَضَّعَ فِي اللَّحْدِ». وَسُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ^(٥).

٦٩٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ، حَدَّثَنَا الْمَعْمَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ قَالَا:

(١ - ١) ليس في: ص ٣.

(٢) أخرجه أحمد (١١٣٢٨) من طريق سهيل به.

(٣) أخرجه أبو يعلى (١١٥٩) من طريق جرير به.

(٤) مسلم (٩٥٩).

(٥) أبو داود عقب (٣١٧٣).

حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ (١) عبدِ الرَّحْمَنِ الْأَدْرَمِيُّ، حدثنا قاسِمُ بنُ يزيدَ الجَرْمِيُّ، حدثنا الثَّوْرِيُّ، عن سُهَيْلٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ جِنَازَةً فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تَوْضَعَ بِالْأَرْضِ» (٢).

٦٩٥٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ تَمِيمِ الْقَنْطَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ! فَقَالَ: «إِنَّ الْمَوْتَ فَنَعٌ! إِذَا رَأَيْتُمْ جِنَازَةً فَقُومُوا لَهَا» (٣).

٦٩٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ (٤)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ لَهَا وَقُمْنَا مَعَهُ. وَقَالَ: يَهُودِيَّةٌ. وَقَالَ: «فَقُومُوا». وَلَمْ يَقُلْ: «لَهَا» (٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُعَاذِ بْنِ فَضَالَةَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦) عَنْ سُرَيْجٍ.

(١) كذا في النسخ. والصواب: «أبو». فهو عبد الله بن محمد بن إسحاق أبو عبد الرحمن الأدرمي. ينظر تهذيب الكمال ٤٢/١٦، وتقدم على الصواب في (٣٨١٠).

(٢) الطبراني في الأوسط (١٦٩٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٤٢٧)، والنسائي (١٩٢١) من طريق هشام به. وأبو داود (٣١٧٤)، وابن حبان (٣٠٥٠) من طريق يحيى به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧١٧).

(٤) في س، م: «شريح».

(٥) أخرجه النسائي (١٩٢١) من طريق إسماعيل به. وأحمد (١٤٨١٢) من طريق يحيى به.

(٦-٦) في الأصل، س، م: «من وجه آخر عن هشام الدستوائي»، والمثبت من خط المصنف في حاشية الأصل. والحديث عند البخاري (١٣١١)، ومسلم (٧٨/٩٦٠).

٦٩٦٠- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا أبو طاهرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ المُحمَّد اباذِيّ، حدَّثنا أحمدُ بنُ يوسُف السُّلَميّ، حدَّثنا عبدُ الرِّزاقِ، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزُّبير، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يَقولُ: قامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لِجِنائزَةٍ مرَّت به حتَّى توارت^(١). رواه مسلمٌ في / «الصحيح» عن محمدِ بنِ رافعٍ عن عبدِ الرِّزاقِ^(٢).

٦٩٦١- وأخبرنا أبو عليّ، أخبرنا أبو طاهرٍ، حدَّثنا أحمدُ، حدَّثنا عبدُ الرِّزاقِ، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزُّبير أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يَقولُ: قامَ النَّبِيُّ ﷺ^(٣) وأصحابُه لِجِنائزَةٍ يهوديٍّ^(٤) حتَّى توارت^(٤). رواه مسلمٌ عن محمدِ بنِ رافعٍ عن عبدِ الرِّزاقِ^(٥).

٦٩٦٢- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرني عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ الحَسَنِ القاضِي، حدَّثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَيْنِ، حدَّثنا آدمُ، حدَّثنا شُعْبَةُ، حدَّثنا عمرو ابنُ مُرَّة قال: سَمِعْتُ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ أبي لَيْلى يَقولُ: كانَ سَهْلُ بنُ حُنَيْفٍ وقَيْسُ بنُ سَعْدِ قاعِدَيْنِ بالقادِسيَّةِ، فَمَرَّوا عَلَیْهِما بِجِنائزَةٍ فقاما، فقيلَ لهُما: إِنَّهُ مِن أَهلِ الأَرْضِ. أو: مِن أَهلِ الدَّمَّةِ. فقالا: إِنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مرَّت به جِنائزَةٌ فقامَ، فقيلَ له: إِنَّها جِنائزَةٌ يهوديٍّ. فقال: «أليستَ نفسًا؟»^(٦). رواه البخاريُّ في

(١) أخرجه أحمد (١٤١٤٧)، والنسائي (١٩٢٧) من طريق عبد الرزاق به.

(٢) مسلم (٧٩/٩٦٠).

(٣- ٤) في م: «لجنازة يهودي وأصحابه».

(٤) عبد الرزاق (٦٣٠٩)، ومن طريقه أحمد (١٤١٤٧)، والنسائي (١٩٢٧).

(٥) مسلم (٨٠/٩٦٠).

(٦) أخرجه أحمد (٢٣٨٤٢)، والنسائي (١٩٢٠) من طريق شعبة به.

«الصحيح» عن آدم بن أبي إياس، وأخرجه مسلمٌ من وجهٍ آخر عن شُعبة^(١).
 ٦٩٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد
 المحبوب بن عمرو، حدثنا أبو بكر محمد بن عيسى الطرسوسي، حدثنا عبد الله
 ابن يزيد المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني ربيعة بن سيف
 المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحُبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه
 قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، تمرُّ بنا جنازة الكافر
 فنقوم لها؟ قال: «نعم، قوموا لها؛ فإنكم لستم تقومون لها، إنما تقومون إعظاماً للذي
 يقبض النفوس!»^(٢).

ورؤينا عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما قُمتُ للملك»^(٣).
 وعن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ [١٤/٤ظ]: «ولكن نقوم لمن معها»^(٤) من
 الملائكة»^(٥).

٦٩٦٤- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس
 محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا معاوية بن عمرو، عن أبي
 إسحاق، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم قال: مشيت مع أبي هريرة

(١) البخاري (١٣١٢)، ومسلم (٨١/٩٦١).

(٢) الحاكم ٣٥٧/١. وأخرجه أحمد (٦٥٧٣)، وابن حبان (٣٠٥٣) من طريق عبد الله بن يزيد به. وقال
 الهيثمي في المجمع ٢٧/٣: رجال أحمد ثقات.

(٣) أخرجه النسائي (١٩٢٨)، وفي الكبرى (٢٠٥٥)، والبخاري (٧٢٦٤)، والطبراني في الأوسط
 (٨١١٣)، والحاكم ٣٥٧/١ وصححه ووافقه الذهبي.

(٤) في ص ٣: «يتبعها».

(٥) أخرجه أحمد (١٩٧٠٥).

وابن عمر وابن الزبير والحسن بن عليّ أمّام الجنائز حتّى انتهينا إلى المقبرة، فقاموا حتّى وضعت ثمّ جلسوا، فقلت لبعضهم، فقال: إن القائم مثل الحامل^(١).

باب حجة من زعم أنّ القيام للجنائز منسوخ

٦٩٦٥- أخبرنا أبو زكريّا ابن أبي إسحاق المزكيّ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعيّ، أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد (ح) وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدّي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى، حدثنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن عبد الله بن سعد بن معاذ- وفي حديث مالك: واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ- عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم، عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام أنّه ذكر القيام على الجنائز حتّى توضع، فقال عليّ بن أبي طالب عليه السلام: قام رسول الله صلى الله عليه وآله ثمّ قعد. وفي رواية مالك قال: عن عليّ بن أبي طالب، أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقوم في الجنائز، ثمّ جلس بعد^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن قتيبة ومحمّد بن رُمح، إلا أنّه جعل اللفظ لابن رُمح، وقال: واقد بن عمرو^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦٢٦) من طريق أبي مالك به. دون ذكر ابن عمر، ودون القول الأخير.
 (٢) المصنف في المعرفة (٢١٢٨)، والشافعي ١/٢٧٩، ومالك ١/٢٣٢، ومن طريقه البخارى في التاريخ الكبير ٨/١٧٤، وأبو داود (٣١٧٥)، وابن حبان (٣٠٥٤). وأخرجه الترمذى (١٠٤٤)، والنسائى (١٦٩٨)، وابن حبان (٣٠٥٥) من طريق الليث به.
 (٣) مسلم (٨٢/٩٦٢).

وَكَذَلِكَ قَالَه ابْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ: وَاقْدِ بْنِ عَمْرٍو.

٦٩٦٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا:

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ ابْنُ اللَّيْثِ، عَنْ أَبِيهِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَ رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، وَزَادَ مَوْصُولًا بِالْحَدِيثِ: وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْجِنَازَةَ قَامَ لَهَا، ثُمَّ تَرَكَ الْقِيَامَ فَلَمْ يَكُنْ يَقُومُ لِلْجِنَازَةِ إِذَا رَأَاهَا.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَغَيْرُهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ،

وَقَالُوا فِي الْحَدِيثِ نَحْوًا مِنْ رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ، وَفِي الْإِسْنَادِ وَاقْدِ بْنِ عَمْرٍو^(١).

٦٩٦٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ قَالَا:

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ عَلْقَمَةَ حَدَّثَهُ عَنْ وَاقْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْجِنَائِزِ حَتَّى تَوْضَعَ وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، ثُمَّ قَعَدَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَمَرَهُمْ بِالْقُعُودِ.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْأَمْرِ بِالْقُعُودِ^(٢).

٦٩٦٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِيئِيُّ بِبَغْدَادَ،

(١) أخرجه مسلم (٨٣/٩٦٢) من طريق عبد الوهاب الثقفي به. وفي (٩٦٢/...) من طريق ابن أبي زائدة به.

(٢) المصنف في الصغرى (١١٠٨)، وسقط من مطبوعته ابن وهب. وأخرجه أحمد (٦٢٣)، وابن حبان

(٣٠٥٦) من طريق محمد بن عمرو به.

أخبرنا أحمدُ بنُ سلمانَ الفقيهُ، حدثنا عبدُ المَلِكِ يَعْنِي ابنَ مُحَمَّدٍ، حدثنا بشرُ ابنُ عَمْرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، / عن محمدِ بنِ المُنْكَدِرِ، عن مَسْعُودِ بنِ الحَكَمِ، عن عليِّ بنِ أبي طَالِبٍ رضي الله عنه قال: قامَ رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فقمنا، وقعدَ فقعدنا. قُلْتُ: في جِنَازَةٍ مَرَّتْ؟ قال: في جِنَازَةٍ مَرَّتْ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ وَجْهَيْنِ عَنِ شُعْبَةَ^(٢).

٦٩٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ^(٣) بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه بِالْكَوْفَةِ، فَرَأَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه النَّاسَ قِيَامًا يَنْتَظِرُونَ الْجِنَازَةَ أَنْ تَوْضَعَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِدِرَّةٍ مَعَهُ أَوْ سَوْطٍ أَنْ اجْلِسُوا؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَدْ جَلَسَ بَعْدَ مَا كَانَ يَقُومُ^(٤).

٦٩٧٠- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٥) الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، أَنَّ جِنَازَةَ مَرَّتْ بِابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما، فَقَامَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يَقُمْ الْآخَرُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا:

(١) أخرجه أحمد (٦٣١)، والنسائي (١٩٩٩)، وابن ماجه (١٥٤٤) من طريق شعبة به.

(٢) مسلم (٨٤/٩٦٢).

(٣) في س: «أبو داود». وينظر تهذيب الكمال ١/٥٢٢.

(٤) عبد الرزاق (٦٣١٢).

(٥) في حاشية الأصل: «أحمد».

أَلَمْ يَقُمْ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: بَلَى، ثُمَّ قَعَدَ^(١).

٦٩٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ بِهْرَامَ الْمَدَائِنِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَسْبَاطِ الْحَارِثِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [٤/١٤] بِنِ سُلَيْمَانَ بْنِ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فِي الْجِنَازَةِ حَتَّى تَوْضَعَ فِي اللَّحْدِ، فَمَرَّ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: هَكَذَا نَفْعَلُ. فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ^(٢) وَقَالَ: «اجْلِسُوا خَالِفُوهُمْ»^(٣).

٦٩٧٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَهْرِيَّارَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ سَلْمَانَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: فِي اللَّحْدِ^(٤).

قال البخاري: عبد الله بن سليمان بن جنادة بن أبي أمية عن أبيه لا يتابع في حديثه. أخبرنا أبو سعد، أخبرنا أبو أحمد، حدثنا الجديدي، حدثنا البخاري. فذكره^(٤).

٦٩٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَا:

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٢٠٥٣) من طريق سليمان به.

(٢ - ٢) في م: «قال: اجلسوا وخالفوهم».

والحديث عند أبي داود (٣١٧٦). وأخرجه الشاشي في مسنده (١٢٢٧) من طريق حاتم بن إسماعيل

به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧١٩).

(٣) ابن عدى في الكامل ٤/١٥٤٢.

(٤) ابن عدى في الكامل ٤/١٥٤٢، والتاريخ الصغير ٥٩/٢.

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن عبد الرحمن بن القاسم تحدث أن القاسم كان يمشي بين يدي الجنائز، ويجلس قبل أن توضع ولا يقوم لها، وكان يخبر عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان أهل الجاهلية يقومون لها إذا رأوها ويقولون: في أهلك ما أنت، في أهلك ما أنت^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٨٣٧) من طريق ابن وهب به.

جماع أبواب من أولى بالصلاة على الميت

باب الولي يبر قريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له

٦٩٧٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حدثنا أحمد بن عبيد الله التَّرسِّي، حدثنا شَبَابَةُ بن سَوَّارِ الفَزَارِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بن سُلَيْمَانَ بن عَبْدِ اللَّهِ بن حَنْظَلَةَ بن الرَّاهِبِ ابنِ الغَسِيلِ، حدثنا أُسَيْدُ بنِ عَلِيٍّ، عن أبيه عَلِيٍّ بنِ عُبَيْدٍ، عن أَبِي أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ قال: جاء رَجُلٌ من بَنِي سَاعِدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ أبوتَيَّ قد هَلَكَا، فَهَلْ بَقِيَ من بَرِّهِمَا شَيْءٌ أَصِلُهُمَا به بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ قال: «نَعَمْ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءٍ؛ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا، وَصِلَةٌ رَحِيمِهِمَا الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهِمَا». فقال: ما أَكْثَرَ هَذَا وَأَطْيَبَهُ يا رسولَ اللَّهِ! قال: «فَاعْمَلْ به؛ فَإِنَّهُ يَصِلُ إِلَيْهِمَا»^(١).

باب من قال: الوالي أحق بالصلاة على الميت من الولي

رُويَ هَذَا الْقَوْلُ عن عَلْقَمَةَ والأَسودِ وسويدِ بنِ عَفَلَةَ وَعَطَاءِ وطاوسِ ومُجاهِدِ وسالمِ والقاسِمِ والحَسَنِ البَصْرِيِّ، قالوا: الإمامُ يَتَقَدَّمُ^(٢). ويُرَوى

(١) المصنف في المعرفة (٢١٢٩)، والآداب (٤). وأخرجه أحمد (٢١٦٠٥٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥)، وأبو داود (٥١٤٢)، وابن ماجه (٣٦٦٤)، وابن حبان (٤١٨) من طريق عبد الرحمن به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١١٠١).

(٢) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٤١٧، ١١٤٢٢، ١١٤٢٦).

عن عليّ وجريّر بن عبد الله، ولا يثبتُ عنهما^(١)، ولكن مشهورٌ عن الحسينِ ابنِ عليّ رضي الله عنه ما:

٦٩٧٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا أسيدُ بنُ عاصِمٍ، حدثنا الحسينُ بنُ حفصٍ، عن سُفيانَ (ح) وحدثنا أبو عبد الله الحافظُ إِملاءً، أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ المَحْبُوبِيُّ بِمَرَوْ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسْعُودٍ قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، / قال: أخبرنا سُفيانُ، عن سالمِ بنِ أبي حفصَةَ قال: سَمِعْتُ أبا حازِمٍ يَقُولُ: إِنِّي لَشَاهِدٌ يَوْمَ مَاتَ الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ رضي الله عنه، فَرَأَيْتُ الْحُسَيْنَ بنَ عَلِيٍّ رضي الله عنه يَقُولُ لِسَعِيدِ بنِ الْعَاصِ وَيَطْعُنُ فِي عُنُقِهِ وَيَقُولُ: تَقَدَّمَ، فَلَوْلَا أَنَّهَا سُنَّةٌ مَا قُدِّمَتْ. وَكَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَتَنْفَسُونَ^(٢) عَلَيَّ^(٣) ابْنِ نَيْكُم^(٣) بِتُرْبَةٍ تَدْفِنُونَهُ فِيهَا؟! وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي»^(٤).

٦٩٧٦- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ الفضلِ القَطَّانُ، أخبرنا عبدُ الله بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا قَبِيصَةُ، حدثنا سُفْيَانَ، عن أبي الجَحَّافِ، عن إِسْمَاعِيلَ بنِ رَجَاءِ الزُّبَيْدِيِّ قال: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ الْحُسَيْنَ بنَ

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٤١٢، ١١٤١٨).

(٢) تنفسون: تضنون. تاج العروس ١٦/٥٦٧ (ن ف س).

(٣-٣) في س: «أهل بيتكم».

(٤) الحاكم ٣/١٧١. وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٣/٢٩٤ من طريق المصنف به.

وعبد الرزاق (٦٣٦٩)، والبخاري (١٣٤٥) من طريق سُفيان به.

على حين مات الحسن وهو يقول لسعيد بن العاص: أقدم فلولا أنها سئته ما قُدمت^(١).

وأما الرواية فيه عن عليّ عليه السلام:

٦٩٧٧- فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عون بن سلام، حدثنا سوار بن مصعب، عن مجالد، عن الشعبي، أن فاطمة عليها السلام لما ماتت دفنها عليّ عليه السلام ليلاً وأخذ بضبعي^(٢) [١٥/٤] أبو بكر الصديق عليه السلام فقدّمه، يعنى فى الصلاة عليها. كذا روى بهذا الإسناد. والصحيح:

٦٩٧٨- عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة عليها السلام فى قصة الميراث أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر، فلما توفيت دفنها علي بن أبي طالب عليه السلام ليلاً، ولم يؤذن بها أبو بكر عليه السلام، وصلى عليها علي عليه السلام. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثني الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب. فذكره^(٣). رواه البخاري فى «الصحيح» عن ابن بكير^(٤).

(١) أخرجه ابن عساکر فى تاريخ دمشق ٢٩٤/١٣ من طريق أبى الحسين ابن الفضل به. والطحاوى فى شرح المشكل (٣٩٦٠) من طريق قبيصة به. والبخارى فى التاريخ الصغير ١٢٩/١ من طريق سفیان به.
(٢) الضبع، بسكون الباء: العضد. وقيل: الضبع: الإبط. وقيل: ما بين الإبط إلى نصف العضد. وقيل: هو وسط العضد. مشارق الأنوار ٥٥/٢.

(٣) أخرجه مسلم (٥٢/١٧٥٩)، وابن حبان (٦٦٠٧) من طريق الليث به.

(٤) البخارى (٤٢٤٠).

بَابُ مَنْ قَالَ: الْوَصِيُّ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ أَوْلَى

إِنْ كَانَ قَدْ أَوْصَى بِهَا إِلَيْهِ

٦٩٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَثْمَانَ يَعْنِي عِدَانَ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ السُّكَّرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: مَاتَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أَظْنَهَا مَيْمُونَةَ رضي الله عنها، فَأَوْصَتْ أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ^(١).

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ رضي الله عنها أَوْصَتْ أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهَا سِوَى الْإِمَامِ^(٢). وَهَذَا أَصْحَحُ.

٦٩٨٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَوْصَى: إِذَا أَنَا مِتُّ يُصَلَّى عَلَيَّ^(٣) الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ^(٤).

(١) المعرفة والتاريخ ٢١٦/١. وأخرجه البخارى فى التاريخ الصغير ١٣٨/١ من طريق محارب عن ابن سعيد بن زيد.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١١٤١١) من طريق سفيان به. وابن أبى شيبة (١١٤٠)، وابن المنذر فى الأوسط (٣٠٢١) من طريق عطاء به.

(٣) فى الأصل، س: «عليه».

(٤) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ١٨٩/٣٣ من طريق أبى الحسين ابن الفضل به.

٦٩٨١- وأخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا عوف، عن خزاعي من ولد عبد الله بن مغفل قال: أوصى عبد الله بن مغفل قال: ليلي أصحابي، ولا يصلني علي بن زياد. قال: فوليه أبو بركة وعائذ^(١) بن عمرو وناس من أصحاب رسول الله ﷺ^(٢).

باب صلاة الجنازة بإمام، وما يرجى للميت في كثرة من يصلى عليه

٦٩٨٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «مات اليوم عبد صالح أصحمة، فقوموا فصلوا عليه». فقام فأمننا فصلينا عليه^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج^(٤).

٦٩٨٣- وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد

(١) في ص ٣: «عبيد».

(٢) المعرفة والتاريخ ٢١٩/١. وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٢٤٦)، والبخاري في التاريخ الصغير ١٥٤/١، وابن عساكر في تاريخه ٤٤٨/٣٧ من طريق عوف به.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٤٣٣)، والنسائي في الكبرى (٨٣٠٥) من طريق يحيى به. وأحمد (١٤١٥٠)، والنسائي (١٩٦٩) من طريق ابن جريج به.

(٤) مسلم (٦٥/٩٥٢)، والبخاري (١٣٢٠، ٣٨٧٧).

الصَّفَّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ وزيادُ بنُ الخليلِ قالا: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن عطاء، عن جابر، أن النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسَدَّدٍ^(٢).

٣٠/٤ ٦٩٨٤- / أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْمُسْتَمَلِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْمُسْتَمَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْبَنْدَفِرِيُّ^(٣) وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،^(٤) عَنْ عَائِشَةَ^(٥) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلَّى عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَلْفُونَ مِائَةَ كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ». قَالَ سَلَامٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبَ بْنَ الْحَبَابِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٥). رَوَاهُ مُسَلِّمٌ فِي «الصَّحِيحِ»

(١) أخرجه أبو يعلى (١٧٧٣)، وابن المنذر في الأوسط (٣١٢٩) من طريق أبي عوانة به. وسيأتي في (٧١٠٩).

(٢) البخاري (١٣١٧).

(٣) في ص ٣: «البندوكي». وفي حاشية الأصل: هي قرية بنيسابور.

(٤ - ٤) سقط من: س، ص ٣، م.

(٥) أخرجه أحمد (١٣٨٠٤)، والنسائي (١٩٩٠) من طريق عبد الله به. وأحمد (٢٤٠٣٨)، والترمذي

(١٠٢٩)، والنسائي (١٩٩١)، وابن حبان (٣٠٨١) من طريق أيوب به بدون ذكر إسناد أنس.

عن الحسن بن عيسى^(١).

٦٩٨٥- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا الوليد بن شجاع السكوني، حدثنا ابن وهب، أخبرني أبو صخر، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن كريب، عن ابن عباس قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ [١٥/٤] عَلَى جِنَائِزِهِ^(٢) أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن هارون بن سعيد والوليد بن شجاع وغيرهما^(٤).

٦٩٨٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَجُوبِي بِمَرَوْ، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق (ح) وأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْتَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا صَلَّى ثَلَاثَةَ صُفُوفٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَسْتَفِرُّونَ لَهُ إِلَّا أَوْجَبَ»^(٥). فَكَانَ مَالِكٌ إِذَا صَلَّى عَلَى جِنَايَةِ يَعْنِي فَتَقَالَ أَهْلُهَا صَفَّهُمْ صُفُوفًا ثَلَاثَةً، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَيْهَا. لَفْظُ حَدِيثِ

(١) مسلم (٥٨/٩٤٧).

(٢) في س: «قبره».

(٣) أبو داود (٣١٧٠). وأخرجه أحمد (٢٥٠٩)، وابن حبان (٣٠٨٢) من طريق ابن وهب به.

(٤) مسلم (٥٩/٩٤٨).

(٥) أي أوجب اصطفاهم المغفرة أو الجنة له. حاشية السندی على ابن ماجه ٢٧٣/٣.

جرير بن حازم، وفي رواية يزيد بن هارون: «إلا عُفِرَ له»^(١).

باب الجماعة يُصَلُّونَ عَلَى الْجِنَازَةِ إِذَاذَا

٦٩٨٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار الطاطري، حدثنا يونس بن بكير، عن سلمة بن نبيط، عن أبيه نبيط بن شريط الأشجعي، عن سالم بن عبيد وكان من أصحاب الصفة قال: دخل أبو بكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات، ثم خرج فقيل له: توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: نعم. فعلموا أنه كما قال، قيل: ويصلى عليه؟ وكيف يصلى عليه؟ قال: تجيئون عصباً عصباً فيصلون^(٢). فعلموا أنه كما قال، فقالوا: هل يدفن؟ وأين؟ فقال: حيث قبض الله روحه؛ فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب. فعلموا أنه كما قال^(٣).

٦٩٨٨- أخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد قالوا: حدثنا أبو العباس، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس، عن ابن إسحاق، حدثني الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخل الرجال فصلوا عليه بغير إمام أرسلوا حتى فرغوا، ثم

(١) أخرجه أحمد (١٦٧٢٤)، والبخارى فى التاريخ الكبير ٣٠٣/٧، وأبو داود (٣١٦٦)، وابن ماجه (١٤٩٠)، والترمذى (١٠٢٨) من طريق ابن إسحاق به، وقال الترمذى: حديث مالك بن هبيرة حديث حسن. وقال الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٩٥): ضعيف، لكن الموقوف حسن.

(٢) فى الأصل: «فصلون». وكتب فى الحاشية: «فى أصله»: «فصلون».

(٣) المصنف فى الدلائل ٢٥٩/٧. وتقدم فى (٦٧٣٥).

أَدْخَلَ النِّسَاءَ فَصَلَّيْنَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ الصَّبِيَّانُ فَصَلَّوْا عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ الْعَبِيدُ فَصَلَّوْا عَلَيْهِ أَرْسَالًا، لَمْ يُؤْمَهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ^(١).

قال الشافعي رحمه الله: وَذَلِكَ لِعِظَمِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، وَتَنَافُسِهِمْ فِي أَلَّا يَتَوَلَّى الْإِمَامَةَ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ وَاحِدًا، وَصَلَّوْا عَلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ. فَذَكَرَهُ^(٢).

بَابُ أَقْلٍ عَدَدٍ وَرَدَ فِيْمَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَوَقَعَتْ بِهِمُ الْكِفَايَةُ

٦٩٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا^(٣) الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُهَاجِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونَ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ / دَعَا ٣١/٤ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَيْرِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حِينَ تُوِّفِيَ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِمْ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ وَرَاءَهُ، وَأُمُّ سُلَيْمٍ وَرَاءَ أَبِي طَلْحَةَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ^(٤).

(١) المصنف في الدلائل ٧/٢٥٠. وأخرجه أبو يعلى (٢٢)، وابن جرير في تاريخه ٣/٢١٣ من طريق ابن إسحاق به. وقال الذهبي ٣/١٣٧٤: الحسين راويه لين.

(٢) الشافعي ١/٢٧٥.

(٣) بعده في م: «أبو يزيد». وكناه في الأنساب ٥/٤١٢، وفي تاريخ دمشق ١٤/٥٦: أبا محمد. وفي المنتخب من السياق ١/٢٠٩: أبا القاسم.

(٤) الحاكم ١/٣٦٥. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/٥٠٨، والطبراني (٤٧٢٧) من طريق=

جماعُ أبوابِ وقتِ الصَّلَاةِ على الجَنَائِزِ

بابُ الصَّلَاةِ على الجَنَائِزِ وَدَفْنِ المَوْتَى اى سَاعَةٍ شاءَ مِنْ لَيْلٍ اَوْ نَهَارٍ

٦٩٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ ، حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ ، فَدَفَنُوهُ بِاللَّيْلِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَعْلَمُوهُ بِمَوْتِهِ فَقَالَ : «مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَعْلَمُونِي؟» . فَقَالُوا : كَانَ اللَّيْلُ وَكَانَتْ [١٦/٤] الظُّلْمَةُ فَكَّرْنَا أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ . فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ . لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ^(١) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، وَأَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ مُخْتَصَرًا^(٢) .

٦٩٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحِ الْمُحَارِبِيِّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمٍ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ ، أَخْبَرَنَا

= ابن وهب به. وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ٣٤ : رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه أحمد (١٩٦٢)، وابن ماجه (١٥٣٠) من طريق أبي معاوية به. والبخارى (١٣٢١)، وأبو داود (٣١٩٦)، والترمذى (١٠٣٧)، والنسائى (٢٠٢٣)، وابن حبان (٣٠٨٥) من طريق الشعبى به.

(٢) البخارى (١٢٤٧)، ومسلم (٦٨/٩٥٤).

الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(١) بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي، أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: رَأَى نَاسًا نَارًا فِي الْمَقْبَرَةِ فَأَتَوْهَا، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ، وَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «نَاوِلُونِي صَاحِبَكُمْ». فَإِذَا هُوَ الَّذِي كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالذِّكْرِ^(٢).

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لَيْلًا، وَكَانَ مَعَهُ الْمَصْبَاحُ^(٣).

٦٩٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ،^(٤) حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي عَيْسَى، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ^(٥)، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ التَّرْسِيُّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَذَكَرْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ قَالَتْ: قَالَ: فِي أَيِّ يَوْمٍ تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ. قَالَ: أَرْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ. قَالَتْ: فَلَمْ يَتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، فَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ. قَالَتْ: وَقَدْ قَالَ: فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. فَتَنَظَّرَ إِلَى ثَوْبٍ كَانَ يُمَرِّضُ فِيهِ، فِيهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ أَوْ

(١) فى ص ٣: «مسلم». وينظر تهذيب الكمال ٤١٣/٢٦.

(٢) المصنف فى الشعب (٥٨٤). وأخرجه أبو داود (٣١٦٤) من طريق أبي نعيم به. وسيأتى فى (٧١٢٦).

وضعه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٩٤).

(٣) المصنف فى الشعب (٥٨٦)، والحاكم ٣٦٨/١.

(٤ - ٤) سقط من: ص ٣.

مَشَقِي فَقَالَ: اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا وَزِيدُوا فِيهِ ثَوْبَيْنِ وَكَفَّنُونِي فِيهَا. قُلْتُ: إِنَّ هَذَا خَلَقَ. قَالَ: إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ. لَفْظُ حَدِيثِ الْعَبَّاسِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ^(٢).

وَرَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دُفِنَ لَيْلًا^(٣).

وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُفِنَتْ لَيْلًا^(٤).

وَرَوَيْنَا عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ دُفِنَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ^(٥).

وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ صَلَّى عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ صَلُّوا الصُّبْحَ^(٦).

٣٢/٤ - ٦٩٩٣ - / أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِإِسْنَادٍ لَا أَحْفَظُهُ، أَنَّهُ صَلَّى عَلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالشَّمْسُ مُصْفَرَّةٌ قَبْلَ الْمَغِيبِ قَلِيلًا، وَلَمْ يَنْتَظِرُوا بِهِ مَغِيبَ الشَّمْسِ^(٧).

(١) أبو يعلى (٤٤٥١). وأخرجه أحمد (٢٥٠٠٥) من طريق هشام به. وتقدم في (٦٧٥٥).

(٢) البخارى (١٣٨٧).

(٣) تقدم في (٦٨٠٨).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٣٩) من حديث عروة. وعبد الرزاق (٦٥٥٤)، وابن أبي شيبة (١١٩٣٨)

من حديث حسين بن محمد.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٤٤).

(٦) تقدم في (٤٤٦٦).

(٧) المصنف في المعرفة (٢١٣٣)، والشافعى ١/٢٧٩.

بَابُ مَنْ كَرِهَ الصَّلَاةَ وَالْقَبْرَ فِي السَّاعَاتِ الثَّلَاثِ

٦٩٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي
بَنِيْسَابُورَ وَأَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَزَّازُ بِبَغْدَادَ مِنْ
أَصْلِ سَمَاعِهِ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو
يَحْيَى ابْنُ أَبِي مَسْرَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَعْنِي الْجُهَنِيَّ يَقُولُ: ثَلَاثُ
سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا؛
حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِزَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظُّهْرِ حَتَّى تَمِيلَ
الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضِيئُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي
«الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، كَمَا مَضَى
ذِكْرُهُ^(٢).

٦٩٩٥- وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ. فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، وَزَادَ
فِيهِ: قَالَ: قُلْتُ لِعُقْبَةَ: أَيَدْفَنُ بِاللَّيْلِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَدْ دُفِنَ أَبُو بَكْرٍ بِاللَّيْلِ.
أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ

(١) المصنف في المعرفة (١٣٣٢). وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٨٩/١٧ (٧٩٧)، وأبو نعيم في
المستخرج (١٨٧٦) من طريق المقرئ به. وتقدم في (٤٤٣٩، ٤٤٤٠).

(٢) مسلم (٢٩٣/٨٣١).

القاسم. فذَكَرَهُ^(١).

٦٩٩٦- أخبرنا أبو أحمد المَهْرَجَانِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابن جَعْفَرِ المَزْكِيِّ، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بُكَيْرٍ، حدثنا مالك، عن محمد ابن أبي حَرَمَلَةَ، أَنَّ زَيْنَبَ بنتَ أَبِي سَلْمَةَ تُوِّقِيتَ وطَارِقُ أميرُ المَدِينَةِ، [٤/١٦٦ظ] فَأَتَى بِجِنَازَتِهَا بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَوَضِعَتْ بِالْبَقِيعِ. قال: وكان طَارِقُ يُعَلِّسُ بالصُّبْحِ. قال ابنُ أَبِي حَرَمَلَةَ: فَسَمِعْتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ يقولُ لأهلِهَا: إِمَّا أَنْ تُصَلُّوا على جِنَازَتِكُمْ الآنَ، وإِمَّا أَنْ تَتْرُكوها حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ^(٢).

٦٩٩٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا حجاج، أخبرني ابن جريج، أخبرني زياد، أن علياً أخبره، أن جنازةً وُضِعَتْ في مَقْبَرَةِ أهلِ البَصْرَةِ حينَ اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ، فلم يُصَلَّ عَلَيْهَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَمَرَ أبو بَرزَةَ المُنَادِي فنادى بالصلاة، ثم أقامها، فتقدم أبو بَرزَةَ فَصَلَّى بِهِمُ المَغْرِبَ، وفي الناسِ أَنَسُ بنُ مالِكٍ وأبو بَرزَةَ مِنَ الأنصارِ مِنْ أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ صَلُّوا على الجِنَازَةِ^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٨٩/١٧ (٧٩٨)، وفي الأوسط (٨٥٠٦) عن معاذ به.

(٢) تقدم في (٤٤٦٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٧٥) عن ابن جريج.

بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي وَرَدَ فِي النَّهْيِ عَنِ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ، وَالتَّبَيَانِ
أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ: كَيْ لَا تَفُوتَهُ الصَّلَاةُ عَلَى الْجِنَازَةِ

٦٩٩٨- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصقار، حدثنا أحمد بن عبيد الله التريسي، حدثنا حجاج قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث أن النبي ﷺ خطب يوماً، فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلاً، فزجر النبي ﷺ أن يقبر الرجل بالليل حتى يصل على، إلا أن يضطروا إلى ذلك، وقال النبي ﷺ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ»^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن هارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد^(٢).

٦٩٩٩- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا خالد بن مخلد، حدثني محمد بن جعفر بن أبي كثير، حدثني العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: فقد النبي ﷺ امرأة سوداء كانت تلتقط الخرق والعيان من المسجد فقال: «أَيْنَ فُلَانَةٌ؟» قالوا: «ماتت». قال: «أَفَلَا أَدْنُمُونِي؟» قالوا: «ماتت من الليل ودُفنت، فكبرها أن نوقظك. فذهب رسول الله ﷺ إلى قبرها فصلى عليها وقال: «إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا تَدْعُوا أَنْ

(١) أخرجه النسائي (١٨٩٤)، وأبو نعيم في المستخرج (٢١١١) من طريق حجاج به. وتقدم في (١٧٧٦).

(٢) مسلم (٤٩/٩٤٣).

(٣-٣) ليس في: ص ٣.

تُؤَدَّنُونِي»^(١).

بَابُ جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا اجْتَمَعَت

٧٠٠٠- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، أخبرنا أبو عبد الله الشيباني، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة الغفاري، حدثنا جعفر يعنى ابن عون، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر أنه صلى على تسع^(٢) جنائز؛ رجال ونساء، فجعل الرجال مما يلي الإمام والنساء مما يلي القبلة، وصفهم صفا واحدا. قال: ووضعت جنازة أم كلثوم بنت علي امرأة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابن لها يقال له: زيد بن عمر، والإمام يومئذ سعيد بن العاص، وفي الناس يومئذ ابن عباس وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة. قال: فوضع الغلام مما يلي الإمام. قال رجل: فأنكرت ذلك، فنظرت إلى ابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد وأبي قتادة رضي الله عنهم فقلت: ما هذا؟ قالوا: السنة. لفظ حديث أبي عبد الله، وفي رواية أبي زكريا: أن ابن عمر صلى على تسع جنائز جميعا. وقال في أم كلثوم وابنها: فوضعا جميعا. والباقي سواء^(٣).

٧٠٠١- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا

(١) تقدم في (٤٣٦).

(٢) في س: «سبع».

(٣) المصنف في المعرفة (٢١٣٦). وأخرجه النسائي (١٩٧٧) من طريق ابن جريج به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٦٩).

أبو داود، حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرَّمْلِيُّ، حدثنا ابن وهب، عن ابن جريج، عن يحيى بن صبيح قال: حَدَّثَنِي عَمَارُ مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ أَنَّهُ شَهِدَ جِنَازَةَ أُمِّ كُثُومٍ وَابْنِهَا، فَجُعِلَ الْغُلَامُ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، وَفِي الْقَوْمِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ وَأَبُو قَتَادَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالُوا: هَذِهِ السُّنَّةُ^(١).

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ دُونَ كَيْفِيَّةِ الْوَضْعِ^(٢). قَالَ: وَكَانَ فِي الْقَوْمِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عُمَرَ وَنَحْوُ مِنْ ثَمَانِينَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ^(٣). [١٧/٤] وَرَوَاهُ الشَّعْبِيُّ فَذَكَرَ كَيْفِيَّةَ الْوَضْعِ بِنَحْوِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ الْإِمَامَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَلَمْ يَذْكُرِ السُّؤَالَ. قَالَ: وَخَلَفَهُ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ وَالْحُسَيْنُ وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ^(٤). وَرَوَيْنَا فِي ذَلِكَ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَوَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ جَمِيعِهِمْ^(٥).

٧٠٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، أَنَّ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ فِي الطَّاعُونَ كَانَ بِالشَّامِ مَاتَ فِيهِ بَشْرٌ كَثِيرٌ، فَكَانَ يُصَلِّي عَلَى جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيعًا؛ الرِّجَالُ

(١) أبو داود (٣١٩٣). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٣٤).

(٢) بعده في س، م: «بنحوه وذكر أن الإمام كان ابن عمر».

(٣) أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق ١٩/٤٩٠.

(٤) أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق ١٩/٤٩٢.

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٣٢٨، ٦٣٣٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٦٧٩، ١١٦٨٢، ١١٦٨٣).

مِمَّا يَلِيهِ وَالنِّسَاءُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ، وَيَجْعَلُ رُءُوسَهُنَّ إِلَى رُكْبَتِي الرِّجَالِ (١).

باب: الإمام يقف على الرجل عند رأسه،

وعلى المرأة عند عجزتها

٧٠٠٣- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا همام، حدثنا أبو غالب قال: شهدت أنسا وصلى على رجل فقام عند رأس السري، ثم أتى بامرأة من قریش فصلى عليها، فقام قريبا من وسط السري، وكان فيمن حضر جنازته العلاء بن زياد العدوي، فلما رأى اختلاف قيامه قلنا (٢): يا أبا حمزة، أهكذا كان رسول الله ﷺ يقوم من المرأة والرجل كما قومت؟ قال: نعم. قال: فأقبل علينا- يعنى العلاء بن زياد- وقال: احفظوا (٣).

٧٠٠٤- وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود هو السجستاني، حدثنا داود بن معاذ، حدثنا عبد الوارث، عن نافع أبي غالب قال: كنت في سكة المربد فمرت جنازة معها ناس كثير قالوا: جنازة عبد الله بن عمير. فتبعتها، فلما وضعت الجنازة قام أنس فصلى عليها وأنا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء، فقام عند رأسه، فكبر أربع تكبيرات لم يطل ولم يسرع، ثم ذهب يقعد فقالوا: يا أبا حمزة المرأة الأنصارية، فقرّبوها

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦٨٣) عن جعفر به.

(٢) في ص ٣، م: «قال». وكتب فوق المثبت في الأصل: «كذا».

(٣) المصنف في المعرفة (٢١٧٣)، والطيالسي (٢٢٦٣). وأخرجه أحمد (١٢١٨٠)، والترمذي

(١٠٣٤)، وابن ماجه (١٤٩٤) من طريق همام به. وقال الترمذي: حسن.

وَعَلَيْهَا نَعَشُ أَخْضَرُ، فَقَامَ عِنْدَ عَجِيزَتِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا نَحْوَ صَلَاتِهِ عَلَى الرَّجُلِ
ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ: يَا أبا حَمْرَةَ، هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي
عَلَى الْجِنَازَةِ كَصَلَاتِكَ؛ يُكَبِّرُ عَلَيْهَا أَرْبَعًا وَيَقُومُ عِنْدَ رَأْسِ الرَّجُلِ وَعَجِيزَةَ
الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو غَالِبٍ: فَسَأَلْتُ عَنْ صَنِيعِ أَنَسٍ فِي
قِيَامِهِ عَلَى الْمَرْأَةِ عِنْدَ عَجِيزَتِهَا، فَحَدَّثُونِي أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ لِأَنَّهُ لَمْ تَكُنِ التَّعْوِشُ،
فَكَانَ يَقُومُ الْإِمَامُ حِيَالَ عَجِيزَتِهَا يَسْتُرُهَا مِنَ الْقَوْمِ^(١).

٧٠٥- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن كامل القاضي،
حدثنا محمد بن سعد العوفي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حسين المعلم (ح)
وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا جعفر بن
محمد وإسماعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالوا: حدثنا يحيى بن
يحيى، أخبرنا عبد الوارث / بن سعيد، عن حسين بن ذكوان، حَدَّثَنِي ٣٤/٤
عبد الله بن بريدة، عن سمرة بن جندب قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَصَلَّى
عَلَى أُمِّ كَعْبٍ - مَاتَتْ وَهِيَ نَفْسَاءُ - فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَّهَا.
لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَرَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ^(٣).

(١) أبو داود (٣١٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٢١٣)، والنسائي (٣٩١) من طريق عبد الوارث به. وأحمد (٢٠٦١٢)، وأبو داود

(٣١٩٥)، والترمذي (١٠٣٥)، وابن ماجه (١٤٩٣)، وابن حبان (٣٠٦٧) من طريق حسين به.

(٣) مسلم (٨٧/٩٦٤)، والبخاري (١٣٣٢).

بَابُ دَفْنِ الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، وَتَقْدِيمِ اِفْضَلِهِمْ وَاقْرَنِيهِمْ

٧٠٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ حَلِيمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُوَجَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدِ انُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟». فَإِذَا أُشِيرَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِيَدَيْهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُعْسِلْهُمْ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَفِيهِ بَعْضُ الْاِخْتِصَارِ، وَرَوَاهُ بَطُولُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ وَقُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ^(٢).

٧٠٠٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ [١٧/٤] ظ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِقَتْلَى أُحُدٍ: «أَيُّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟». فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَجُلٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ قَبْلَ صَاحِبِهِ. قَالَ جَابِرٌ: فَكُفِّنَ أَبِي وَعَمِّي فِي نَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ

(١) المصنف في الدلائل ٢٩٦/٣. وأخرجه أبو داود (٣١٣٨)، والترمذى (١٠٣٦)، والنسائى (١٩٥٤)، وابن ماجه (١٥١٤)، وابن حبان (٣١٩٧) من طريق الليث به. وتقدم فى (٦٨٨٣).
(٢) البخارى (١٣٤٧) عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مختصراً، وفى (١٣٤٣) عن عبد الله بن يوسف، وفى (٤٠٧٩) عن قتيبة، مطولاً عنها.

محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مُدرَجًا في الإسناد الأوَّل، قال: وقال
سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرًا^(١).

٧٠٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ
ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ،
عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ
يَوْمَ أُحُدٍ شَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْقَرْحَ، فَقَالُوا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، يَشْتَدُّ عَلَيْنَا الْحَفْرُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ. قَالَ: «أَعْمِقُوا وَأَحْسِنُوا، وَادْفِنُوا
الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي قَبْرِ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ نُقَدِّمُ؟ قَالَ: «أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا».
قال: فَدَفِنَ أَبِي ثَالِثَ ثَلَاثَةٍ فِي قَبْرِ^(٢).

وقد قيل: عنه عن سعد بن هشام عن أبيه:

٧٠٠٩- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ،
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ،
عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اشْتَدَّتْ
الْجِرَاحَاتُ يَوْمَ أُحُدٍ فَشَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجِرَاحَاتِ، فَقَالَ: «احْفَرُوا
وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا، وَادْفِنُوا الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ^(٤)، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا»^(٥).

(١) البخارى (١٣٤٨).

(٢) تقدم فى (٦٨٣٤).

(٣) بعده فى م: «كثرة».

(٤) فى م: «قبر».

(٥) تقدم فى (٦٨٣٥).

ورواه عبد الوارث عن أيوب عن حميد عن أبي الدهماء عن هشام :
 ٧٠١٠- «أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا
 إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث، عن أيوب،
 عن حميد بن هلال، عن أبي الدهماء، عن هشام^(١) بن عامر، أن رسول الله ﷺ
 قال: «احفروا وأوسعوا وأحسنوا، وادفنوا الإثني والثلاثة، وقدّموا أكثرهم قرآناً».
 فقدّم أبي بين يدي رجلين^(٢)». قال القاضي: قتل أبو هشام ابن عامر يوم أحد.

باب ما ورد في النعش للنساء

٧٠١١- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد ابن محمد الحافظ،
 أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفى، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا
 محمد بن موسى، عن عون بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أمه أم جعفر
 بنت محمد بن جعفر، وعن عمارة بن مهاجر، عن أم جعفر، أن فاطمة بنت
 رسول الله ﷺ قالت: يا أسماء، إنني قد استباحت ما يصنع بالنساء، أنه يطرح
 على المرأة الثوب فيصفها. فقالت أسماء: يا بنت رسول الله ﷺ، ألا أريك
 شيئاً رأيت به بأرض الحبشة؟ فدعت بجرائد رطبة فحنتها، ثم طرحت عليها ثوباً،
 فقالت فاطمة رضي الله عنها: ما أحسن هذا وأجمله!! يُعرف به الرجل من المرأة، فإذا

(١ - ١) سقط من: ص ٣.

(٢) أخرجه النسائي (٢٠١٦) من طريق مسدد به. وأحمد (١٦٢٦٢)، والترمذي (١٧١٣)، وابن ماجه (١٥٦٠) من طريق عبد الوارث به. وليس عند ابن ماجه ذكر الدفن والتقديم. وقال الترمذي: حسن صحيح.

أنا مِتُّ فاغسليني أنتِ وعلَيَّ، ولا تُدخلي عليَّ أحدًا. فلَمَّا تُوِّفِيَتْ ﷺ جاءت عائشةُ ﷺ تَدْخُلُ، فقالت أسماء: لا تُدخلي. فشَكَتْ أبا بكرٍ فقالت: إِنَّ هَذِهِ الْخَنَعَمِيَّةُ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ جَعَلَتْ لَهَا مِثْلَ هَوْدَجِ الْعُرُوسِ. فجاء أبو بكرٍ ﷺ فَوَقَفَ عَلَى الْبَابِ وَقَالَ: يَا أَسْمَاءُ، مَا حَمَلَكَ أَنْ مَنَعْتَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ يَدْخُلْنَ عَلَى ابْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَعَلْتَ لَهَا مِثْلَ هَوْدَجِ الْعُرُوسِ؟ فقالت: أَمَرْتَنِي: أَلَا تُدْخِلِي عَلَيَّ أَحَدًا، وَأَرَيْتُهَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُ وَهِيَ حَيَّةٌ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَصْنَعَ ذَلِكَ لَهَا. فقال أبو بكرٍ ﷺ: فاصْنَعِي مَا أَمَرْتِكَ، ثُمَّ انصَرَفَ، وَغَسَلَهَا عَلَيَّ وَأَسْمَاءُ ﷺ^(١).

(١) تقدم في (٦٧٣٩).

جماع أبواب التكبير على الجنائز ومن أولى بإدخاله القبر

باب عدد التكبير في صلاة الجنائز

٧٠١٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن يعقوب الثقفي، حدثنا موسى بن محمد الدهلي، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، [١٨/٤] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى وصف بهم، وكبر أربع تكبيرات. لفظ حديث الشافعي وعبد الله، وفي رواية يحيى: فخرج إلى المصلى وكبر أربع تكبيرات^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢).

٧٠١٣- وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد

(١) المصنف في المعرفة (٢١٤٠)، وفي الصغرى (١١١٢)، وفي الدلائل ٤/٤١٠، والشافعي ٢٧٠/١، ومالك ١/٢٢٦. ومن طريقه البخاري (١٢٤٥)، وأبو داود (٣٢٠٤)، والنسائي (١٩٧٩)، وابن حبان (٣٠٦٨). وأحمد (٩٦٤٦) عن يحيى بن يحيى به. وأحمد (٧١٤٧)، والبخاري (١٣١٨)، ومسلم (٦٣/٩٥١)، وابن ماجه (١٥٣٤)، والترمذي (١٠٢٢) من طريق الزهري به.

(٢) البخاري (١٣٣٣)، ومسلم (٦٢/٩٥١).

الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَفَّ بِهِم بِالْمُصَلِّيِّ وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ^(٢).

٧٠١٤- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيَّ أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِينَانَ عَنِ سَلِيمِ^(٤)، وَرَوَاهُ هُوَ أَيْضًا وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ^(٥).

٧٠١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) المصنف في الدلائل ٤/٤١٠. وأخرجه النسائي (١٩٧١)، وابن حبان (٣١٠١) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٧١٠٧).

(٢) البخاري (١٣٢٨)، ومسلم (٦٣/٩٥١).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٨٨٩) من طريق سليم به.

(٤) البخاري (١٣٣٤).

(٥) البخاري (٣٨٧٩)، ومسلم (٦٤/٩٥٢).

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى قَبْرًا مَنبُودًا فَصَفَّهُمْ، وَتَقَدَّمَ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. قَالَ سُلَيْمَانُ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ^(٢).

٧٠١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، أَخْبَرَنَا خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا^(٣).

٧٠١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا^(٤). كَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ مَالِكٍ وَمَنْ تَابَعَهُ مُرْسَلًا دُونَ ذِكْرِ أَبِيهِ

(١) أخرجه الطبراني (١٢٥٨١) من طريق مسلم بن إبراهيم به. وسيأتي في (٧٠٨٠).

(٢) البخاري (١٣١٩)، ومسلم (٦٨/٩٥٤).

(٣) ابن أبي شيبة (١١٥٢٤)، ومن طريقه ابن ماجه (١٥٢٨)، وابن حبان (٣٠٨٧) مطولاً. وأخرجه أحمد (١٩٤٥٢) من طريق هشيم به. وابن حبان (٣٠٨٣) من طريق عثمان به مطولاً. وسيأتي بتمامه في (٧٠٩٩). وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٣٩).

(٤) ابن أبي شيبة (١١٥٢٥).

فيه^(١). ورواه الأوزاعي عن الزهري عن أبي أمامة، أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أخبره، وذلك يريد إن شاء الله تعالى^(٢).

٧٠١٨- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ومحمد بن عبد الله الحافظ قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا السري بن يحيى، حدثنا قبيصة، حدثنا الحسن بن صالح، عن أبي يعفور، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: شهدته وكبر على جنازة أربعا، ثم قام ساعة- يعنى يدعو- ثم قال: أتروني كنت أكبر خمسا؟ قالوا: لا. قال: إن رسول الله ﷺ كان يكبر أربعا^(٣).

٧٠١٩- ورواه أيضا إبراهيم الهجري عن ابن أبي / أوفى بمعناه، إلا أنه قال: قالوا: قدرأينا ذلك. قال: ما كنت لأفعل؛ إن رسول الله ﷺ كان يكبر أربعا، ثم يمكث ما شاء الله. أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، أخبرنا محمد بن إسحاق، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا إبراهيم الهجري. فذكره في قصة ذكرها عن ابن أبي أوفى^(٤).

٧٠٢٠- أخبرنا أبو حامد ابن أبي العباس الزوزني^(٥)، أخبرنا أبو بكر

(١) مالك ١/٢٢٧، وعنه الشافعي ١/٢٧١، والنسائي (١٩٠٦). وأخرجه النسائي (١٩٦٨) من طريق يونس به. وفي (١٩٨٠) من طريق سفيان، كلاهما عن الزهري. وينظر علل ابن أبي حاتم ٢/٣٩٣ (٤٦٣). وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٧٩٩).

(٢) سيأتي في (٧١٠٠).

(٣) أخرجه البزار (٣٣٤٢) عن السري بن يحيى به.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٥٠٣) من طريق إبراهيم الهجري به. وسيأتي في (٧٠٦٢، ٧٠٦٩). وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٥٣٥): هذا إسناد ضعيف لضعف الهجري.

(٥) في ص ٣: «الدورقي». وتقدم في (٤٤٢٥).

محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، حدثنا إسماعيل بن الفضل البلخي، حدثنا فضل بن الصباح السمسار، حدثنا أبو عبيدة [١٨/٤] الحداد، عن عثمان بن سعد، عن الحسن، عن عتي، عن أبي، عن النبي ﷺ قال: «صَلَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ فَكَبَّرَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَقَالَتْ: هَذِهِ سُنَّتُكُمْ يَا بَنِي آدَمَ»^(١).

وقيل: عن عثمان بن سعد بإسناده موقوفًا على أبي بن كعب^(٢).

٧٠٢١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «صَلُّوا عَلَى مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ سِوَاءَ»^(٣).

بَابُ مَنْ رَوَى أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جِنَازَةِ خَمْسًا

٧٠٢٢- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو ابن مرة، سمع ابن أبي ليلى يقول: كان زيد بن أرقم رضي الله عنه يصلّي على جنازتنا

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٤٢٦)، والدارقطني ٧١/٢، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٢٩٥) من طريق فضل بن الصباح به. وقال الذهبي ٣/١٣٨٠: عثمان فيه لين. وتقدم في (٦٧٨١).

(٢) أخرجه الدارقطني ٧١/٢.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٦١٧، ١٤٧٦٦)، وابن ماجه (١٥٢٢) من طريق ابن لهيعة به. وعند أحمد في الموضوع الثاني بزيادة في أوله، وليس عند ابن ماجه موضع الشاهد. وقال البوصيري في مصباح الزجاجاة (٥٤٢): هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وَيُكَبَّرُ أَرْبَعًا، فَكَبَّرَهَا يَوْمًا خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَهَا ^(١) خَمْسًا ^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ ^(٣).

بَابُ مَنْ ذَهَبَ فِي زِيَادَةِ التَّكْبِيرِ عَلَى الْأَرْبَعِ إِلَى تَخْصِيصِ أَهْلِ الْفَضْلِ بِهَا

٧٠٢٣- حدثنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعائي بمكة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عبد الله بن معقل، أن عليًا رضي الله عنه صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه سبًا، ثم التفت إلينا فقال: إنه من أهل بدر ^(٤).

ورواه ابن عيينة أيضًا عن ابن الأصبهاني وغيره عن عبد الله بن معقل عن علي رضي الله عنه ^(٥).

٧٠٢٤- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن

(١) بعده في ص ٣: «يوما».

(٢) الطيالسي (٧٠٩)، ومن طريقه ابن ماجه (١٥٠٥). وأخرجه أحمد (١٩٢٧٢)، وأبو داود (٣١٩٧)، والترمذي (١٠٢٣)، والنسائي (١٩٨١)، وابن ماجه (١٥٠٥)، وابن حبان (٣٠٦٩) من طريق شعبة به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٣٨).

(٣) مسلم (٧٢/٩٥٧).

(٤) الحاكم ٤٠٩/٣، وعبد الرزاق (٦٤٠٣). وأخرجه الطبراني (٥٥٤٦) عن إسحاق بن إبراهيم به. والطحاوي في شرح المعاني ٤٩٦/١ من طريق إسماعيل به. قال الهيثمي في المجمع ٣/٣٤: رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه البخاري في التاريخ الصغير (٦٤٠٣) من طريق ابن عيينة به. وفي التاريخ الكبير ٩٧/٤ من طريق ابن الأصبهاني به.

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه صَلَّى عَلَى أَبِي قَتَادَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعًا وَكَانَ بَدْرِيًّا^(١). هَكَذَا رَوَى، وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ / أَبَا قَتَادَةَ رضي الله عنه بَقِيَ بَعْدَ عَلِيٍّ رضي الله عنه مُدَّةً طَوِيلَةً. وَرَوَيْنَا عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى يَزِيدَ بْنِ الْمُكْفَفِ أَرْبَعًا^(٢).

٧٠٢٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ سِتًّا، وَعَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلوات الله عليهم خَمْسًا، وَعَلَى سَائِرِ النَّاسِ أَرْبَعًا^(٣).

بَابُ مَنْ ذَهَبَ فِي ذَلِكَ مَذْهَبَ التَّخْيِيرِ

وَالِاهْتِدَاءِ بِالْإِمَامِ فِي عَدَدِ التَّكْبِيرِ

٧٠٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: إِنَّ أَصْحَابَ مُعَاذٍ قَدِمُوا مِنَ الشَّامِ فَكَبَّرُوا عَلَى مَيِّتٍ لَهُمْ خَمْسًا. فَقَالَ

(١) المعرفة والتاريخ ١/٢١٥. وأخرجه الخطيب في تاريخه ١/١٦١ عن أبي الحسين ابن الفضل به.

وابن أبي شيبة (١١٥٦٨) من طريق إسماعيل بن أبي خالد به.

(٢) سيأتي في (٧٠٣١).

(٣) الدارقطني ٢/٧٣. وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٥٦٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٤٩٧ من

طريق حفص به.

ابن مسعود: لیسَ على الميِّتِ مِنَ التَّكْبِيرِ وقتٌ^(١)، كَبَّرَ ما كَبَّرَ الإمامُ، فإذا انصَرَفَ الإمامُ فانصَرَفَ.

باب ما يُستدلُّ به على أنَّ أكثرَ الصَّحابةِ اجتمعوا على أربعٍ، ورأى بعضهم الزيادةَ منسوخةً

٧٠٢٧- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعتُ سعيد بن المسيَّب يُحدِّثُ عن عمرَ رضي الله عنه قال: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ؛ أَرْبَعًا وَخَمْسًا، فَاجْتَمَعْنَا عَلَى أَرْبَعٍ؛ التَّكْبِيرُ عَلَى الْجِنَازَةِ^(٢).

٧٠٢٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان قال: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَقِيقِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانُوا يُكَبِّرُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبْعًا، وَخَمْسًا، وَسِتًّا، أَوْ قَالَ: أَرْبَعًا، فَجَمَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَخْبَرَ كُلُّ رَجُلٍ بِمَا رَأَى، فَجَمَعَهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه عَلَى أَرْبَعِ تَكْبِيرَاتٍ كَأَطْوَلِ الصَّلَاةِ^(٣).

(١) أى لاحد فى ذلك. ينظر حاشية السندى على النسائي ١/١٣٩.

(٢) الجعديات (٩٦). وأخرجه ابن الجارود (٥٣٢)، والطحاوى فى شرح المعانى ١/٤٩٥ من طريق شعبة به.

(٣) المصنف فى الصغرى (١١١٥). وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٩٥) عن سفيان به، وليس فيه: سنا.

وَرَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ فَقَالَ: أَرْبَعًا. مَكَانَ: سِتًّا^(١). وَفِي مَا رَوَى وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ [١٩/٤] عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ إِيَّاسِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: اجْتَمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ فَأَجْمَعُوا أَنَّ التَّكْبِيرَ عَلَى الْجِنَازَةِ أَرْبَعٌ^(٢).

٧٠٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ أَبُو مُكْرَمٍ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: آخِرُ جِنَازَةٍ صَلَّى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا^(٣). تَفَرَّدَ بِهِ النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو عُمَرَ الْخَزَّازُ عَنْ عِكْرِمَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ^(٤)، وَقَدْ رَوَى هَذَا اللَّفْظُ مِنْ وُجُوهِ أُخَرَ^(٥) كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ، إِلَّا أَنَّ اجْتِمَاعَ أَكْثَرِ الصَّحَابَةِ ﷺ عَلَى الْأَرْبَعِ كَالدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ^(٦)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٠٣٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَادِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى يَعْنِي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٥٥٤) عن وكيع به.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٩/٤ من طريق وكيع به. وقال الذهبي ١٣٨١/٣: فيهما إرسال.

(٣) ابن عدى في الكامل ٧/٢٤٨٦، وأبو يعلى في معجمه (٢٨٠). وأخرجه الطبراني (١١٦٦١) من

طريق عقبة بن مكرم به.

(٤) هو النضر بن عبد الرحمن، أبو عمر الخزاز. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٩١/٨، وضعفاء

العقيلي ٢٩١/٤، وتهذيب الكمال ٣٩٣/٢٩، وقال ابن حجر في التقریب ٣٠٢/٢: متروك.

(٥) ينظر سنن الدارقطني ٧٢/٢.

(٦) قال الذهبي ١٣٨١/٣: يعني على الاختصار.

ابن عبيد الطنافسي، حدثنا إسماعيل وهو ابن أبي خالد، عن عامر قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبرى قال: صليت مع عمر رضي الله عنه على زينب زوج النبي صلى الله عليه وسلم فكبر أربعاً، ثم أرسل إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: من يدخلها قبرها؟ وكان عمر رضي الله عنه يعجبه أن يدخلها قبرها، فأرسلن إليه رضى الله عنهن: يدخلها قبرها من كان يراها في حياتها، قال: صدق^(١).

٧٠٣١- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله ابن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا مسعر، / عن عمير بن سعيد أبي^(٢) يحيى التخعي قال: صليت خلف علي بن ٣٨/٤
أبي طالب رضي الله عنه على ابن المكف فكبر عليه أربعاً، ثم أتى قبره فقال: اللهم عبدك ولدك عبدك^(٣)، نزل بك وأنت خير منزول به، اللهم وسع له مدخله، واغفر له ذنبه، فإننا لا نعلم إلا خيراً، وأنت أعلم به^(٤).

٧٠٣٢- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، عن مسعر بن كدام، عن ثابت بن عبيد قال: صليت مع زيد بن ثابت على أمه فكبر عليها أربعاً^(٥).

(١) ذكره الدارقطني في العلل ١٧٦/٢، ١٧٧ عن يعلى بن عبيد به. وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٩٧)، وابن سعد ١١٢/٨، وابن أبي شيبة (١١٥٢٩) من طريق إسماعيل به.

(٢) في س، ص ٣: «ابن». وينظر التاريخ الكبير ٥٣٢/٦، وتهذيب الكمال ٣٧٦/٢٢.

(٣) في حاشية الأصل بخطه: «عبدك».

(٤) يعقوب بن سفيان ٦٥٨/٢، ٦٥٩. وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٠٦)، وابن أبي شيبة (١١٨٢٠) من طريق عمير بن سعيد به.

(٥) يعقوب بن سفيان ٢٢٥/١. وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٥٣٨) من طريق مسعر به. وابن سعد =

ورؤينا عن الشَّعْبِيِّ عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى أُمِّهِ أَرْبَعًا، وَمَا حَسَدَهَا خَيْرًا^(١).

٧٠٣٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا رَزِينُ بِنَاعِ الرَّمَّانِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: صَلَّى ابْنُ عُمَرَ عَلَى زَيْدِ بْنِ عُمَرَ وَأُمِّهِ أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ وَالْمَرْأَةَ مِنْ خَلْفِهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِمَا أَرْبَعًا، وَخَلْفَهُ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما^(٢).

وَمِمَّنْ رَوَيْنَا عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ كَبَّرَ أَرْبَعًا، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَالْبِرَاءُ ابْنُ عَازِبٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ^(٣).

بَابُ مَا جَاءَ فِي وَضْعِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي صَلَاةِ الْجِنَايَةِ

٧٠٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنِ أَبِي فَرَوَةَ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ زَيْدِ هُوِ ابْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا

= ٤١٩/٨ من طريق ثابت بن عبيد به. وليس عند ابن أبي شيبة ذكر أمه.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٣٩٦)، والطبراني (٤٧٤٦)، والمصنف في المعرفة (٢١٤٤) من طريق الشعبي به.

(٢) المصنف في الصغرى (١١١٧). وأخرجه ابن سعد ٨/٤٦٤، وابن أبي شيبة (١١٦٨٥) من طريق الشعبي به، وليس عند ابن أبي شيبة: ابن الحنفية.

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٥٣٣-١١٥٣٦، ١١٥٣٨، ١١٥٣٩).

صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ التَّكْبِيرَةِ^(١)، ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى^(٢). رَوَاهُ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ فِي «كِتَابِهِ» عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ^(٣)، وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ سَجَّادَةَ عَنِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى، فَإِنْ كَانَ حَفِظَهُ فَهُوَ مِمَّا تَقَرَّرَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ سَيْنَانَ^(٤).

بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ

٧٠٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: سُنَّةٌ وَحَقٌّ^(٥).

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ [٢٠/٤] وَسُورَةَ. وَذَكَرُ السُّورَةَ فِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ^(٦).

٧٠٣٦- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدٍ،

(١) فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «التَّكْبِيرِ».

(٢) أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ٧٥/٢ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِهِ.

(٣) التِّرْمِذِيُّ (١٠٧٧). وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ (٨٥٩).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٥٨٥٨) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَادٍ سَجَّادَةَ بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ١٣٨٢/٣: يَزِيدُ ضَعِيفٌ.

(٥) الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٢١٤٦)، وَالشَّافِعِيُّ ١/٢٧٠. وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٩٨٦) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ.

(٦) قَالَ الذَّهَبِيُّ ١٣٨٢/٣: رَاوَاهُ ثِقَّةٌ.

عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال: إنها من السنة^(١). / رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن كثير^(٢).

٧٠٣٧- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمير المقرئ ابن الحمامي رحمه الله ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا عبد الملك بن محمد، حدثنا بشر بن عمير، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعتة يقرأ بفاتحة الكتاب، فلما انصرف سأله، فقال: سنة وحق. وربما قال: سنة. ولم يذكر: حق^(٣). أخرجه البخاري من حديث غندر عن شعبة مدرجاً في الحديث الأول^(٤).

وروي من وجه آخر عن ابن عباس:

٧٠٣٨- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا ابن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد قال: سمعت ابن عباس يجهر بفاتحة الكتاب على الجنازة ويقول: إنما فعلت لتعلموا أنها سنة^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٣١٩٨) عن محمد بن كثير به. والترمذي (١٠٢٧) من طريق سفيان به.

(٢) البخاري (١٣٣٥).

(٣) أخرجه النسائي (١٩٨٧) من طريق شعبة به.

(٤) البخاري (١٣٣٥).

(٥) المصنف في المعرفة (٢١٤٧)، والشافعي ١/ ٢٧٠.

٧٠٣٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ كَبَّرَ عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعًا وَقَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى (١).

٧٠٤٠- وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مطرف بن مازن، عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني أبو أمامة ابن سهل، أنه أخبره رجل من أصحاب النبي ﷺ أن السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبر الإمام، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبير الأولى سرًا في نفسه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويخلص الدعاء للجنائز في التكبيرات لا يقرأ في شيءٍ منهن، ثم يسلم سرًا في نفسه (٢).

٧٠٤١- قال: وأخبرنا مطرف بن مازن، عن معمر، عن الزهري قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ الْفِهْرِيُّ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ قَالَ مِثْلَ قَوْلِ أَبِي أَمَامَةَ (٣). وَهَكَذَا رَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ، عَنْ جَدِّهِ، وَهُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ

(١) المصنف في المعرفة (٢١٤٨)، والحاكم ١/٣٥٨، والشافعي ١/٢٧٠. وقال الذهبي ٣/١٣٨٣: سنده ضعيف.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٤٩)، والصغرى (١١٢٢)، والشافعي ١/٢٧٠. وأخرجه النسائي (١٩٨٨) من طريق الزهري عن أبي أمامة من قوله. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٨٠).

(٣) المصنف في المعرفة (٢١٥٠)، والشافعي ١/٢٧٠. وأخرجه النسائي (١٩٨٩) من طريق الزهري به.

الرُّصَافِيُّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أَبِي أَمَامَةَ، عن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ^(١).
فَقَوَيْتَ بِذَلِكَ رِوَايَةً مُطَّرَفٍ فِي ذِكْرِ الْفَاتِحَةِ.

٧٠٤٢- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو بكر التيسابوري، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا يعقوب- هو ابن إبراهيم بن سعد- حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم ابن الحارث، عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف، عن عبيد بن السباق قال: صَلَّى بنا سهل بن حنيف على جنازة، فلما كَبَّرَ تَكْبِيرَةَ الْأُولَى قرأ بأُمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى أَسْمَعَ مَنْ خَلْفَهُ، ثُمَّ تَابَعَ تَكْبِيرَهُ حَتَّى إِذَا بَقِيَتْ تَكْبِيرَةٌ وَاحِدَةٌ تَشْهَدُ تَشْهَدُ^(٢) الصَّلَاةَ ثُمَّ كَبَّرَ وَانصَرَفَ^(٣).

ورؤينا عن ابن مسعود وعبد الله بن عمرو بن العاص في قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز^(٤).

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ

٧٠٤٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني إسماعيل بن أحمد التاجر، أخبرنا محمد بن الحسن العسقلاني، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني / يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو أمامة ابن سهل بن حنيف- وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم، ومن أبناء الذين شهدوا بدرًا مع

(١) المصنف في الصغرى (١١٢٤).

(٢) في س: «كتشهد».

(٣) الدارقطني ٧٣/٢.

(٤) ينظر الأم ٢٧١/١، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٥٠٢).

رسول الله ﷺ - أخبره رجال من أصحاب رسول الله ﷺ في الصلاة على الجنائز أن يكبر الإمام، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويخلص الصلاة في التكبيرات الثلاث، ثم يسلم تسليمًا خفيًا^(١) حين ينصرف، والسنة أن يفعل من وراءه مثل ما فعل إمامه.

قال الزهري: حدثني بذلك أبو أمامة. وابن المسيب يسمع فلم يكن ذلك [٢٠/٤] عليه. قال ابن شهاب: فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال: وأنا سمعت الضحاك ابن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا أبو أمامة^(٢).

٧٠٤٤ - أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفراييني بها، أخبرنا بشر بن أحمد، حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية، حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن^(٣) سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أنه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت، فقال: أنا والله أخبرك؛ تبدأ فتكبر، ثم تصلي على النبي ﷺ، وتقول: اللهم إن عبدك فلانًا كان لا يشرُّك بك شيئًا، أنت أعلم به، إن كان محسنًا فزد في إحسانه، وإن كان مسيئًا فتجاوز عنه، اللهم لا تحرمنا

(١) في م: «خفيًا».

(٢) الحاكم ٣٦٠/١ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٥٠٠/١، والطبراني

في مسند الشاميين (٣٠٠٠) من طريق الزهري من قول أبي أمامة به.

(٣) في حاشية الأصل: «و».

أجره ولا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ^(١).

بابُ الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ

٧٠٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ،

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَائِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ»^(٢).

٧٠٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ ابْنَ الْحَمَامِيِّ الْمُقْرِئُ

رَحِمَهُ اللَّهُ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السَّلْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جِنَازَةٍ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ عَلَيْهِ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدَلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجَةً خَيْرًا مِنْ زَوْجَتِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِزَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ». حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٤٨٥) من طريق يحيى به. ومالك ٢٢٨/١، ومن طريقه عبد الرزاق (٦٤٢٥)، كلهم من قول أبي هريرة باختلاف في السند.

(٢) أبو داود (٣١٩٩). وأخرجه ابن ماجه (١٤٩٧) من طريق محمد بن سلمة به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٤٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٩٧٥)، والنسائي (١٩٨٣) من طريق معاوية بن صالح به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٧٥).

٧٠٤٧- وأخبرنا أبو الحسن، أخبرنا أحمد بن سلمان، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو صالح، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عن عبد الرحمن بن جبيرة بن نفير، عن أبيه، عن عوف، عن النبي ﷺ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ^(١).

٧٠٤٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني، أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا حرملة، حدثنا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن هارون بن سعيد عن ابن وهب، وقال: أو «من عذاب النار»^(٣).

٧٠٤٩- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عيسى بن يونس، حدثنا أبو حمزة الحمصي، عن عبد الرحمن بن جبيرة بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك قال: صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جِنَازَةٍ فَفَهِمْتُ مِنْ صَلَاتِهِ^(٤) عَلَيْهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافُ عَنْهُ وَعَافِهِ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ عَلَيْهِ مَدْخَلَهُ، وَاعْسِلْهُ بِمَاءٍ ثَلَجٍ أَوْ بَرْدٍ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ أَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجَتِهِ^(٥)، وَأَهْلًا

(١) أخرجه أحمد (٢٤٠٠٠)، والترمذي (١٠٢٥) من طريق معاوية بن صالح به. وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٨١٨).

(٢) أخرجه ابن حبان (٣٠٧٥) عن محمد بن الحسن بن قتيبة به.

(٣) مسلم (٩٦٣).

(٤) (٤ - ٤) في م: «عليها».

(٥) في م: «زوجه».

خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَفِيهِ فِتْنَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابُ النَّارِ». قَالَ عَوْفٌ: فَتَمَيَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا الْمَيِّتَ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ^(٢).

٧٠٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ السُّوسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ - قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَغَائِبِنَا وَمُهْدِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا». قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [٢١/٤] بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: «وَمَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنْهَا فَأَحْيَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنْهَا فَتَوَفَّاهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٣).

٧٠٥١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ - هُوَ الْأَصَمُّ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي أَوَّلِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَوْلِنَا وَآخِرِنَا وَحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا»^(٤). هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، حَدِيثُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ مَوْصُولٌ. وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلٌ؛ رَوَاهُ هِشَامٌ

(١) المصنف في الصغرى (١١٢٨). وأخرجه النسائي (١٩٨٢) من طريق أبي حمزة به.

(٢) مسلم (٩٦٣/٠٠٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٥٤٥) من طريق يحيى به. والترمذي (١٠٢٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٢٣)

من طريق الأوزاعي به، من حديث أبي إبراهيم.

(٤) المصنف في الصغرى (١١٢٩)، وليس فيه حديث أبي سلمة.

الدَّسْتَوَائِيَّ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سلمةَ عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(١).

وزواه هقلُ بنُ زيادٍ وشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عن الأوزاعيِّ بإسناده عن أبي هريرةَ موصولًا:

٧٠٥٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ بالويه، حدثنا الحسنُ بنُ عليٍّ بنِ شبيبِ المَعْمَرِيَّ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسى، حدثنا هقلُ بنُ زيادٍ، عن الأوزاعيِّ قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سلمةَ، عن أبي هريرةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّتِنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِينَا وَغَائِبِينَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَنُتَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٢).

٧٠٥٣- وأخبرنا أبو عليٍّ الرُّوذِبَارِيُّ قال: أخبرنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسى بنُ مروانَ الرَّقِّيُّ، حدثنا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن الأوزاعيِّ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ مَوْصُولًا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «عَنْ... عَنْ، وَ^(٣) قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جِنَازَةٍ. وَذَكَرَ لَفْظَ الْإِيمَانِ فِي أَوَّلِهِ، وَالْإِسْلَامِ فِي آخِرِهِ، وَزَادَ: «اللَّهُمَّ لَا تَحْرِفْنَا أَجْرَهُ وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد (١٧٥٤٥) من طريق يحيى به.

(٢) الحاكم ٣٥٨/١ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه الترمذي (١٠٢٤) من طريق هقل به.

(٣-٣) يعني الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة. وتصحفت في غير الأصل إلى: «عن عروة».

(٤) المصنف في القضاء والقدر (٣٨٧)، وأبو داود (٣٢٠١). وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩١٩)،

وابن حبان (٣٠٧٠) من طريق الأوزاعي به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٤١).

وَرَوَاهُ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ :

٧٠٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْقَرَّازُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ الْقَاسِمِ
الْيَمَامِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَيِّتِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا،
وَذَكَرِنَا وَأُنثَانَا، وَغَائِبِنَا وَشَاهِدِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا^(٢)، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى
الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ^(٣)».

وَرَوَاهُ هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بزيادته دون ذكر أبي هريرة:

٧٠٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّقَّارِ،

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ رَجَاءٍ، عَنْ هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ، قَالَ:
فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا،
وَذَكَرِنَا وَأُنثَانَا». قَالَ: وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ مَعَ هَذَا الْكَلَامِ: «مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى
الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ^(٤)».

(١) في ص ٣: «اليماني». وينظر تهذيب الكمال ٥٣٤/٢١.

(٢- ٣) سقط من: ص ٣.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩١٨) من طريق عمر بن يونس به.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٥٤٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٢٥) من طريق همام به. وليس عند النسائي =

٧٠٥٦- ورُوِيَ عن محمد بن إسحاق بن يسار، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول في الصلاة على الجنائز. فذَكَرَ معناه. أَخْبَرَنَا أبو أحمد الحُسَيْن بن عَلُوسَا الأَسَدَابَاذِيُّ، حدثنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن ماسي البزاز، أخبرني أبو مُسْلِمٍ إبراهيم بن عبد الله البصري، أَخْبَرَنَا أبو عَمَرَ الضَّرِيرُ حَفْصُ بنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا حَمَادُ بنُ سلمة، عن محمد بن إسحاق. فذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ^(١).

وقال أبو عيسى الترمذي فيما بلغني عنه: سألتُ محمدًا يعنى البخاري عن هذا الباب، فقلت: أي الروايات عن يحيى بن أبي كثير أصح في الصلاة على الميت؟ فقال: أصح شيء فيه حديث أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه، ولوالده صُحْبَةً. ولم يعرف اسم أبي إبراهيم. قال أبو عيسى: قلت له: فالذي يُقال له: هو / عبد الله بن أبي قتادة. فأنكر أن يكون هو عبد الله بن أبي قتادة. وقال: أبو قتادة هو سلمى، وهذا أشهلي. [٢١/٤] قال محمد: وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة وعائشة وأبي قتادة في هذا الباب غير محفوظ، وأصح شيء في هذا الباب حديث عوف بن مالك^(٢).

٧٠٥٧- أَخْبَرَنَا أبو الحُسَيْن ابنُ الفَضْلِ القَطَّانُ، أَخْبَرَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يعقوب بن سُفيان، حدثنا عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ المُبَارَكِ، حدثنا

= ذكر أبي سلمة. وقال الهيثمي في المجمع ٣/٣٣: رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٩٨)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٢٠) من طريق ابن إسحاق به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢١٧).

(٢) الترمذي عقب (١٠٢٤)، وينظر العلل ص ٣٨٥.

عبد الوارث (ح) وأخبرنا أبو سعيد الخليل بن أحمد بن محمد البستي القاضي
 قديم علينا بنيسابور، حدثنا أبو العباس أحمد بن المظفر البكري، أخبرنا ابن
 أبي خيثمة، أخبرنا عبد الله بن عمرو^(١)، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عقبه بن
 سيار أبو الجلاس، عن علي بن شмах قال: شهدت مروان سأل أبا هريرة
 كيف سمعت النبي ﷺ يصلي على الجنائز؟ قال: يقول: «اللهم أنت ربها،
 وأنت خلقتها، وأنت هديتها إلى الإسلام، وأنت قبضت روحها، وأنت أعلم بسرها
 وعلايتها، جئنا شفعا فاعفِز لها»^(٢).

خالفه شعبة في إسناده، ورواية عبد الوارث أصح:

٧٠٥٨- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن
 جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن جلاس
 قال: سمعت عثمان بن شماس قال: بعثني سعيد بن العاص إلى المدينة،
 وكنت مع مروان فمر أبو هريرة فقال: بعض حديثك يا أبا هريرة. فمضى، ثم
 أقبل فقلنا: الآن يقع به، فقال: كيف سمعت رسول الله ﷺ يصلي على
 الجنائز؟ فقال: «أنت خلقتها أو خلقتها». فذكر مثله، إلا أنه قال: «تعلم سرها
 وعلايتها»^(٣).

(١) في س: «عمر». وينظر تهذيب الكمال ٣٥٣/١٥.

(٢) المعرفة والتاريخ ٣/١٢٤. وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩١٧) من طريق عبد الرحمن بن
 المبارك به. وأبو داود (٣٢٠٠) من طريق عبد الله بن عمرو به. وأحمد (٨٧٥١) من طريق
 عبد الوارث به. وقال الألباني في ضعيف أبي داود (٧٠٣): ضعيف الإسناد.

(٣) المعرفة والتاريخ ٣/١٢٤. وأخرجه أحمد (٧٤٧٧)، والنسائي في الكبرى (١٠٩١٦) من طريق=

وأعضله أبو بلج يحيى بن أبي سليم:

٧٠٥٩- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب، حدثنا ابن رجاء، حدثنا زائدة، حدثني يحيى بن أبي سليم قال: سمعتُ الجلَّاسَ يُحدِّثُ قال: سأَل مروانُ أبا هريرةَ كيفَ سمِعَت النَّبِيَّ ﷺ؟^(١).

والصَّحِيحُ رِوَايَةُ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ:

٧٠٦٠- فَقَدَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ مَخْرَاقٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ سَيَّارٍ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَامَ عَلَيْهِ مَرُوانُ فَقَالَ: يَا أبا هُرَيْرَةَ، مَا تَرَأَى تُحَدِّثُ بِأَحَادِيثَ لَا نَعْرِفُهَا. ثُمَّ انْطَلَقَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أبا هُرَيْرَةَ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَى الْمَيِّتِ؟ قَالَ: مَعَ قَوْلِكَ آيَفَاءُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا^(٢).

٧٠٦١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، حَدَّثَنِي شَرْحِبِيلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَضَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى بِنَا

=شعبة به. وقال أبو داود عقب (٣٢٠٠): أخطأ شعبة في اسم علي بن شماس، قال فيه: عثمان بن شماس.

(١) المعرفة والتاريخ ٣/١٢٤. وأخرجه عبد بن حميد (١٤٤٨ - منتخب)، والنسائي في الكبرى (١٠٩١٥) من طريق زائدة به.

(٢) المعرفة والتاريخ ٣/١٢٥.

على جنازة بالأبواء فكبر، ثم قرأ بأمر القرآن رافعاً صوته بها، ثم صلى على النبي ﷺ، ثم قال: اللهم عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ويشهد أن محمداً عبدك ورسولك، أصبح فقيراً إلى رحمتك، وأصبحت غنياً عن عذابه، تخلى من الدنيا وأهلها، إن كان زاكياً فزكاه، وإن كان مخطئاً فاغفر له، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفضلنا بعده. ثم كبر ثلاث تكبيرات، ثم انصرف فقال: يا أيها الناس، إنى لم أقرأ عليها إلا لتعلموا أنها سنة^(١).

قال الشيخ: وفي الدعاء في صلاة الجنازة أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ، ثم عن عمر وعلي وابن عمر وأبي هريرة وغيرهم رضي الله عنهم^(٢). وليس في الدعاء شيء مؤقت، وفي بعض ما ذكرنا كفاية، وبالله التوفيق.

باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء له ما

بين التكبير الرابعة والسلام

٧٠٦٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، [٢٢/٤] عن الهجري يعنى إبراهيم، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: ماتت ابنة له فخرج في جنازتها على بغلة خلف الجنازة، فجعل

(١) الحاكم ٣٥٩/١.

(٢) ينظر مصنف عبد الزراق (٦٤٢١ - ٦٤٢٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٤٨٤، ١١٤٨٥). وما تقدم

في (٧٠٣١).

النساء يريين، فقال عبد الله بن أبي أوفى: لا ترثين فإن رسول الله ﷺ نهي عن المراثي، ولكن لتفرض إحداكن / من عبرتها ما شاءت - قال: ثم صلى عليها ٤/٤٣ وكبر أربعاً، فقام بعد التكبير الرابعة كقدر^(١) ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا^(٢).

باب ما روى فى التحلل من صلاة الجنائز بتسليمه واحدة

٧٠٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن أبي دارم الحافظ بالكوفة، حدثنا عبد الله بن عثام بن حفص بن غياث قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن أبي العنبر، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة فكبر عليها أربعاً وسلم تسليمه^(٣).

ورؤينا عن عطاء بن السائب مرسلاً أن النبي ﷺ سلم على الجنائز تسليمه واحدة^(٤).

٧٠٦٤- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الحجاج بن أوطاة، عن عمير بن سعيد قال: صليت خلف علي

(١) فى م: «بقدر».

(٢) أخرجه أحمد (١٩١٤٠) من طريق شعبة به. والحميدى (٧١٨)، وابن ماجه (١٥٠٣، ١٥٩٢) من طريق إبراهيم الهجرى به.

(٣) المصنف فى الصغرى (١١٣٢)، والحاكم ١/٣٦٠. وأخرجه الدارقطنى ٧٢/٢ من طريق حفص بن غياث به. وقال الذهبى ٣/١٣٨٧: أبوه مجهول. يعنى أبا أبي العنبر.

(٤) ينظر المراسيل لأبى داود (٤١٨).

ابن أبى طالبٍ رضي الله عنه على جنّازة يزيد بن مكفّف فكبّر عليه أربعاً وسلّم واحدة^(١).

٧٠٦٥- أخبرنا أبو علىّ الرّوذباري، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصّفّار، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن عبّيد^(٢) اللّٰه بن عمّر، عن نافع، عن ابن عمّر قال: تسليمة^(٣). يعنى فى الجنّازة.

٧٠٦٦- وأخبرنا أبو عبد اللّٰه الحافظ، حدثنا أبو العباس هو الأصمّ، حدثنا يحيى بن أبى طالب، أخبرنا عبد الوهّاب، أخبرنا العمريّ، عن نافع، عن ابن عمّر، أنّه كان إذا صلّى على جنّازة سلّم واحدة عن يمينه^(٤).

٧٠٦٧- أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبى سعيد المهرجانيّ بها، أخبرنا أبو سهل بشر بن أحمد، حدثنا حمزة بن محمد الكاتب، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، عن زائدة بن قدامة، عن إبراهيم ابن المهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس، أنّه كان يسلم على الجنّازة تسليمة^(٥).

٧٠٦٨- قال: وحدّثنا نعيم، حدثنا خالد بن يزيد بن أبى مالك، عن أبيه قال: رأيت وائل بن الأسقع رضي الله عنه صاحب رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله يسلم على

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (١١٦٠٢) من طريق حجاج به.

(٢) فى ص ٣، وحاشية س: «عبد».

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط (٣١٨٠) من طريق سفيان به.

(٤) أخرجه ابن أبى شيبة (١١٦١١) من طريق العمري به.

(٥) سيأتى فى (٧٠٧١).

الجنائز تسليمة^(١).

ورؤينا أيضا عن جابر بن عبد الله وأنس بن مالك وأبي أمامة ابن سهل
ابن حنيفة وغيرهم^(٢).

باب من قال: يسلم عن يمينه وعن شماله

٧٠٦٩- أخبرنا أبو حامد ابن أبي العباس الزوزني، حدثنا أبو بكر
الشافعي، حدثنا محمد بن مسلمة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شريك،
عن إبراهيم الهجري قال: أمنا عبد الله بن أبي أوفى على جنازة ابنته فكبر
أربعاً، فمكث ساعة حتى ظننا أنه سيكبر خمسا، ثم سلم عن يمينه وعن
شماله، فلما انصرف قلنا له: ما هذا؟ قال: إنني لا أزيدكم على ما رأيت
رسول الله ﷺ يصنع. أو: هكذا صنع رسول الله ﷺ. ثم ركب دابته، وقال
للغلام: أين أنا؟ قال: أمام الجنائز. قال: ألم أنك؟! وكان قد كف يعنى
بصره^(٣).

٧٠٧٠- وأخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الرازي الحافظ، أخبرنا زاهر
ابن أحمد، حدثنا أبو بكر ابن زياد التيسابوري، حدثنا أحمد بن سعد
الزهرري، حدثنا سعيد بن حفص، حدثنا موسى بن أعين، عن خالد بن يزيد

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٨٩/٦٥ من طريق حمزة بن محمد به. وينظر مصنف ابن أبي
شيبه (١١٦١٥).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٤٤٣).

(٣) أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٣٤١).

أبي عبد الرحيم^(١)، عن زيد بن أبي أنيسة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله قال: ثلاث خلال كان رسول الله ﷺ يفعلهن تركهن الناس؛ إحداهن التسليم على الجنزة مثل التسليم في الصلاة^(٢).

باب من قال: يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا خَفِيًّا^(٣)

رؤينا ذلك في حديث أبي أمامة ابن سهل، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ في إحدى الروايتين: [٤/٢٢ظ] ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا خَفِيًّا^(٤)، وفي الأخرى: ثُمَّ يُسَلِّمُ سِرًّا فِي نَفْسِهِ^(٥).

٧٠٧١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا عمرو بن محمد العنقري، عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس، أنه كان يُسَلِّمُ فِي الْجِنَازَةِ تَسْلِيمَةً خَفِيَّةً^(٦).

٧٠٧٢- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا

(١) في م، وحاشية س: «الرحمن». وينظر تهذيب الكمال ٨/٢١٧، ٤٤/٣٤.

(٢) أخرجه الطبراني (١٠٠٢٢) من طريق خالد بن يزيد به. وقال الذهبي ٣/١٣٨٧: سنده صالح.

(٣) في س، ص ٣: «خفياً».

(٤) تقدم في (٧٠٤٣).

(٥) تقدم في (٧٠٤٠).

(٦) في ص ٣: «خفيفة».

والحديث أخرجه عبد الرزاق (٦٤٤٤)، وابن أبي شيبه (١١٦٠٣) من طريق سفيان به. وليس عند ابن أبي شيبه: خفية.

محمد بن الفضل بن جابر، حدثنا أبو كامل، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا معمر، عن الزهري / قال: سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول لسعيد: من / ٤ سنّة الصلاة على الميت أن يكبر، ثم يصلى على النبي ﷺ، ثم يجتهد للميت في الدعاء، ثم يسلم في نفسه.

وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر، وعندي أنه غلط، والصواب رواية من رواها عن الزهري عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف^(١).

باب من قال: يسلم حتى يسمع من يليه

٧٠٧٣- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزي، أخبرنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أنه كان إذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يليه^(٢).

باب: يرفع يديه في كل تكبيرة

٧٠٧٤- أخبرنا عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة، أخبرنا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه الهروي، حدثنا أحمد بن نجدة القرشي، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا ابن إدريس، عن عبيد الله يعنى ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يرفع يديه على كل تكبيرة من تكبير

(١) ذكره الدارقطني في العلل ١٢/٢٥٩ عن عبد الواحد به. وينظر ما تقدم في (٧٠٤٠).

(٢) مالك ١/٢٣٠. وأخرجه المصنف في المعرفة (٢١٥٧) من طريق ابن بكير به.

الْجِنَازَةَ، وَإِذَا قَامَ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ؛ يَعْنِي فِي الْمَكْتُوبَةِ^(١).

وَيُذَكِّرُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا كَبَّرَ عَلَى الْجِنَازَةِ^(٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَبَلَّغَنِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ مِثْلُ ذَلِكَ^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: وَرُوِيَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْحَسَنِ وَمُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ^(٤).

بَابُ الْمَسْبُوقِ لَا يَنْتَظِرُ الْإِمَامَ أَنْ يُكَبِّرَ ثَانِيَةً،

وَلَكِنْ يَفْتَتِحُ بِنَفْسِهِ فَإِذَا فَرَغَ الْإِمَامُ كَبَّرَ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ

اسْتِدْلَالًا بِمَا رُوِيَ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْبُوقِ بِيَعُضِ

الصَّلَاةِ: «مَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا»^(٥). وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ وَابْنِ

شِهَابٍ أَنَّهُمَا قَالَا: يَقْضِي^(٦) مَا فَاتَهُ مِنْ ذَلِكَ^(٧).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٤٨٨) عن ابن إدريس به، مقتصرًا على ذكر التكبير في الجنائز.

(٢) المعرفة للمصنف عقب (٢١٥٤).

(٣) الشافعي ١/٢٧١.

(٤) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٣٥٨، ٦٣٥٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٤٨٩، ١٤٨٩٠، ١٤٨٩٣،

١٤٨٩٧)، وليس عندهما رواية الحسن.

(٥) تقدم في (١٩٣٧، ٣٦٦٨ - ٣٦٧٠، ٣٦٧٢).

(٦) في ص ٣: «لا يقضى».

(٧) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٥٩٣)، والتمهيد لابن عبد البر ٣٦/٤.

بَابُ الرَّجُلِ تَفَوْتُهُ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ فَيُصَلِّيهَا بَعْدَهُ

٧٠٧٥- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا عبدُ اللَّهِ ابنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا عُيَيْدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى، أخبرنا العلاءُ / ابنُ صالحٍ، عن الحَكَمِ، عن حَشِّشٍ قال: مات سَهْلُ بنُ حُنَيْفٍ فَأَتَيْتُ بِهِ ٤٥/٤ الرَّحْبَةَ، فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْجَبَانَةَ^(١) لَحِقْنَا قَرِظَةَ بنُ كَعْبٍ فِي نَاسٍ مِنْ قَوْمِهِ، أَوْ فِي نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَمْ نَشْهَدْ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: صَلُّوا عَلَيْهِ. فَصَلَّيْتُ بِهِمْ، فَكَانَ إِمَامَهُمْ قَرِظَةُ بنُ كَعْبٍ^(٢).

٧٠٧٦- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ رَجَاءٍ، أخبرنا زائِدَةُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَدٍ^(٣) قال: صَلَّى عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ بنِ الْمُكَفَّفِ النَّخَعِيِّ، فَجَاءَ قَرِظَةُ بنُ كَعْبٍ وَأَصْحَابُهُ بَعْدَ الدَّفْنِ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهِ^(٤).

٧٠٧٧- أخبرنا أبو نصر ابن قَتَادَةَ، أخبرنا أبو عمرو ابن نُجَيْدٍ، أخبرنا أبو مُسْلِمٍ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن سُفْيَانَ، عن شَيْبِ بْنِ عَرَفَةَ^(٥)، عن

(١) الجبانة والجان: الصحراء، وتسمى بهما المقابر؛ لأنها تكون في الصحراء، تسمية للشيء بموضعه. النهاية ١/٢٣٦، ٢٣٧.

(٢) المعرفة والتاريخ ١/٢٢٠. وأخرجه ابن سعد ٣/٤٧٢ من طريق الحكم به.

(٣) في س: «مزيد». وينظر تهذيب الكمال ٢٠/٣٠٨.

(٤) المعرفة والتاريخ ١/٢٢١.

(٥) في ص: ٣: «عرفة».

المُسْتَظَلُّ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه صَلَّى عَلَى جِنَازَةِ بَعْدَمَا صَلَّى عَلَيْهَا^(١).

٧٠٧٨- وأخبرنا أبو الحسين القَطَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، أَنَّ أَبَا مُوسَى صَلَّى عَلَى الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ الْجُعْفِيِّ بَعْدَمَا صَلَّى عَلَيْهِ، أَدْرَكَهُمْ بِالْجَبَانِ^(٢).

٧٠٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ، [٢٣/٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَرَبِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَنَسَ ابْنَ سِيرِينَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَتَى جِنَازَةَ وَقَدْ صَلَّى عَلَيْهَا، وَالسَّرِيرُ^(٣) مَوْضُوعٌ فَصَلَّى قَبْلَ السَّرِيرِ^(٤).

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَمَا يُدْفَنُ الْمَيِّتُ

٧٠٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنِ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٣/٦٣٩ من طريق سفيان به.

(٢) المعرفة والتاريخ ١/٢٢١. وأخرجه ابن سعد ٦/١٧٦، وابن أبي شيبة (١٢٠٥٦)، والبخارى في تاريخه ٢/٢٧٩ من طريق شريك به.

(٣) السرير: النعش قبل أن يحمل عليه الميت، فإذا حمل عليه فهو جنازة. تاج العروس ١٢/١٥ (سرر).

(٤) أخرجه الدورى في تاريخه ٤/٢٤٣ (٤١٦٦) من طريق حرب بن شداد به بنحوه.

المُقَرَّبِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ نَبِيِّكُمْ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ قَالَ: فَأَمَّا وَصَفْنَا خَلْفَهُ. قَالَ: قُلْنَا: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ. لَفْظُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ، وَفِي رِوَايَةٍ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ أَتَى عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ، فَصَلَّى بِهِمْ فَأَمَّهُمْ. قُلْتُ: فَمَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنِ شُعْبَةَ^(٢).

٧٠٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَمَا دُفِنَ بَلِيلَةَ، قَامَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ- وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ- فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». قَالُوا: دُفِنَ الْبَارِحَةَ. فَصَلَّى عَلَيْهِ^(٣).

٧٠٨٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَصَلُّوا عَلَيْهِ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣١٣٤)، وَابْنُ خَالِيَةَ (٨٥٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٠٢٢)، وَابْنُ حَبَانَ (٣٠٨٨) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٧٠١٥).

(٢) الْبُخَارِيُّ (١٣٢٢)، وَمُسْلِمٌ (٩٥٤/٠٠٠).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (٣٠٩١) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى بِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي مُسْتَدْرَجِهِ (٢١٣٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَعْلَى بِهِ.

«الصحيح» عن عثمان بن أبي شيبة، وقال: فصلّوا عليه. ورواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير^(١).

٧٠٨٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الأديب البسطامي، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن يعني ابن سفيان، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، حدثنا ابن إدريس، عن الشيباني، عن الشعبي قال: انتهى رسول الله ﷺ إلى قبر رطب، فصلّى عليه وصقوا خلفه، فكبر أربعاً. قلت لعامر: من حدثك؟ قال: الثقة، من شهده، عبد الله بن عباس^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن عبد الله بن نمير^(٣).

وهذا حديث رواه سفيان الثوري، وعبد الواحد بن زياد، وزائدة بن قدامة، وهشيم بن بشير، وأبو معاوية الضرير وغيرهم عن أبي إسحاق الشيباني / نحو رواية هؤلاء^(٤). وخالفهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني، فقال في الحديث: بعد موته بثلاث.

٧٠٨٤- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمَرَ

(١) البخاري (١٣٤٠)، ومسلم (٩٥٤/...).

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٩٦) من طريق ابن إدريس به.

(٣) مسلم (٦٨/٩٥٤).

(٤) سيأتي من طريق سفيان في الحديث الآتي. وأخرجه البخاري (١٣٢٢)، ومسلم (٩٥٤/...) من

طريق عبد الواحد به. والبخاري (١٣٢٦) من طريق زائدة به. ومسلم (٩٥٤/١٠٠٠)، والترمذي

(١٠٣٧)، والنسائي (٢٠٢٣) من طريق هشيم به. وأحمد (١٩٦٢)، والبخاري (١٢٤٧)، وابن

ماجه (١٥٣٠) من طريق أبي معاوية به.

الحافظُ، حدثنا ابنُ صاعدٍ والقاضي المحامليُّ قالا: حدثنا الحسنُ بنُ
(١) يونسَ الزياتُ، حدثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، حدثنا هريمُ بنُ سُفيانَ، عن
الشيبيانيِّ، عن الشعبيِّ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى على مَيِّتٍ بَعْدَ
مَوْتِهِ بثَلَاثٍ (٢).

وَرَوَى عن إسماعيلَ بنِ زكريَّا عن الشيبيانيِّ بإِسْنَادِهِ: صَلَّى على قَبْرِ بَعْدَمَا
دُفِنَ بَلِيَّتَيْنِ (٣). ذَكَرناه في «الخلافيات».

٧٠٨٥- ورواه بشرُ بنُ آدمَ، عن أبي عاصمٍ، عن سُفيانَ، عن الشيبيانيِّ،
عن الشعبيِّ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى على قَبْرِ بَعْدَ شَهْرٍ. أَخْبَرَنَا
أحمدُ ابنُ محمدِ بنِ الحارثِ الأصبهانيِّ، أَخْبَرَنَا عليُّ بنُ عُمرَ الحافظُ،
حدثنا ابنُ صاعدٍ، حدثنا بشرُ بنُ آدمَ، حدثنا أبو عاصمٍ. فَذَكَرَهُ. قال عليُّ:
تَفَرَّدَ به بشرُ بنُ آدمَ، وخالفه غيره عن أبي عاصمٍ (٤).

٧٠٨٦- أَخْبَرَنَا بصِحَّةٍ ما قاله أبو الحسنِ من مُخَالَفَةِ غَيْرِهِ إِيَّاهُ أبو
عبدِ اللهِ الحافظُ، وأبو بكرِ ابنِ الحسنِ القاضي قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ
ابنُ يَعْقُوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدِ الدَّورِيِّ، حدثنا أبو عاصمِ النَّبِيلُ، عن
سُفيانَ، عن الشيبيانيِّ، عن الشعبيِّ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى على

(١ - ١) في م، وحاشية الأصل: «موسى بن الزيات».

(٢) الدارقطني ٧٨/٢. وأخرجه الخطيب في تاريخه ٤٥٥/٧ من طريق المحاملي به.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٠٢) من طريق إسماعيل بن زكريا به.

(٤) الدارقطني ٧٨/٢.

قَبْرٍ بَعْدَمَا دُفِنَ^(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ وَكَيْعٌ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ، [٢٣/٤ظ] وَالْفِرْيَابِيُّ، وَالْجَمَاعَةُ عَنْ سُفْيَانَ^(٢).

وَقَدْ رَوَيْنَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ وَأَبِي حَصِينٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
دُونَ ذِكْرِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ:
أَمَّا حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ:

٧٠٨٧- فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ، وَأَبُو
سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ الْبَصْرِيِّ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَلَى قَبْرِ مَنبُوحٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ
إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ عَنْ وَهْبٍ^(٤).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي حَصِينٍ:

(١) أخرجه ابن حبان (٣٠٨٥) من طريق أبي عاصم به.

(٢) عبد الرزاق (٦٥٤٠)، وعنه أحمد (٢٥٥٤). وأخرجه أحمد (٢٥٥٤)، ومسلم (٩٥٤/...) من طريق
وكيع به.

(٣) المصنف في الصغرى (١١٣٩). وأخرجه ابن حبان (٣٠٨٩، ٣٠٩٠) من طريق وهب بن جرير به.

(٤) مسلم (٦٩/٩٥٤).

٧٠٨٨- فأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ، حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ صلى على قبر بعدما دُفِنَ^(١).

٧٠٨٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا علي بن عيسى بن إبراهيم، حدثنا أبو بكر محمد بن التضر الجارودي، حدثنا أبو غسان محمد بن عمرو الرازي زنيج، حدثنا يحيى بن الضريس، حدثنا إبراهيم بن طهمان. فذكره بمثله^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن زنيج أبي غسان^(٣).

وكذلك رواه محمد بن حمير^(٤) وكنانة بن جبلة عن إبراهيم بن طهمان عن أبي حصين.

وقد روى عن إبراهيم عن أبي إسحاق الشيباني:

٧٠٩٠- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي، حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن سليمان الشيباني، عن عامر الشعبي، عن ابن عباس، أنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ إذ مرَّ بقبرٍ حديث عهدٍ بدفنٍ،

(١) المصنف في الصغرى (١١٣٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٣٨) من طريق أبي غسان به. وأبو نعيم في مستخرجه (٢١٤٠) من

طريق يحيى بن الضريس به.

(٣) مسلم (٦٩/٩٥٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٥٥) من طريق محمد بن حمير به.

فَقَالَ: «قَبْرُ مَنْ هَذَا؟» فَقِيلَ: قَبْرُ فُلَانٍ. قَالَ: فَتَرَلَّ فَصَفَّ أَصْحَابَهُ خَلْفَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَأَنَا فِيمَنْ صَلَّى عَلَيْهِ^(١). وَكَأَنَّهُ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنَ الْوَجْهِينِ جَمِيعًا.

وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

٧٠٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَخَلْفُ ابْنِ سَالِمٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ بَعْدَمَا دُفِنَتْ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَةَ عَنْ عُندَرٍ مُخْتَصِرًا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ^(٣). فَقَطَّ.

٧٠٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ يُدْفَنُ فَقَالَ: «قَبْرُ مَنْ هَذَا؟» قَالُوا: قَبْرُ فُلَانٍ. قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟». قَالَ: فَصَعَّرُوا أَمْرَهُ وَحَقَّرُوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ بَعْدَمَا دُفِنَ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْقُبُورُ مَمْلُوءَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةً، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ

(١) وقال الذهبي ٣/ ١٣٩٠: والآخر محفوظ.

(٢) أحمد (١٢٣١٨)، ومن طريقه ابن ماجه (١٥٣١)، وابن حبان (٣٠٨٤).

(٣) مسلم (٩٥٥).

وَجَلَّ لِيُنَوِّرَهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهَا»^(١).

وَقَدَّرَوَاهُ / ثَابِتٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ مَحْفُوظٌ مِنَ الْوَجْهَيْنِ ٧/٤
جَمِيعًا:

٧٠٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْخَيْرِ جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَكِيلُ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ أَوْ رَجُلًا كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ، فَقَفَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ. فَقَالَ: «أَفَلَا أَذْنُمُونِي بِهِ؟» [٢٤/٤] دُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ». فَذَلُّوه فَصَلَّى عَلَيْهِ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ^(٣).

٧٠٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْخَيْرِ جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، زَادَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغَرُوا مِنْ أَمْرِهَا، أَوْ مِنْ أَمْرِهِ، فَقَالَ: «دُلُونِي عَلَى قَبْرِهَا». فَأَتَى قَبْرَهَا، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهَا»^(٤). رَوَاهُ مُسَلِّمٌ فِي

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٥١٧) مِنْ طَرِيقِ ثَابِتِ بْنِ كَيْسَانَ. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ ٣/٣٦: رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٢٠٣) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٨٦٣٤) مِنْ طَرِيقِ حَمَادٍ بِهِ.

(٣) الْبُخَارِيُّ (٤٥٨، ١٣٣٧).

(٤) الْمُصَنَّفُ فِي إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ (١٧٩). وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٢٠٣) عَنْ مُسَدَّدٍ بِهِ.

«الصحيح» عن أبي كاملٍ عن حمادِ بنِ زيدٍ، وذَكَرَ هذه الزيادة^(١).

٧٠٩٥- وقد أخبرنا أبو صالحِ ابنُ أبي طاهرٍ العنبريُّ، أخبرنا جدِّي يحيى ابنُ منصورٍ القاضي، حدثنا أحمدُ بنُ سلمة، حدثنا أحمدُ بنُ عبدة الضبيُّ وعبدُ الله بنُ معاوية الجُمحيُّ قالا: أخبرنا حمادُ بنُ زيدٍ، حدثنا ثابتُ البُنانيُّ، عن أبي رافعٍ، عن أبي هريرة، أنَّ امرأةً سوداءَ كانت تَقُمُ المسجدَ فماتت، ففقدَها النبيُّ ﷺ فسألَ عنها بعدَ أيامٍ، فقيلَ له: إنَّها ماتت. فقال: «هَلَّا كُنْتُمْ أَذْثَمُونِي؟». فَأَتَى قَبْرَها فَصَلَّى عَلَيْهَا^(٢). زادَ ابنُ عبدة في حديثه: قال: وأخبرنا حمادُ، حدثنا ثابتُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ هذه القُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً على أهلِها، وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْوِزُها بِصَلاتي عَلَيْها».

٧٠٩٦- وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عَفانُ بنُ مُسليمٍ، حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ، حدثنا ثابتُ، عن أبي رافعٍ، عن أبي هريرة، أنَّ إنسانًا كان يَقُمُ المسجدَ أسودًا. قال: فماتَ أو ماتتَ ففقدَها النبيُّ ﷺ، فقال: «ما فَعَلَ الإنسانُ الَّذي كان يَقُمُ المسجدَ؟». فقيلَ: مات. قال: «فَهَلَّا أَذْثَمُونِي بِهِ؟». فقالوا: إِنَّه كان لَيْلًا. قال: «فَدُلُونِي على قَبْرِها». قال: فَأَتَى القَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْها. ثُمَّ قال ثابتُ عِنْدَ ذاك، أو في حَدِيثِ آخَرَ: «إِنَّ هذه القُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً

(١) مسلم (٧١/٩٥٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٥٢٧)، وابن خزيمة (١٢٩٩) عن أحمد بن عبدة به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٣٨).

على أهلها، وإنَّ الله تعالى يُنَوِّرُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهَا»^(١).

وَالَّذِي يَغْلِبُ عَلَى الْقَلْبِ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي غَيْرِ رِوَايَةٍ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ فِيمَا أَنْ تَكُونَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلَةً ، كَمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ وَ مَنِ تَابَعَهُ^(٢) ، أَوْ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، كَمَا رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ^(٣) .

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ حَمَادٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ فَلَمْ يَذْكُرْهَا :

٧٠٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالِ الْبَرَّازِ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ الْحَجَّاجِ يَعْنِي ابْنَ الْحَجَّاجِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا كَانَ يَتَّبِعُ^(٤) قَدَى الْمَسْجِدِ فَيَلْقُطُهُ ، فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا فَعَلَ فُلَانٌ ؟ » . فَقِيلَ : إِنَّهُ مَاتَ . قَالَ : فَانْطَلَقَ مَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَمَرَهُمْ فَصَفَوْا ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى عَلَيْهِ بِهِمْ^(٥) .

٧٠٩٨- وَرَوَى عَنْ حَمَادِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ . / أَخْبَرَنَا جَامِعُ بْنُ أَحْمَدَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ عَاصِمٍ الْكُوفِيُّ مِنْ آلِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ وَاقِدٍ الصَّفَّارُ .

(١) أخرجه أحمد (٩٠٣٧) عن عفان به.

(٢) تقدم في (٧٠٩٥).

(٣) تقدم في (٧٠٩٢).

(٤) في م: 'يتبع'.

(٥) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٣٣/١٢ عن أبي الحسن العلوي به.

فَذَكَرَهُ. وَحَمَادُ بْنُ وَاقِدٍ هَذَا ضَعِيفٌ^(١).

وَهَذَا التَّأْقِيتُ لَا يَصِحُّ البتَّةَ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الرِّوَاةِ عَنْ حَمَادِ ابْنِ زَيْدٍ: فَسَأَلَ عَنْهَا بَعْدَ أَيَّامٍ. وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ. وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا عَنْ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ أَخِي زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَيَزِيدِ ابْنِ ثَابِتٍ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَيَزِيدٌ لَمْ يَشْهَدْهُ:

٧٠٩٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَعْنَى ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمَّةِ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم [٢٤/٤ظ] إِلَى الْبَقِيعِ فَرَأَى قَبْرًا جَدِيدًا، فَسَأَلَ عَنْهُ، فَذَكَرَ لَهُ فَعَرَفَهُ، فَقَالَ: «أَلَا أَدْنُثُمُونِي؟». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ قَائِلًا فَكَّرْهُنَا أَنْ نُؤْذِيكَ. فَقَالَ: «لَا تَفْعَلُوا، لَا أَعْرِفَنَّ مَا مَاتَ مِنْكُمْ مَيِّتٌ مَا دُمْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ إِلَّا أَدْنُثُمُونِي، فَإِنَّ صَلَاتِي عَلَيْهِ رَحْمَةٌ». ثُمَّ أَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَصَفَّنَا عَلَيْهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا^(٢).

وَرُوِيَ فِيهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ^(٣) وَبُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

(١) هو حماد بن واقد العيشي، أبو عمر الصفار. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٢٨/٣، والضعفاء للعقيلي ٣١٢/١، والجرح والتعديل ١٥٠/٣، وتهذيب الكمال ٢٨٩/٧، وتهذيب التهذيب ١٨/٣، وقال ابن حجر في التقریب ١٩٨/١: ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٤٥٢) من طريق هشيم به بنحوه. وتقدم في (٧٠١٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٥٦٧٣)، وابن ماجه (١٥٢٩). وقال الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٤٠): حسن صحيح.

٧١٠٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا:
 حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا بشر بن
 بكر، حدثني الأوزاعي، أخبرني ابن شهاب، عن أبي أمامة ابن سهل بن
 حنيف الأنصاري، أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أخبره، أن رسول الله
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم،
 ويتبع جنائزهم، ولا يصلي عليهم أحد غيره، وأن امرأة مسكينة من أهل
 العوالي طال سقمها، فكان رسول الله ﷺ يسأل عنها من حضرها من جيرانها
 وأمرهم ألا يدفنها إن حدث بها حدث، فيصلي عليها، فتوفيت تلك المرأة
 ليلاً، فاحتملوا فأتوا بها مع الجنائز، أو قال: موضع الجنائز، عند مسجد
 رسول الله ﷺ ليصلي عليها رسول الله ﷺ كما أمرهم، فوجدوه قد نام بعد
 صلاة العشاء فكرهوا أن يهجدوا^(١) رسول الله ﷺ من نومه، فصلوا عليها، ثم
 انطلقوا بها، فلما أصبح رسول الله ﷺ سأل عنها من حضره من جيرانها،
 فأخبروه خبرها، وأنهم كرهوا أن يهجدوا رسول الله ﷺ لها، فقال لهم
 رسول الله ﷺ: «ولم فعائم؟ انطلقوا». فانطلقوا مع رسول الله ﷺ حتى قاموا
 على قبرها فصفوا وراء رسول الله ﷺ كما يصف للصلاة على الجنائز،
 فصلى عليها رسول الله ﷺ، وكبر أربعاً كما يكبر على الجنائز^(٢).

٧١٠١- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا

(١) في س: «يهجروا»، ويهجدا: يوقظوا. ينظر التاج ٣٣٤/٩، ٣٣٥ (هـ ج د).

(٢) أخرجه الحارث (٢٧١ - بغية)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٢٢٥) من طريق الأوزاعي به.

أخو خَطَّابٍ، حدثنا ابنُ حَمِيدٍ، حدثنا مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، حدثنا أَبُو سِينَانَ سَعِيدُ
ابنُ سِينَانَ الشَّيبَانِيُّ، عن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عن ابنِ بُرَيْدَةَ، عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
مَرَّ عَلَى قَبْرِ جَدِيدٍ^(١) عَهْدٍ بَدَفْنٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: «قَبْرُ مَنْ هَذَا؟». فَقَالَ أَبُو
بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ أُمٌّ مَحْجَنٍ كَانَتْ مُوَلَّعَةً بَلْقَطِ الْقَدَى مِنَ الْمَسْجِدِ.
فَقَالَ: «أَفَلَا أَدْنُمُونِي؟». فَقَالُوا: كُنْتَ نَائِمًا فَفَكَّرْهُنَا أَنْ نَهَيِّجَكَ^(٢). قَالَ: «فَلَا
تَفْعَلُوا، فَإِنَّ صَلَاتِي عَلَى مَوْتَاكُمْ نَوْرٌ لَهُمْ فِي قُبُورِهِمْ». قَالَ: فَصَفَّ أَصْحَابَهُ فَصَلَّى
عَلَيْهَا. قَالَ أَبُو سِينَانَ: فَعَرَضْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا
مُوسَى وَأَصْحَابَهُ صَلَّوْا عَلَى قَبْرِ بَعْدَ مَا دُفِنَ. وَقَالَ: أَلَا سَبَقَ الْقَوْمُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ^(٣).

٧١٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ،
حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أُمَّ سَعْدٍ بَعْدَ مَوْتِهَا بِشَهْرٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، وَهُوَ مُرْسَلٌ صَحِيحٌ^(٤).

٧١٠٣- وَرَوَاهُ سَوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ،
عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْصُولًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ وَهَذِهِ فِي

(١) بعده في م: (حديث).

(٢) نهيجك: نزعجك. ينظر النهاية ٢٨٦/٥.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٣٢) مختصرًا، والرويانى (٤٣) من طريق ابن حميد به. وقال الذهبى ١٣٩١/٣:
إسناده لين.

(٤) أخرجه الترمذى (١٠٣٨) من طريق سعيد بن أبى عروبة به.

الدِّيَّة سِوَاءًا». يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ. فَقِيلَ / له: لَوْ صَلَّيْتَ عَلَى أُمِّ سَعْدٍ؟ ٤٩/٤
فَصَلَّى عَلَيْهَا وَقَدْ أَتَى لَهَا شَهْرٌ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ غَائِبًا. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ
الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَعِمْرَانُ السَّخْتِيَانِيُّ^(١) قَالَا: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. فَذَكَرَهُ^(٢).

وَهَذَا الْكَلَامُ فِي صَلَاتِهِ عَلَى أُمِّ سَعْدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ [٢٥/٤] يَتَفَرَّدُ بِهِ
سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَالْمَشْهُورُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا
كَمَا مَضَى، وَفِيمَا حَكَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قِيلَ لِأَحْمَدَ: حَدَّثَ بِهِ
سُوَيْدٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ. قَالَ: لَا يُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا.

٧١٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنِي أَبُو
مُحَمَّدٍ ابْنُ مَعْبُدٍ بِنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ مَعْرُورٍ كَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ،
وَكَانَ أَحَدَ السَّبْعِينَ الثَّقَبَاءَ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ
يُصَلِّي نَحْوَ الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أَوْصَى بِثُلُثِ مَالِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَضَعُهُ
حَيْثُ شَاءَ، وَقَالَ: وَجَّهُونِي فِي قَبْرِى نَحْوَ الْقِبْلَةِ. فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ سَنَةٍ
فَصَلَّى عَلَيْهِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَرَدَّ ثُلُثَ مِيرَاثِهِ عَلَى وَلَدِهِ^(٣). كَذَا وَجَدْتُهُ فِي
كِتَابِي، وَالصَّوَابُ: بَعْدَ شَهْرٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَهَذَا مُرْسَلٌ.

(١) في س: «السجستاني». وينظر الأنساب ٣/ ٢٣٢.

(٢) ابن عدى في الكامل ٣/ ١٢٦٤.

(٣) أخرجه ابن سعد ٣/ ٦١٩ من طريق حماد به.

وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا الْكِتَابِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ «عَنْ أَبِيهِ»^(١) مَوْصُولًا دُونَ التَّأْقِيتِ^(٢).

٧١٠٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِالصَّفْحِ^(٣)، أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى عَوَاتِقِ الرِّجَالِ حَتَّى دَفَّنَاهُ بِمَكَّةَ، فَقَدِمَتِ عَائِشَةُ رضي الله عنها بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَقَالَتْ: أَيْنَ قَبْرُ أَخِي؟ فَأَتَتْهُ فَصَلَّتْ عَلَيْهِ^(٤). زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ: بِشَهْرِ^(٥).

٧١٠٦- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَدِمَ ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ وَفَاةِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بِثَلَاثِ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ^(٦).

(١ - ١) ليس في: س، م.

(٢) تقدم في (٦٦٧٨).

(٣) الصفح: موضع بين حنين وأنصاب الحرم، على يسرة الداخل إلى مكة. معجم البلدان ٣/٣٩٨.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٣٩)، وابن أبي شيبة (١٢٠٥٢) من طريق أيوب به.

(٥) في م: «بعد وفاته بشهر».

(٦) المعرفة والتاريخ ١/٢٢١. وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٤٦)، وابن أبي شيبة (١٢٠٥٣) من طريق أيوب به.

باب الصلاة على الميت الغائب بالنية

٧١٠٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي
قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري،
حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن
شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب، أن أبا هريرة
أخبرهما، أن رسول الله ﷺ نعى لهم التجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي
مات فيه، فقال: «استغفروا لأخيكم». قال: وقال ابن شهاب: حدثني ابن
المسيب، أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ صفهم في المصلى، فصلى
عليه، وكبر أربعاً^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن زهير بن حرب عن
يعقوب بن إبراهيم بالإسنادين جميعاً^(٢)، ورواه مسلم عن الحلواني^(٣) وعبد
والتاقد عن يعقوب^(٤).

٧١٠٨- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن
يحيى بن بلال البرازي، حدثنا يحيى بن الربيع المكي، حدثنا سفيان بن عيينة،
عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مات اليوم ٥٠/٤
رجل صالح، فصلوا على أصحابه»^(٥). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي

(١) أخرجه النسائي (١٨٧٨) من طريق يعقوب به دون قول ابن شهاب الأخير. وتقدم في (٧٠١٢).

(٢) البخاري (٣٨٨٠).

(٣-٣) زيادة من: الأصل. وهو في مسلم عن ثلاثهم.

(٤) مسلم (٩٥١/...).

(٥) المصنف في المعرفة (٢١٦٦)، والدلائل ٤/٤١١. وأخرجه الحميدي (١٢٩١) من طريق سفيان به.

وتقدم في (٦٩٨٢).

الرَّبِيعِ عَنْ سُفْيَانَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(١).
 ٧١٠٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن
 يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا
 سعيد، عن قتادة، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ لما بلغه
 موت النجاشي قال: «صَلُّوا عَلَى أَخِ لَكُمْ مَاتَ بَغِيرِ بِلَادِكُمْ». قال: فصلَّى عليه
 رسول الله ﷺ فَصَفَّنَا صُفُوفًا^(٢). قال جابر: وَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ
 الثَّلَاثِ. قال: وَكَانَ اسْمُ النَّجَاشِيِّ أَصْحَمَةَ^(٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ مُخْتَصَرًا^(٤).

٧١١٠- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر ابن ابنة يحيى بن منصور
 القاضي، أخبرنا جدِّي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا عمرو بن زُرَّارَةَ، أخبرنا
 إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن أبي قلابَةَ، عن أبي المهلب، عن
 عمران بن حصين رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ [٤/٢٥٥ظ] قال: «إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ
 فِقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ». يَعْنِي النَّجَاشِيَّ^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ

(١) البخارى (٣٨٧٧)، ومسلم (٦٥/٩٥٢).

(٢) بعده فى س: «خلفه».

(٣) المصنف فى الصغرى (١١٤٠). وأخرجه أحمد (١٤١٥١) عن عبد الوهاب به. وتقدم فى (٦٩٨٣).

(٤) البخارى (٣٨٧٨).

(٥) أخرجه النسائى (١٩٤٥) عن عمرو بن زرارَةَ به. وأحمد (١٩٨٩١)، والنسائى (١٩٤٥) من طريق

إسماعيل بن إبراهيم به. وابن ماجه (١٥٣٥) من طريق أبى قلابَةَ به. والترمذى (١٠٣٩)، وابن ماجه

(١٥٣٥)، والنسائى (١٩٧٤) من طريق أبى المهلب به.

حُجِرَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ^(١).

٧١١١- ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة فزاد فيه : قال : فصَفْنَا^(٢) خلفه كما يُصَفُّ على الميت ، وصلينا عليه كما يُصَلَّى على الميت . حدثنا أبو بكر ابن فورك ، أخبرنا عبد الله بن جعفر ، حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود ، حدثنا حرب بن شداد ، عن يحيى بن أبي كثير . فذكره بمعناه وزيادته^(٣) .
والتجاشي كان مُسَلِّمًا ، وفي قول النبي ﷺ فيما رُوينا دليل على ذلك .

٧١١٢- وفي حديث أبي بردة ابن أبي موسى الأشعري عن أبيه في قصة قدوم جعفر بن أبي طالب ﷺ أرض الحبشة ، ودخوله على التجاشي ، وإخباره إياه أمر النبي ﷺ وما يقول في عيسى ابن مريم وإعجابه به ، ثم قوله : مرحبًا بكم وبمن جئتم من عنده ، فأنا أشهد أنه رسول الله ﷺ ، وأنه الذي بشر به عيسى ابن مريم ، ولولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أحمل نعليه . أخبرنا عبد الخالق بن علي المؤذن ، حدثنا أبو بكر ابن خنبة ، حدثنا الحسن بن سلام السواق ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه . فذكر القصة ، وفيها قول التجاشي الذي حكَّيته^(٤) .

(١) مسلم (٩٥٣).

(٢) في حاشية الأصل : «فصفنا» بخطه.

(٣) الطيالسي (٨٨٩) . وأخرجه أحمد (٢٠٠٥) من طريق حرب به . وابن حبان (٣١٠٢) من طريق يحيى به .

(٤) المصنف في الدلائل ٢/٢٩٩ ، ٣٠٠ . وأخرجه أبو داود (٣٢٠٥) من طريق إسرائيل به . وقال

الألباني في ضعيف أبي داود (٧٠٤) : ضعيف الإسناد.

٧١١٣- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف من أصل كتابه، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا العلاء أبو محمد الثقفي قال: سمعت أنس بن مالك قال: كُتِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَبُوكَ، فَطَلَعَتِ الشَّمْسُ بَضِيَاءً وَشُعَاعٌ وَنُورٌ لَمْ أَرَهَا طَلَعَتْ فِيمَا مَضَى، فَأَتَى جَبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا جَبْرِيلُ، مَا لِي أَرَى الشَّمْسَ الْيَوْمَ طَلَعَتْ بَضِيَاءً وَنُورٌ وَشُعَاعٌ لَمْ أَرَهَا طَلَعَتْ فِيمَا مَضَى؟». فَقَالَ: ذَلِكَ أَنَّ مُعَاوِيَةَ ابْنَ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيَّ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ الْيَوْمَ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ. قَالَ: «وَفِيمَ ذَلِكَ؟». قَالَ: كَانَ يُكْرِئُ قِرَاءَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَفِي مَمَشَاهِ وَقُوعِدِهِ، فَهَلْ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أَقْبِضَ لَكَ الْأَرْضَ فَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ رَجَعَ^(١).

العلاء هذا، هو ابن زييد، ويُقال: ابن زيديل. يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ٥١/٤ بِمَنَاقِيرَ. / أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْجُبَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْبَخَارِيُّ قَالَ: الْعَلَاءُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَنَسِ، رَوَى عَنْهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٢).

قال الشيخ: وقد روى هذا الحديث من وجه آخر عن أنس:

(١) المصنف في الدلائل ٥/٢٤٥. وأخرجه أبو يعلى (٤٢٦٧) من طريق يزيد بن هارون به. وقال الهيثمي في المجمع ٣٧٨/٩: فيه العلاء بن زييد أبو محمد الثقفي وهو متروك.
(٢) الكامل لابن عدي ٥/١٨٦٢. وينظر التاريخ الكبير للبخاري ٦/٥٢٠، والتاريخ الصغير ٢/١٧٧. وقال الذهبي ٣/١٣٩٣: قال ابن المديني: كان يضع الحديث.

٧١١٤- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّان ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القَطَّان، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا عثمان بن الهيثم، حدثنا محبوب بن هلال، عن ابن أبي ميمونة يعنى عطاء، عن أنس بن مالك قال: نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يا محمد، مات معاوية بن معاوية المُرَينِيُّ، أَفْتُحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ قال: «نعم». قال: فَضَرَبَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَنَاحِهِ، فَلَمْ تَبَقْ شَجْرَةٌ وَلَا أَكْمَةٌ^(١) إِلَّا تَضَعُضَعَتْ، وَرَفَعَ لَهُ سَرِيرَهُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ وَخَلَفَهُ صَفَّانٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فِي^(٢) كُلِّ صَفٍّ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يا جِبْرِيلُ، بِمَ نَالَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ؟». فَقَالَ: بِحُبِّهِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَقِرَاءَتِهِ إِيَّاهَا جَائِيًا وَذَاهِبًا، وَقَائِمًا وَقَاعِدًا^(٣).

أخبرنا أبو سعد المالىنى، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي الحافظ قال: محبوب بن هلال مُرَينِيُّ، عن عطاء بن أبي ميمون^(٤)، عن أنس: نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، سَمِعْتُ ابْنَ حَمَادٍ يَذْكُرُهُ عَنِ الْبُخَارِيِّ^(٥).

(١) الأكمة: التل دون الجبل، وهى الموضع الذى يكون أشد ارتفاعاً مما حوله. ينظر التاج ٣١/ ٢٢٤ (أ ك م).

(٢) زيادة من: الأصل. وفوقها بخطه.

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤٢٦٨) من طريق عثمان بن الهيثم به.

(٤) كتب فوقه فى الأصل: كذا. وفى م: «ميمونة». وينظر تهذيب الكمال ١١٧/٢٠، ١١٨، وسير أعلام النبلاء ٤٧/٦.

(٥) الكامل لابن عدى ٦/ ٢٤٣٦، وفيه: مدينى. بدلاً من: مزنى. وقال الذهبى ٣/ ١٣٩٣: وهو مجهول.

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ

٧١١٥- أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن جعفر ابن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا الحميدي، حدثنا عبد العزيز ابن محمد، عن عبد الواحد بن حمزة، أراه عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، أنها أمرت بسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن يمر به في المسجد ليُصَلِّيَ عَلَيْهِ، [٢٦/٤] فَأَنْكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ! مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى سَهِيلِ ابْنِ الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ ^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن إبراهيم، وعلي بن حنبل، عن عبد العزيز، ولم يقل: أراه. وأخرجه أيضاً من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبد الواحد بن حمزة ^(٢).

٧١١٦- وأخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا ابن عثمان يعني عبدان، أخبرنا عبد الله هو ابن المبارك، أخبرنا موسى بن عقبة، حدثني عبد الواحد بن حمزة، أن عباد بن عبد الله بن الزبير أخبره أن عائشة وبعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ورَضِيْنَ عَنْهُنَّ، أَمَرْنَ بِجَنَائِزَةِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنْ يُمَرَّ بِهَا عَلَيْهِنَّ، فَمُرَّ بِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَعَلَ يُوقِفُ عَلَى الْحَجْرِ، فَيُصَلِّيْنَ عَلَيْهِ، ثُمَّ بَلَغَ عَائِشَةُ رضي الله عنها أَنَّ

(١) المصنف في الصغرى (١١٤١)، ويعقوب بن سفيان ٢١٥/١. وأخرجه الترمذي (١٠٣٣)،

والنسائي (١٩٦٦) من طريق عبد العزيز بن محمد به.

(٢) مسلم (٩٩/٩٧٣، ١٠٠).

بَعْضَ النَّاسِ عَابَ ذَلِكَ، وَقَالَ: هَذِهِ بَدْعَةٌ، مَا كَانَتْ الْجِنَازَةُ تَدْخُلُ الْمَسْجِدَ. فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعْيُبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ! عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ دَعَوْنَا بِجِنَازَةِ سَعْدٍ تَدْخُلُ الْمَسْجِدَ، وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ^(١).

٧١١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا تُوَفِّي سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ قَالَتْ: ادْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ. فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِي بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ؛ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَغَيْرِهِ^(٣).

٧١١٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَائِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ / ابْنُ أَبِي الْغَنَوِيِّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا ٢/٤ تَرَكَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَدُفِنَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، وَصَلِّيَ عَلَيْهِ فِي

(١) المصنف في الصغرى (٢١٧٢). وأخرجه النسائي (١٩٦٧) من طريق ابن المبارك به. وأحمد

(٢٥٣٥٧) من طريق موسى بن عقبة به.

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٩٥) من طريق ابن أبي فديك به.

(٣) مسلم (١٠١/٩٧٣).

المَسْجِدِ^(١). إسماعيلُ الغَنَوِيُّ مَتْرُوكٌ^(٢).

٧١١٩- وَرَوَاهُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ
أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا
أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ. فَذَكَرَهُ^(٣).

٧١٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ
الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،
أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى عَلَيْهِ صُهَيْبٌ^(٤).

٧١٢١- وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ
الْحَقَّارُ بَبْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُجَشَّرٍ،
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنَيْبٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ
الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ

(١) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٦٦٠) من طريق إسماعيل بن أبان به.

(٢) هو إسماعيل بن أبان الغنوي العامري، أبو إسحاق الكوفي الخياط. ينظر الكلام عليه في: الجرح
والتعديل ١٦٠/٢، والمجروحين ١٢٨/٢، وتهذيب الكمال ١١/٣، والمغني ٧٧/١، وتهذيب
التهذيب ٢٧٠/١. قال ابن حجر في التقریب ٦٥/١: متروك، رمى بالوضع.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٦١٧٥) عن الثوري به.

(٤) أخرجه الحاكم ٩٢/٣ من طريق سليمان بن حرب به. ومالك ٢٣٠/١، وابن سعد ٣٦٨/٣ عن نافع

جَمِيعًا، عن ابنِ أبي ذئبٍ، عن صالحِ مولىِ التَّوْءَمَةِ، عن أبي هريرةَ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ لَهُ». قال صالحٌ: فرأيتُ الجِنَازَةَ تُوضَعُ فِي الْمَسْجِدِ، فرأيتُ أبا هريرةَ إذا لم يجدْ مَوْضِعًا إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ انصَرَفَ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا^(١). لَفِظُ حَدِيثِ أَبِي طَاهِرٍ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ هِلَالٍ قَوْلُ صَالِحٍ، فَهَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ^(٢)، وَهُوَ مِمَّا يُعَدُّ فِي أَفْرَادِ صَالِحٍ، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَصَحُّ مِنْهُ. وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ مُخْتَلَفٌ فِي عَدَالَتِهِ؛ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يُجَرِّحُهُ^(٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بابُ الْمَيِّتِ يُدْخِلُهُ قَبْرَهُ الرَّجَالُ وَمَنْ يَكُونُ مِنْهُمْ

أَفْقَهُ وَأَقْرَبَ بِالْمَيِّتِ رَحِمًا

٧١٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِيٌّ وَالْفَضْلُ وَأُسَامَةُ [٤/٢٦٦ظ] بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُمْ أَدْخَلُوهُ قَبْرَهُ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَرْحَبٌ أَوْ ابْنُ أَبِي مَرْحَبٍ، أَنَّهُمْ أَدْخَلُوا مَعَهُمْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا فَرَّغَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّمَا

(١) عبد الرزاق (٦٥٧٩). وأخرجه أحمد (٩٧٣٠)، وابن ماجه (١٥١٧) من طريق وكيع به. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٣١).

(٢) أخرجه أحمد (٩٨٦٥)، وأبو داود (٣١٩١) من طرق عن ابن أبي ذئب به، وعند أبي داود: فلا شيء عليه. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٣٢) بلفظ المصنف.

(٣) ينظر العلل ومعرفة الرجال ٣١١/٢ (٢٣٨٢)، والجرح والتعديل ٤١٦/٤، ٤١٧. وتقدم في (١٤٦١).

يلى الرَّجُلَ أَهْلُهُ^(١).

٧١٢٣- وأخبرنا أبو عليّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، أخبرنا سفيان، عن ابن أبي خالد، عن الشَّعْبِيِّ، عن أبي مَرْحَبٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ نَزَلَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ. قال: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ أَرْبَعَةً^(٢).

٧١٢٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عبد الواحد ابن زياد، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيد بن المُسَيَّبِ قال: قال علي بن أبي طالبٍ ﷺ: عَسَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَرْ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا حَيًّا وَمَيِّتًا ﷺ، وَوَلِيَ دَفَنَهُ وَإِجْنَانَهُ^(٣) دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةً؛ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ وَالْفَضْلُ وَصَالِحٌ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَلَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْدًا وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّيْنُ نَصْبًا^(٤).

٧١٢٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمير وقالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الَّذِينَ نَزَلُوا فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَالْفَضْلَ

(١) أبو داود (٣٢٠٩). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٤٨).

(٢) أبو داود (٣٢١٠).

(٣) إجنانه: ستره. النهاية ٣٠٧/١.

(٤) تقدم تخريجه في (٦٧٠٠).

ابن العباسٍ وقُتَم بن العباسٍ وشُقْران مولى رسولِ اللهِ ﷺ: وقد قال أوسُ بنُ خَوْلِيٍّ لِعَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: يا عَلِيُّ، أنشُدْكَ اللهُ وَحَظَّنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فقالَ له: انزِلْ. فنزَلَ مَعَ القَوْمِ، فكانوا خَمْسَةً^(١).

قال الشيخ: وشُقْرانُ هو صالحُ مولى رسولِ اللهِ ﷺ، لَقَبُهُ شُقْرانُ.

٧١٢٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي عرزة، حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا محمد بن مسلم الطائفي، حدثنا عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: رأى ناساً ناراً في المقبرة فأتوها، فإذا رسول الله ﷺ في القبر وإذا هو يقول: «ناولوني صاحبكم». وإذا هو الرجل الأواه الذي يرفع صوته بالذكر^(٢).

٧١٢٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البرازي، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا فليح، عن هلال بن علي بن أسامة (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا محمد بن سينان، حدثنا فليح، أخبرنا هلال، عن أنس قال: شهدنا ابنة لرسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالساً على

(١) أخرجه أحمد (٢٣٥٧)، وابن ماجه (١٦٢٨) من طريق ابن إسحاق به. وهو في سيرة ابن هشام ٢/٦٦٢ ولم يذكر عكرمة ولا ابن عباس. وقال الذهبي ٣/١٣٩٦: قدم أصغر من عبد الله بن عباس، هو من أقران الحسين، ورضع معه، فهو يصغر عن ذلك، شيخ ابن إسحاق ضعيف.
(٢) المصنف في الشعب (٥٨٤)، والحاكم ٢/٣٤٥. وتقدم تخريجه في (٦٩٩١).

القبرِ فرأيتُ عَيْنِيهِ تَدَمَعَانِ فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟». فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه: أنا. قَالَ: «فَانزِلْ فِي قَبْرِهَا». ^(١) فَتَزَلَّ فِي قَبْرِهَا^(١)، وَقَالَ يُونُسُ: «هَلْ مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ؟» ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارِكِ عَنْ فُلَيْحٍ: أَرَاهُ ^(٣) يَعْنِي الذَّنْبَ ^(٤).

٧١٢٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمِ الْمَرَوَزِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَوْجِّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا فُلَيْحُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: شَهِدْنَا ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسًا عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنِيهِ تَدَمَعَانِ فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟». فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَبُو ذَرٍّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَانزِلْ فِي قَبْرِهَا». قَالَ فُلَيْحٌ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي الذَّنْبَ ^(٥).

٧١٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَبَّرَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ أَرْبَعًا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَنْ يُدْخِلُ هَذِهِ قَبْرِهَا؟ فَقُلْنَ: مَنْ كَانَ

(١ - ١) ليس في: ص ٣.

(٢) أخرجه أحمد (١٣٣٨٣) عن يونس بن محمد به. والبخارى (١٢٨٥) من طريق فليح به.

(٣) بعده في م: «لم يقارف».

(٤) البخارى (١٣٤٢).

(٥) أخرجه الفسوى في المعرفة والتاريخ ١٦٣/٣، والإسماعيلي في مستخرجه - كما في تعليق التعليق

٢/٤٨٤ - من طريق عبد الله بن المبارك به.

يَدْخُلُ عَلَيْهَا [٢٧/٤] فِي حَيَاتِهَا^(١).

وَرُوِيَنَاهُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ فزَادَ فِيهِ : وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعْجِبُهُ أَنْ يُدْخِلَهَا قَبْرَهَا ، فَلَمَّا قُلْنَ مَا قُلْنَ قَالَ : صَدَقْنَ^(٢).

/بَابُ مَا رُوِيَ فِي سِتْرِ الْقَبْرِ بِثَوْبٍ

٧١٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَدِيمَةَ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَلَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ سَعْدِ بَثْوِيهِ^(٣) . لَا أَحْفَظُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي الْعِزَارِ وَهُوَ ضَعِيفٌ^(٤) .

٧١٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ حَضَرَ جِنَازَةَ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ فَأَبَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَنْ يَبْسُطُوا عَلَيْهِ ثَوْبًا وَقَالَ : إِنَّهُ رَجُلٌ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَكَانَ

(١) أخرجه الطحاوي فى شرح المشكل (٢٠٩) عن إبراهيم بن مرزوق به. والبزار (٢٤١) من طريق وهب ابن جرير به. وابن أبى شيبة (١١٥٢٩) من طريق إسماعيل بن أبى خالد به. وقال الهيثمى فى المجمع ٢٤٨/٩ : رجاله رجال الصحيح.

(٢) تقدم فى (٧٠٣٠).

(٣) ذكره المصنف فى المعرفة ٣/١٨٥. وينظر التلخيص الحبير ٢/١٢٩.

(٤) ينظر الكلام عليه فى : التاريخ الكبير ٨/٢٩٧ ، والجرح والتعديل ٩/١٧٩ ، والكامل لابن عدى ٧/٢٦٧٩ ، والمعنى فى الضعفاء ٢/٧٤١ ، وميزان الاعتدال ٤/٣٩٧ ، ولسان الميزان ٤/١٧٩.

عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ قد رأى النَّبِيَّ ﷺ^(١). وهذا إسنَادٌ صَحِيحٌ وإن كان مَوْقُوفًا،
رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

٧١٣٢- ورُوِيَ عن ابنِ الحَكَمِ عن رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ أَتَاهُمْ. قَالَ: وَنَحْنُ نَدْفِنُ مَيِّتًا وَقَدْ بُسِطَ الثَّوْبُ عَلَى قَبْرِهِ
فَجَذَبَ الثَّوْبَ مِنَ الْقَبْرِ وَقَالَ: إِنَّمَا يُصْنَعُ هَذَا بِالنِّسَاءِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ عَبْدِ
أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ بِيَانٍ^(٢) الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا
عَارِمٌ، حَدَّثَنَا الصَّعِقُ بْنُ حَزْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ. فَذَكَرَهُ^(٣). وَهُوَ فِي مَعْنَى
الْمُنْقَطِعِ؛ لِجَهَالَةِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ.

بَابُ مَنْ قَالَ: يُسَلُّ المَيِّتُ مِنْ قَبْلِ رَجُلٍ القَبْرِ^(٤)

٧١٣٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو
دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
قَالَ: أَوْصَى الحَارِثُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ
القَبْرَ مِنْ قَبْلِ رَجُلٍ القَبْرِ وَقَالَ: هَذَا مِنَ السُّنَّةِ^(٥). هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ قَالَ:
هَذَا مِنَ السُّنَّةِ. فَصَارَ كَالْمُسْنَدِ.

(١) أخرجه ابن سعد ١٦٩/٦ من طريق زهير به. وعبد الرزاق (٦٤٦٥)، وابن أبي شيبة (١١٧٧٤) من طريق أبي إسحاق به.

(٢) في س: «سنان».

(٣) ينظر التلخيص الحبير ١٢٩/٢.

(٤) في س: «الميت».

(٥) المصنف في الصغرى (١١٥٠)، وأبو داود (٣٢١١).

وقَد رُوينا هَذَا الْقَوْلَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ^(١).

٧١٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُلِّ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ^(٢).

٧١٣٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُلِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ^(٢).

٧١٣٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي الرَّنَادِ وَرَبِيعَةَ وَأَبِي النَّضْرِ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُلِّ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ^(٢).

قال الشيخ: هذا هو المشهور فيما بين أهل الحجاز.

٧١٣٧- وَقَد أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا / أَبُو بُرْدَةَ فِي مَنْزِلِهِ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٧٨٧، ١١٧٨٨).

(٢) الشافعي ١/ ٢٧٣.

بُرَيْدَةَ، عن أبيه قال: أَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ قَبْلِ الْقَبِيلَةِ، وَأَلْحَدَ لَهُ لَحْدًا وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّيْنُ نَصْبًا^(١). وأبو بُرَيْدَةَ هَذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ التَّمِيمِيُّ الْكُوفِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ^(٢)، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ^(٣).

٧١٣٨- وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، حدثنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الهيثم بن سهل التستري، حدثنا يحيى بن اليمان، حدثنا المنهال بن خليفة، عن حجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس قال: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا لَيْلًا وَأَسْرَجَ لَهُ سِرَاجًا، وَأَخَذَهُ مِنْ قَبْلِ الْقَبِيلَةِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: «رَحِمَكَ^(٤) اللَّهُ إِنْ كُنْتَ لِأَوَاهَا تَالِيًا لِلْقُرْآنِ»^(٥). هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ أَشْهُرُ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ، يَأْخُذُهُ الْخَلْفُ عَنِ السَّلَفِ، فَهُوَ أَوْلَى بِالِاتِّبَاعِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) ابن عدى فى الكامل ١٧٨٨/٥. وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٢٨٣٨) من طريق يحيى الحماني به.

(٢) هو عمرو بن يزيد التميمي أبو بردة الكوفي، ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير للبخارى ٣٨٣/٦، والجرح والتعديل ٢٦٩/٦، وفتاوى ابن حبان ٢٢١/٧، والكامل لابن عدى ١٧٨٨/٥، وتهذيب الكمال ٢٩٨/٢٢، وميزان الاعتدال ٢٩٣/٣، وقال ابن حجر فى التقريب ٨١/٢: ضعيف.

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدورى ٤٥٦/٢.

(٤) فى ص ٣: «يرحمك».

(٥) أخرجه الترمذى (١٠٥٧) من طريق يحيى بن اليمان به. وضعفه الألبانى وحسن موضع الشاهد فى صحيح الترمذى (٨٤٤).

باب ما يقال إذا أدخل الميت قبره

٧١٣٩- أخبرنا [٢٧/٤] أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا همام. وحدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي الصّدّيق، عن ابن عمّ، أنّ النّبىّ ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال: «باسمِ الله وعلى سنّة^(١) رسولِ الله». وهذا لفظ مسلم^(٢).

٧١٤٠- ورواه وكيع عن همام بإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا: باسمِ الله وعلى سنّة رسولِ الله». أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدّثنى عليّ بن حمّشاذ، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا زهير بن حرب، حدثنا وكيع، حدثنا همام. فذكره^(٣).

والحديث يتفرّد برفعه همام بن يحيى بهذا الإسناد وهو ثقة، إلا أنّ شعبة وهشاماً الدّستوائيّ روياه عن قتادة موقوفاً على ابن عمّ:

٧١٤١- أخبرنا عليّ بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أبو مسلم، حدثنا مسلم يعنى ابن إبراهيم، حدثنا هشام. قال: وأخبرنا أحمد، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا عمرو، أخبرنا شعبة، كلاهما عن قتادة،

(١) فى س: «ملة».

(٢) أبو داود (٣٢١٣). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٥١).

(٣) الحاكم ٣٦٦/١. وأخرجه أحمد (٥٢٣٣) عن وكيع به. وأخرجه أحمد (٤١٨١٢)، والنسائى فى الكبرى (١٠٩٢٧)، وابن حبان (٣١١٠) من طريق همام به.

عن أبي الصّدِّيق، قال شُعبَةُ في حديثه: قال: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ وَوَضَعَ مَيِّتًا فِي قَبْرِهِ، فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. «قال هشامٌ في حديثه: إنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١).
 وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا بِزِيَادَةِ الْفَاطِ، إِلَّا أَنَّهُ ضَعِيفٌ:
 ٧١٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ صَبِيحِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَضَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فِي جِنَازَةٍ فَلَمَّا وَضَعَهَا فِي اللَّحْدِ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا أَخَذَ فِي تَسْوِيَةِ اللَّبَنِ «على اللحد» قَالَ: اللَّهُمَّ أَجِرْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ. فَلَمَّا سَوَّى الْكَشِيبَ عَلَيْهَا قَامَ جَانِبَ الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ^(٢) عَنْ جُثِّيْهَا^(٣)، وَصَعِّدْ بَرُوجِهَا، وَلَقِّهَا مِنْكَ رِضْوَانًا. فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَسَىءَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ شَىءٌ قُلْتَهُ مِنْ رَأْيِكَ؟ قَالَ: إِنِّي إِذْ لَقَايْتُهُ عَلَى الْقَوْلِ، بَلِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤). قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: هَكَذَا قَالَ:

(١ - ١) ليس في: ص ٣.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩٢٨) من طريق شعبة به. والطبراني في الدعاء (١٢٠٨) من طريق مسلم بن إبراهيم عن هشام به.

(٣) في ص ٣: «القبر».

(٤) فوقها في الأصل: «كذا في الأصلين». وفي حاشية س: «جثيها».

(٥) ابن عدى في الكامل ٦٥٩/٢. وأخرجه ابن ماجه (١٥٥٣) عن هشام بن عمار به. وقال البوصيري في مصباح الزجاجاة (٥٥٣): هذا إسناد فيه حماد بن عبد الرحمن، وهو متفق على تضعيفه.

إدريسُ بنُ صبيحِ الأودِيّ. وإِنَّمَا هو إدريسُ بنُ يزيدِ الأودِيّ، ولا أعلمُ أحدًا يرويه غيرُ حمادِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ هَذَا وهو قَلِيلُ الرِّوَايَةِ.

٧١٤٣- / وأخبرنا أبو حازمِ الحافظُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ رجاءٍ، أخبرنا الحسنُ بنُ سفيانَ بنِ عامرٍ، حدثنا هشامُ بنُ عمارةٍ. فذكره بمثله وقال: إدريسُ ابنُ يزيدِ الأودِيّ.

ورؤينا عن البياضِي عن النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى رِوَايَةِ وَكَيْعٍ عَنْ هَمَّامٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

٧١٤٤- وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ يَعْنِي أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارَ، حدثنا البرتُّي يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، حدثنا مسلمٌ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، عن عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدِ النَّخَعِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَأَدْخَلَ مَيِّتًا فِي قَبْرِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ^(٢)، نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ وَلَا نَعْلَمُ^(٣) إِلَّا خَيْرًا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ، كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَاعْفِرْ لَهُ ذَنْبَهُ، وَوَسَّعْ لَهُ فِي مُدْخَلِهِ^(٤).

بَابُ مَا يُقَالُ بَعْدَ الدَّفْنِ

٧١٤٥- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ

(١) أخرجه الحاكم ١/٣٦٦.

(٢) في س، ص ٣: «عبدك».

(٣) بعده في م: «به».

(٤) تقدم تخريجه في (٧٠٣١).

عُبَيْدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ بنِ حَرَبٍ وإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لِتَمْتَامٍ^(١) - قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ بَحِيرٍ، عَنْ هَانِئِ مَوْلَى عَثْمَانَ بنِ عَقَّانَ قَالَ: كَانَ عَثْمَانُ رضي الله عنه إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ بَكِي حَتَّى يَبْلُ لِحَيْتَهُ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: تَذَكَّرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَا تَبْكِي وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي [٢٨/٤] سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلَ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَمَنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ». قَالَ: وَقَالَ عَثْمَانُ: مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْطَحُ مِنْهُ. قَالَ عَثْمَانُ رضي الله عنه: وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ قَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِمَيِّتِكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّشْيِيتَ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ»^(٢). زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ هِشَامٍ: وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا». وَأَسْنَدَ قَوْلَهُ: «مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا». إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم^(٣).

٧١٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٤)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ كَثِيرِ بنِ مُدْرِكٍ، أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ إِذَا سَوَّى عَلَى الْمَيِّتِ قَالَ: اللَّهُمَّ «أَسْلَمَهُ إِلَيْكَ الْأَهْلُ» وَالْمَالُ وَالْعَشِيرَةُ، وَذَنْبُهُ عَظِيمٌ

(١) في حاشية الأصل: «تمتام لقب محمد بن غالب المذكور والله أعلم».

(٢) المصنف في إثبات عذاب القبر (٢٣٣، ٢٤٥).

(٣) المصنف في إثبات عذاب القبر (٢٣٤). وأخرجه الترمذی (٢٣٠٨)، وابن ماجه (٤٢٦٧)، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٤٥٤) من طريق هشام بن يوسف به. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٤٤٢).

(٤) في حاشية الأصل: «بخظه عبد الرحمن بن مهدى».

(٥ - ٥) في م: «أسلم إليك الأهل والعيال».

فاغفر له^(١).

٧١٤٧- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا عبد الله بن عثمان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابن جريج قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: رأيت عبد الله بن عباس لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب فقام الناس عنه، قام ابن عباس فوقف عليه ودعا له^(٢).

٧١٤٨- ورؤينا عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال لابنه عبد الله: فإذا مت فلا تصحبنى نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني فسئوا^(٣) على التراب سئاً، فإذا فرغتم من قبري فامكثوا حول قبري قدر ما تنحرو جزوراً ويقسم لحمها فإني أستأنس بكم حتى أعلم ما أراجع به رسل ربي. أخبرناه أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدي يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق ابن منصور، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا حيوة بن شريح، أخبرني يزيد بن أبي حبيب، عن ابن^(٤) شماسة المهرى قال: حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت. فذكره^(٥). أخرجه مسلم في «الصحيح»^(٦).

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٠٥)، والطبراني في الدعاء (١٢١٥) من طريق سفيان به. وابن أبي شيبة (١١٨٠٧) من طريق منصور به.

(٢) المعرفة والتاريخ ١/٢٢٢. وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٠٢) من طريق ابن جريج به.

(٣) أي: وضعوه وضعا سهلاً. النهاية ٢/٤١٣.

(٤) في س: «أبي».

(٥) أخرجه أبو عوانة (٢٠٠) من طريق أبي عاصم به مطولاً.

(٦) مسلم (١٢١).

باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر

٧١٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد قال: سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال: حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج^(١)، عن أبيه أنه قال ليئنه: إذا أدخلتُموني قبري فضعوني في اللحد وقولوا: باسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ. وستوا على التراب سناً، وقرأوا عند رأسي أول «البقرة» وخاتمتها؛ فإنني رأيت / ابن عمر يستحب ذلك^(٢).

باب كراهية الذبح عند القبر

٧١٥٠- أخبرنا أبو حامد أحمد بن الوليد بن أحمد الزوزني، أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر (ح) وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا إبراهيم بن موسى البلخي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (لا عقر في الإسلام). قال عبد الرزاق: كانوا يعقرون عند القبر. يعنى بقره أو شيئاً. لم

(١) في ص ٣: «الجلجلاج».

(٢) تاريخ ابن معين ٤/٤٤٩، ٥٠٢ (٥٢٣٨، ٥٤١٣). وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٧/٢٣٠

من طريق مبشر بن إسماعيل الحلبي به.

يَذْكُرُ الزَّوْزَنِيُّ قَوْلَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ^(١).

بَابُ مَنْ كَرِهَ نَقْلَ الْمَوْتَى مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ

٧١٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ نُبَيْحٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ حُمِلَ الْقَتْلَى لِيُدْفَنُوا بِالْبَقِيعِ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَدْفِنُوا الْقَتْلَى فِي مَضَاجِعِهِمْ. بَعْدَمَا حَمَلَتْ أُمِّي أَبِي وَخَالِي عَدِيلَيْنِ ^(٢) لِيَتَدْفِنَهُمْ فِي الْبَقِيعِ فَرُدُّوا ^(٣).

٧١٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوَيْهَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ صُبَيْحٍ ^(٤)، حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [٢٨/٤] هَلَكَ بِفَحْلٍ ^(٥) فَقَالَ: أَدْفِنُونِي خَلْفَ النَّهْرِ.

- (١) عبد الرزاق (٦٦٩٠)، وأبو داود (٣٢٢٢). وأخرجه أحمد (١٣٠٣٢)، وابن حبان (٣١٤٦) من طريق عبد الرزاق به مطولاً، دون قول عبد الرزاق.
 (٢) أي على جنبي البعير. ينظر النهاية ١٩١/٣.
 (٣) أخرجه أبو داود (٣١٦٥)، والنسائي (٢٠٠٤) من طريق سفیان الثوري به. والترمذي (١٧١٧)، وابن ماجه (١٥١٦) من طريق الأسود به. وقال الترمذي: حسن صحيح، ونيح ثقة.
 (٤) في س: «صبيح». وينظر تهذيب الكمال ٢٥٢/١٤.
 (٥) فحل: موضع بالشام كانت فيه وقعة للمسلمين مع الروم. معجم البلدان ٨٥٣/٣.

ثُمَّ قَالَ: اِدْفُونِي حَيْثُ قُبِضْتُ^(١).

٧١٥٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن منصور ابن صفية، عن أمه قالت: مات أخ لعائشة رضي الله عنها بوادي الحبشة فحمل من مكانه، فأتيناها نُعزّيها فقالت: ما أجد في نفسي - أو: يحزُنني في نفسي - إلا أنني وددتُ أنه كان دُفِنَ في مكانه^(٢).

بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا، وَإِنْ كَانَ الْاِخْتِيَارُ فِيمَا مَضَى

٧١٥٤- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا عبد الله بن عثمان، أخبرنا عبد الله هو ابن المبارك، أخبرنا داود بن قيس، حَدَّثَنِي أُمِّي قَالَتْ: مَاتَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه بِالْعَقِيقِ، قَالَ دَاوُدُ: وَهُوَ عَلَى نَحْوِ مِنْ عَشْرَةِ أَمْيَالٍ. قَالَتْ: فَرَأَيْتُهُ حُمِلَ عَلَى أَعْنَاقِ الرِّجَالِ حَتَّى أَتَى بِهِ، فَأَدْخَلَ بِهِ الْمَسْجِدَ مِنْ نَحْوِ بَابِ دَارِ مَرْوَانَ، فَوُضِعَ عِنْدَ بُيُوتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله بِفِنَاءِ الْحَجَرِ فَصَلَّى الْإِمَامُ عَلَيْهِ، وَصَلَّيْنَا^(٣) عَلَيْهِ بِصَلَاةِ الْإِمَامِ^(٤).

٧١٥٥- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٨٦/٢٥ من طريق المصنف به.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٩/٣٥ من طريق يعقوب بن سفيان به.

(٣) في مصدر التخريج، وحاشية من: «صليت».

(٤) المعرفة والتاريخ ١/٢٢٤، ٢٢٥.

قال: قَدْ حُمِلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه مِنَ الْعَقِيقِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَحُمِلَ أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ رضي الله عنه مِنَ الْجُرْفِ ^(١).

٧١٥٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه تَوَفَّى بِالْحُبَشِيِّ عَلَى رَأْسِ أُمِّيَالٍ مِنْ مَكَّةَ فَتَقَلَّه ابْنُ صَفْوَانَ إِلَى مَكَّةَ ^(٢).

وَرُوَيْنَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه بِالصَّفَّاحِ أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى عَوَاتِقِ الرِّجَالِ حَتَّى دَفَّنَاهُ بِمَكَّةَ ^(٣).

بَابُ مَنْ حَوْلَ الْمَيِّتِ مِنْ قَبْرِهِ إِلَى آخِرِ لِحَاجَةِ

٧١٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِي وَأَبُو صَادِقٍ الْعَطَّارُ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٍ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ تَطْبُ نَفْسِي حَتَّى أَخْرَجْتُهُ فَدَفَنْتُهُ عَلَى حِدَةٍ ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٨/ ٨٣ من طريق أبي الحسين ابن الفضل به.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٥/ ٣٩ من طريق المصنف به.

(٣) تقدم تخريجه في (٧١٠٥).

(٤) أخرجه النسائي (٢٠٢٠) من طريق سعيد بن عامر به.

حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ فَإِذَا هُوَ كَيَوْمٍ وَضَعْتَهُ هُنَيْئَةً غَيْرَ / أُذُنِهِ ^(١). كَذَا رَوَاهُ، بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: إِنَّمَا هُوَ عِنْدَ أُذُنِهِ.

٧١٥٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي مَسَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: دُفِنَ أَبِي مَعَ رَجُلٍ فَكَانَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ حَاجَةٌ، فَأَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَمَا أَنْكَرْتُ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا شُعَيْرَاتٍ كُنَّ فِي لِحْيَتِهِ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ ^(٢).

بَابُ ^(٣) مَنْ كَرِهَ أَنْ يُحْفَرَ لَهُ قَبْرٌ غَيْرَهُ إِذَا كَانَ يُتَوَهَّمُ

بِقَاءِ شَيْءٍ مِنْهُ ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُكْسَرَ لَهُ عَظْمٌ

٧١٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا أَحَبُّ أَنْ أُدْفَنَ بِالْبَقِيعِ، لِأَنْ أُدْفَنَ فِي غَيْرِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ؛ إِنَّمَا هُوَ أَحَدُ رَجُلَيْنِ؛ إِمَّا ظَالِمٌ فَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ فِي جِوَارِهِ، وَإِمَّا صَالِحٌ

(١) البخارى (١٣٥١، ١٣٥٢). وفى حاشية الأصل: «لم يضبط فى أصل المصنف لفظ هنية».

وقال ابن حجر: وقوله: كيوم وضعت هنية غير أذنه. وقال عياض: فى رواية ابن السكن والنسفى:

غير هنية فى أذنه. وهو الصواب بتقديم «غير» وزيادة: «فى»، وفى الأول تغيير، قال: ومعنى قوله:

«هنية» أى شيئًا يسيرًا. فتح البارى ٣/ ٢١٦، ٢١٧.

(٢) أبو داود (٣٢٣٢). وسيأتى فى (١٢٨٠٤).

(٣) سقط هذا الباب من: ص ٣.

فلا أحبُّ أن تُنْبَسَ لِي عِظَامُهُ. قال: وأخبرنا مالك أنه بلغه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كَسُرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِ عَظْمِ الْحَيِّ^(١). قال الشافعي: تعني في المأثم.
٧١٦٠- قال الشيخ: [٢٩/٤] وقد روى هذا الحديث موصولاً مرفوعاً:

أخبرناه أبو طاهر محمد بن محمد بن محمّد بن محمّد بن مَحْمُودِ بْنِ رَجَمَةَ اللَّهِ، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن المَحْمَدِ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السُّلَمِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامِ بْنِ نَافِعِ الْجَمِيرِيِّ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ ابْنُ قَيْسٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَسُرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا»^(٢).

٧١٦١- وأخبرنا أبو طاهر،^(٣) أخبرنا أبو طاهر^(٣)، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن سعد بن سعيد أخى يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ مثل حديث داود^(٤).

٧١٦٢- وأخبرنا أبو الحسن العلوي، أخبرنا أبو حامد ابن الشرفي، حدثنا محمد بن يحيى غير مرة، حدثنا أبو أحمد الزبيرى، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «كَسُرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ

(١) المصنف في المعرفة (٢١٨٥)، والشافعي ٢٧٧/١، ومالك ٢٣٢/١، ٢٣٨.

(٢) عبد الرزاق (٦٢٥٦)، وعنه أحمد (٢٥٣٥٦). وأخرجه أحمد (٢٤٣٠٨)، وأبو داود (٣٢٠٧)، وابن

ماجه (١٦١٦) من طريق سعد بن سعيد به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٤٦).

(٣-٣) ليس في: س، م. وفوقه في الأصل: صح.

(٤) عبد الرزاق (٦٢٥٦). وأخرجه أحمد (٢٥٦٤٥) من طريق ابن جريج به.

ككسره حيًا^(١).

باب مَنْ رَأَى أَنْ يُدْفَنَ فِي أَرْضٍ مَمْلُوكَةٍ بِإِذْنِ صَاحِبِهَا

٧١٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن عمرو بن ميمون قال: رأيتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يُصابَ بأيام في المدينة. فذكر الحديث في مقتله، وفيه أنه قال لعبد الله بن عمر: انطلق إلى عائشة أم المؤمنين فقل: يقرأ عليك عمر ابن الخطاب السلام ولا تقل: أمير المؤمنين؛ فإنني لست اليوم للمؤمنين أميرًا، وقل: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبه. قال: فسلم فاستأذن، ثم دخل عليها فوجدها قاعده تبكي، فقال: يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن أن يدفن مع صاحبه. فقالت: قد كنت أريده لنفسى ولأوثرته اليوم على نفسى. قال: فجاء فلما أقبل قيل: هذا عبد الله بن عمر قد جاء. قال: ارفعوني. فأسنده رجل إليه فقال: ما لديك؟ قال: الذي تحب يا أمير المؤمنين، قد أذنت. فقال: الحمد لله، ما كان شيء أهما إلي من ذلك المضطجع، فإذا أنا قبضت فاحملوني، ثم سلم فقل: يستأذن عمر بن الخطاب. فإن أذنت لك فأدخلوني، وإن ردتني فردوني إلى مقابر المسلمين. وذكر الحديث، قال: فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن

(١) أخرجه ابن حبان (٣١٦٧)، والدارقطني في العلل ٤١١/١٤ من طريق أبي أحمد الزبيرى به. وقال

الذهبي ١٤٠١/٣: تفرد به الزبيرى هكذا.

عُمَرُ وَقَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. قَالَتْ: أَدْخِلُوهُ. فَأَدْخِلَ فَوُضِعَ هُنَاكَ مَعَ صَاحِبِيهِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ^(٢).

بَابُ النَّصْرَانِيَّةِ تَمُوتُ وَفِي بَطْنِهَا وَلَدٌ مُسْلِمٌ

٧١٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه دَفَنَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي / بَطْنِهَا وَلَدٌ مُسْلِمٌ فِي ٥٩/٤ مَقْبَرَةِ الْمُسْلِمِينَ^(٣).

٧١٦٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ أَنَّهُ دَفَنَ امْرَأَةً نَصْرَانِيَّةً فِي بَطْنِهَا وَلَدٌ مُسْلِمٌ فِي مَقْبَرَةِ لَيْسَتْ بِمَقْبَرَةِ النَّصَارَى وَلَا الْمُسْلِمِينَ^(٤).

(١) أخرجه ابن حبان (٦٩١٧) من طريق أبي عوانة به. والبخارى (١٣٩٢) من طريق حصين به. وتقدم طرف منه في (٥٣٢٠).

(٢) البخارى (٣٧٠٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٨٥، ١٠٢٤٠) عن ابن جريج به.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٨٦) عن ابن جريج به.

جماع أبواب التعزية باب الجلوس عند المصيبة

٧١٦٦- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، [٢٩/٤ظ] حدثنا محمد بن مثنى، حدثنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرتني عمرة قالت: سمعت عائشة رضي الله عنها قالت: لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة رضي الله عنهم جلس يعرف فيه الحزن، وأنا أنظر من صائر الباب - وهو شق الباب - فأتاه رجل فقال: إن نساء جعفر فذكر^(١) بكاء هن. فأمره أن ينهأ فذهب، ثم أتاه الثانية وقال: إنهن لم يطعنه. فقال: «انههن». فأتاه الثالثة فقال: والله غلبنا يا رسول الله. فزعمت أنه قال: «فاحث في أفواههن الثراب». فقلت: أرغم الله أنفك؛ لم تفعل ما أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء^(٢). رواه البخاري ومسلم في «الصحیح» عن محمد بن المثنى^(٣).

٧١٦٧- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سليمان بن كثير، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يعرف في وجه الحزن. قال:

(١) في س، م: «قد كثر».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٥) من طريق عبد الوهاب به. وأحمد (٢٤٣١٣)، ومسلم (٩٣٥)، والنسائي

(١٨٤٦)، وابن حبان (٣١٤٧) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٣) البخاري (١٢٩٩)، ومسلم (٩٣٥).

وَذَكَرَ قِصَّتَهُ ^(١).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَعْزِيَةِ أَهْلِ الْمَيِّتِ رَجَاءَ الْأَجْرِ فِي تَعْزِيَتِهِمْ

٧١٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي قَيْسُ أَبُو عُمَارَةَ مَوْلَى سَوْدَةَ بِنْتِ سَعْدِ مَوْلَاةِ بَنِي سَاعِدَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا فَلَا يَزَالُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى إِذَا قَعَدَ عِنْدَهُ اسْتَقْعَ فِيهَا، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ فَلَا يَزَالُ يَخُوضُ فِيهَا حَتَّى يَرْجِعَ مِنْ حَيْثُ خَرَجَ، وَمَنْ عَزَى أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَتِهِ ^(٢) كَسَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حُلَّ الْكِرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ^(٣).

٧١٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو مَنْصُورِ الظَّفَرِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ^(٤) الْأَدِمِيُّ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُيَيْدِ بْنِ نَاصِحِ النَّحْوِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَزَى مُصَابًا فَلَهُ

(١) أبو داود (٣١٢٢).

(٢) فى س، م: «مصيبة».

(٣) المصنف فى الصغرى (١١٧٩)، ويعقوب بن سفيان فى المعرفة والتاريخ ٣٣١/١. وأخرجه ابن ماجه (١٦٠١) من طريق خالد بن مخلد عن قيس به. وقال الذهبى ٣/١٤٠٣: تابعه خالد بن مخلد عن قيس هذا، وليس بحجة، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يلحق جده، فهو منقطع.

(٤ - ٤) فى ص ٣: «جعفر بن محمد». وينظر لسان الميزان ٣٩/٥.

مثل أجره»^(١). تَفَرَّدَ به عليُّ بنُ عاصِمٍ، وهو أحدُ ما أُنكِرَ عَلَيْهِ^(٢)، وقد روى أيضاً عن غيره^(٣)، واللَّهُ أعلمُ.

٧١٧٠- أخبرنا أبو الحسين ابنُ بشرانَ العدلُ ببغدادَ، أخبرنا أبو جعفرٍ الرزازُ، حدثنا محمدُ بنُ عبيدِ اللَّهِ المُنَادِي، حدثنا يونسُ بنُ محمدٍ، حدثنا خالدُ بنُ ميسرةَ أبو حاتمٍ وكانَ ينزلُ مَكَّةَ، عن معاويةَ بنِ قُرَّةَ، عن أبيه. فذَكَرَ الحديثَ في قِصَّةِ رَجُلٍ له بِنْتِي صَغِيرٌ يَأْتِيَانِ النَّبِيَّ ﷺ / وَأَنَّ بُنْيَةَ هَلَكَ فَمَنَعَهُ الحُزْنَ عَلَيْهِ أَن يَحْضُرَ الحَلْقَةَ فَلَقِيَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ بُنْيَةِ^(٤) فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ: فَعَزَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ أَيُّمَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيْكَ أَنْ تُمَتِّعَ بِهِ عُمُرَكَ، أَوْ لَا تَأْتِيَ عَدَاً أَبَاكَ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ فَفَتَحَهُ لَكَ؟». قَالَ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَا بَلَّ يَسْبِقُنِي إِلَى أَبْوَابِ الجَنَّةِ أَحَبُّ إِلَيَّ. قَالَ: «فَذَاكَ لَكَ». قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، أَهَذَا لِهَذَا خَاصَّةً أَوْ مَنْ هَلَكَ لَهُ طِفْلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ: «لَا بَلَّ مَنْ هَلَكَ لَهُ طِفْلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ»^(٥).

(١) المصنف في الآداب (٣٧٥). وأخرجه الترمذی (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٦٠٢) من طريق علي بن عاصم به، وقال الترمذی: غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث علي بن عاصم... ويقال: أكثر ما ابتلى به علي بن عاصم بهذا الحديث، نعموا عليه.

(٢) هو علي بن عاصم بن صهيب الواسطي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٢٩٠/٦، والجرح والتعديل ١٩٨/٦، وتهذيب الكمال ٥٠٤/٢٠، وسير أعلام النبلاء ٢٤٩/٩. وقال ابن حجر في التقريب ٣٩/٢: صدوق يخطئ ويصر، ورمى بالتشيع.

(٣) أخرجه تمام في فوائده (١١٢٠) من طريق عبد الحكيم بن منصور عن محمد بن سقوة به. وينظر: شعب الإيمان للمصنف ١٣/٧.

(٤) في س، م: «ابنه».

(٥) أخرجه النسائي (٢٠٨٧) من طريق خالد بن ميسرة به، دون قول الأنصاري. وأحمد (١٥٥٩٥)، =

[٣٠/٤] باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت

والدعاء له ولمن خلف

٧١٧١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّقَّار، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا نافع بن يزيد، أخبرني ربيعة بن سيف، حدثني أبو عبد الرحمن الحُبَلِيُّ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قَبَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فَلَمَّا رَجَعْنَا وَحَادِينَا بَابَهُ إِذَا هُوَ بامرأةٍ مُقْبِلَةٍ لَا نَظْنُهُ عَرَفَهَا فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟». قَالَتْ: جِئْتُ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ رَحِمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتُهُمْ وَعَزَيْتُهُمْ. قَالَ: «فَلَعَلِّكَ بَلَغَتْ مَعَهُمُ الْكُدَى؟». قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أُبْلَغَ مَعَهُمُ الْكُدَى وَقَدْ سَمِعْتِكَ تَذَكُرُ فِيهِ مَا تَذَكُرُ. قَالَ: «لَوْ بَلَغَتْ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتِ^(١) الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَيْبِكَ»^(٢). وَالْكَدَى الْمَقَابِرُ.

٧١٧٢- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا القاسم بن عبد الله بن عمر، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه قال: لَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَتِ التَّعْزِيَةُ سَمِعُوا قَائِلًا يَقُولُ: إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَاءً مِنْ

=والنسائي (١٨٦٩) مختصرًا من طريق معاوية بن قرة به.

(١) بعده في م: «باب».

(٢) الحاكم ١/٣٧٤ وصححه. وأخرجه أحمد (٦٥٧٤)، وأبو داود (٣١٢٣)، والنسائي (١٨٧٩)، وابن

حبان (٣١٧٧) من طريق ربيعة بن سيف به. وقال الذهبي ٣/١٤٠٣، ١٤٠٤: مع نظافة سنده من

مناكير ربيعة، قال البخاري: وابن يونس عنده مناكير.

كُلُّ مُصِيبَةٍ، وَخَلْفًا مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، وَدَرَكًَا مِنْ كُلِّ مَا فَاتَ، فَبِاللَّهِ فِتْقُوا، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا، فَإِنَّ الْمُصَابَ مَنْ حُرِمَ الثَّوَابَ^(١).

وَقَدْ رُوِيَ مَعْنَاهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ^(٢)، وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٣). وَفِي أَسَانِيدِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧١٧٣- أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُجَشَّرٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَائِدَةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَعْنِي الْوَالِيَّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَزَى رَجُلًا فَقَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَيَأْجُرُكَ»^(٤). وَهَذَا مُرْسَلٌ.

باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم وإكرامه

٧١٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ تَمِيمِ الْحَنْظَلِيُّ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَارَةَ، وَقَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُتِّمَ وَعُبِيدَ اللَّهِ ابْنِي^(٥) الْعَبَّاسِ نَلَعْتُ، إِذْ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ دَابَّةً فَقَالَ: «أَحْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ». فَجَعَلَنِي

(١) المصنف في المعرفة (٢١٨٨)، والدلائل ٢٦٨/٧، والشافعي ٢٧٨/١. وقال الذهبي ١٤٠٤/٣:

مرسل، والقاسم كذبه أحمد بن حنبل.

(٢) أخرجه الحاكم ٥٨/٣، والمصنف في الدلائل ٢٦٩/٧ من طريق جعفر به.

(٣) أخرجه الحاكم ٥٨/٣، والمصنف في الدلائل ٢٦٩/٧.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٨٧) من طريق أبي خالد به، وفيه: «يرحمه الله».

(٥) في الأصل، س: «ابن».

أمامه، ثُمَّ قَالَ لِقُتْمَ: «احْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ». فَجَعَلَهُ وِرَاءَهُ، مَا اسْتَحْيَا مِنْ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ أَنْ حَمَلَ قُتْمَ وَتَرَكَ عُيَيْدَ اللَّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِي ثَلَاثًا كُلَّمَا مَسَحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ». قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: مَا فَعَلَ قُتْمُ؟ قَالَ: اسْتَشْهَدَ. قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ أَعْلَمَ بِالْخَيْرَةِ. قَالَ: أَجَلٌ^(١).

٧١٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ بْنُ سَخْتُوبَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ^(٢) بِمَكَّةَ وَكَتَبَهُ لِي بِخَطِّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ كَيْسَانَ التَّحَوِيُّ بِبَغْدَادَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ^(٣)، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا شَكَأَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَوَّاهُ قَلْبَهُ فَقَالَ: «إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَنَّ قَلْبَكَ فَاطْعِمِ الْمَسَاكِينَ، وَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ»^(٤).

٧١٧٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ / بْنِ وَاسِعٍ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَى سَلْمَانَ أَنَّ رَجُلًا شَكَأَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَوَّاهُ قَلْبَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٤/٣٠٠ ظ]: «إِنْ أَرَدْتَ أَنْ

(١) الحاكم ١/ ٣٧٢، وفيه: عبد الله بن محمد الرقاشي. بدلًا من: عبد الملك. وقال الذهبي ٣/ ١٤٠٤: إسناده صالح.

(٢) حدث عن أبي الهيثم بمكة، حدث عنه المصنف وأبو صالح الحافظ المؤذن، قال عبد الغافر: العدل الثقة. المنتخب (٧٥).

(٣) في ص ٣: «زيد».

(٤) المصنف في الشعب (١١٠٣٤). وأخرجه أحمد (٧٥٧٦) من طريق حماد بن سلمة به.

يَلِينُ قَلْبَكَ فَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ وَأَطْعِمْنَهُ»^(١).

باب: مِمَّا^(٢) يُهَيِّأُ لِأَهْلِ الْمَيِّتِ مِنَ الطَّعَامِ

٧١٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ بِلَالِ الْبَزَّازِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الرَّبِيعِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ». أَوْ: «أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ»^(٣). جَعْفَرٌ هَذَا هُوَ ابْنُ خَالِدِ ابْنِ سَارَةَ مَخْزُومِيٌّ.

٧١٧٨- أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنُ خَالِدِ بْنِ سَارَةَ الْمَخْزُومِيٌّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، وَكَانَ صَدِيقًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: لَمَّا نَعِيَ جَعْفَرٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ»^(٤).

٧١٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ

(١) المصنف في الشعب (١١٠٣٥). وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٧/١٥٣ من طريق محمد بن واسع به. وقال الذهبي ٣/١٤٠٤: هو منقطع.

(٢) كتب فوقها في الأصل: «كذا في الأصل». وفي الحاشية: «لعله فيما». وفي س، م: «ما».

(٣) أخرجه أحمد (١٧٥١)، وأبو داود (٣١٣٢)، والترمذي (٩٩٨)، وابن ماجه (١٦١٠) من طريق سفيان بن عيينة به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) الحاكم ١/٣٧٢، والحميدي (٥٣٧).

ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أنها كانت إذا ماتت ميت من أهلها، فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلا^(١) أهلها وحامتها^(٢)، أمرت ببرمة من تلبينة^(٣) فطبخت، وصنعت ثريدا، ثم صببت التلبينة عليه ثم قالت: كلوا منها؛ فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن»^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن ابن بكير، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث^(٥).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لَوْلَى الْمَيِّتِ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ بِقَضَاءِ دَيْنِهِ

٧١٨٠- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري، أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تزال نفس المؤمن معلقةً بدينه حتى يقضى عنه»^(٦). كذا رواه جماعة عن سعد.

٧١٨١- وأخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة، حدثنا أبو

(١) في الأصل، س: «إلى».

(٢) حامة الإنسان: خاصة أهله. غريب الحديث للخطابي ٥٧٩/١.

(٣) التلبينة: حساء يعمل من دقيق أو نخالة أو نشا. تفسير غريب ما في الصحيحين ٢٤٨/١.

(٤) المصنف في الآداب (٦٥٤). وأخرجه أحمد (٢٤٥١٢)، والنسائي (٦٦٩٣) من طريق الليث به.

والبخاري (٥٦٨٩)، والنسائي في الكبرى (٧٥٧٢) من طريق عقيل به.

(٥) البخاري (٥٤١٧)، ومسلم (٢٢١٦).

(٦) المصنف في إثبات عذاب القبر (١٥٠). وأخرجه أحمد (١٠٥٩٩)، والترمذي (١٠٧٨) من طريق

زكريا به.

جَعْفَرِ مُحَمَّدُ بْنُ دُحَيْمٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْقَزَّازِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ يَعْنِي ابْنَ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ»^(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعْبَةُ^(٢) وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ^(٣).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لَوْلَى الْمَيِّتِ مِنَ التَّعْجِيلِ بِتَنْفِيزِ

وَصَايَاهُ بِالصَّدَقَةِ وَغَيْرِهَا

٧١٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ مَحْمُودِ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي. وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْتَيْتَ، أَوْ لَبَسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ»^(٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ عُندَرٍ عَنْ شُعْبَةَ^(٥).

٧١٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠١٥٦) عَنْ أَبِي نَعِيمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ بِهِ.

(٢) حَدِيثُ شُعْبَةَ لِأَبِي الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ (١٢٥).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٠٧٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٤١٣)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٠٢٦) مِنْ طَرِيقِ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ بِهِ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنَ الْأُولَى.

(٤) الْمَصْنُفُ فِي الزُّهْدِ الْكَبِيرِ (٢٤٣). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٣٠٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٤٢، ٣٣٥٤)،

وَالنَّسَائِيُّ (٣٦١٥) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ.

(٥) مُسْلِمٌ (٢٩٥٨).

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ أَبِي شَمَلَةَ^(١)، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ [٣١/٤] قَالَ: كُنْتُ أَصْغَرَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَكْثَرَهُمْ مِنْهُ سَمَاعًا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقْبَى لِلْوَالِدِ مِنْ بَرِّ الْوَالِدِ إِلَّا أَرْبَعُ؛ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ / وَالِدُعَاءُ لَهُ، وَإِنْفَادُ عَهْدِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَصَلَّةُ رَجْمِهِ، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِ»^(٢).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لَوْلَى الْمَيِّتِ مِنَ التَّصَدُّقِ عَنْهُ وَإِنْ لَمْ يُوَصِّ بِهِ

٧١٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمَّلِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا^(٣) وَأَظْنَتْهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ أَبِي مَرِيَمَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ أُخْرَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(٥).

(١) فى ص ٣: «سلمة».

(٢) أخرجه الخطيب فى الموضوع ٧٨/١، والجامع لأخلاق الراوى (١٦٢٢) من طريق أبى الحسين القطان به.

(٣) افتلت نفسها: ماتت فجأة ولم تمرض فتوصى. غريب الحديث لأبى عبيد ٢٣١/٢.

(٤) المصنف فى الصغرى (٢٣١٧). وأخرجه أحمد (٢٤٢٥١)، والبخارى (٢٧٦٠)، وأبو داود

(٢٨٨١)، والنسائى (٣٦٥١)، وابن ماجه (٢٧١٧)، وابن خزيمة (٢٤٩٩)، وابن حبان (٣٣٥٣)

من طريق هشام به.

(٥) البخارى (١٣٨٨)، ومسلم (١٠٠٤).

جماع أبواب البكاء على الميت

باب النهي عن النياحة على الميت

٧١٨٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ، حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: بايعنا رسول الله ﷺ فقراً علينا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المتحنة: ١٢]. ونهانا عن النياحة فقَبَضَتِ امرأةٌ يدها قالت: أسعدتني^(١) فلانة، أريد أن أجزيها. فما قال لها النبي ﷺ شيئاً، فانطلقت فرجعت فبايعها^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» بهذا اللفظ عن أبي معمر عن عبد الوارث^(٣).

٧١٨٦- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا تمام، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث، عن أيوب، عن حفصة، عن أم عطية قالت: بايعنا رسول الله ﷺ فقال: «لا تُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا». ونهانا عن النياحة فقَبَضَتِ امرأةٌ يدها فقالت: يا رسول الله إن فلانة أسعدتني وأنا أريد أن أجزيها. فلم يقل شيئاً، فذهبت ثم رجعت، يعنى فبايعها. قالت: فما وقت منا امرأة إلا أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ. أو: ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن مسدد هكذا وليس

(١) الإسعاد: قيام المرأة مع الأخرى في النياحة ترأسها. فتح الباري ٦٣٨/٨.

(٢) أخرجه الطبراني ٥٨/٢٥ (١٣٣) عن أبي خليفة به.

(٣) البخاري (٤٨٩٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٢٧) عن مسدد به مختصراً.

فيه أنه استثنى لها ما أرادت، بل فيه أنه لم يُجبها إلى ذلك حتى رجعت فبايعها^(١).

٧١٨٧- وقد أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدِّي يحيى ابن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا أبو معاوية، حدثنا عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية رضي الله عنها قالت: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يَشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾. قالت: منها النياحة. قالت: فقلت: يا رسول الله إنا لا نبي فلان، فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بُدَّ من أن أساعدتهم. فقال: «إلا ببني فلان»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم وغيره^(٣).

كذلك رواه عاصم بن سليمان الأحمول عن حفصة بنت سيرين، ولا أدري هل حفظ ما روى فيه من الإذن في الإسعاد أم لا؟ فقد رواه أيوب السختياني وهو أحفظ منه على ما ذكرنا، ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يذكر شيئاً من ذلك^(٤).

٧١٨٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أبو الربيع، حدثنا حماد،

(١) البخاري (٧٢١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٧٩٦)، والنسائي في الكبرى (١١٥٨٧)، وابن حبان (٣١٤٥) من طريق أبي معاوية به.

(٣) مسلم (٩٣٧).

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٧٩١، ٢٠٧٩٨)، ومسلم (٣٢/٩٣٦) من طريق هشام به.

حدثنا أيوب، عن محمد، عن أم عطية قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ مع البيعة أن [٤/٣١١ظ] لا ننوح، فما وقت منا امرأة إلا خمس نسوة؛ أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ. أو: ابنة^(١) أبي سبرة وامرأة معاذ^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن الحجاجي عن حماد وقال في الحديث: وامرأتان أو امرأة أخرى. وزواه مسلم عن أبي الربيع^(٣). وليس في رواية محمد بن سيرين أيضاً ما في رواية عاصم عن حفصة من الاستثناء.

٧١٨٩- وقد أخبرنا أبو حامد أحمد بن الوليد بن أحمد الزوزني، أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أخبرنا عبد الرزاق (ح) وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدي يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: أخذ النبي ﷺ على النساء حين بايعهن ألا يتحنن، فقلن: يا رسول الله إن نساء أسعدنا في الجاهلية، أفنسعدهن في الإسلام؟ فقال النبي ﷺ: «لا إسعاد في الإسلام»^(٤).

٧١٩٠- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

٦٣/٤

(١) في س: «امرأة».

(٢) أخرجه النسائي (٤١٩١) من طريق أبي الربيع به مختصراً.

(٣) البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦/٣١). وقال القاضي: معناه: لم يف ممن بايع مع أم عطية في الوقت الذي بايعت فيه من النسوة إلا خمس، لا أنه لم يترك النياحة من المسلمات غير خمس. إكمال المعلم ٢٠٦/٣.

(٤) عبد الرزاق (٦٦٩٠)، ومن طريقه أحمد (١٣٠٣٢)، والنسائي (١٨٥١)، وابن حبان (٣١٤٦). وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٧٤٨).

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَإِسْحَاقُ ابْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ - قَالَ: إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلْمَةَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ: غَرِيبٌ وَفِي أَرْضٍ غُرْبَةً لِأَبْكِيَنَّ عَلَيْهِ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ بِهِ. قَالَتْ: فَلَمَّا تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ إِذَا امْرَأَةٌ تُرِيدُ أَنْ تَأْتِيَنِي، فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا قَدْ أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ؟!». قَالَتْ: فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ عَنْهُ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: لِأَبْكِيَنَّهُ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ عَنْهُ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ، إِذْ أَتَتْ امْرَأَةٌ تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي مِنَ الصَّعِيدِ ^(١) فَاسْتَقْبَلَهَا. فَذَكَرَهُ، ^(٢) وَقَالَ ^(٣): فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكِهِ ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ^(٥).

وهذا في بُكَاءٍ يَكُونُ مَعَهُ نَدْبٌ أَوْ نِيَاحَةٌ، وَهَكَذَا مَا رَوَيْنَا فِيهَا مَضَى عَنْ عَائِشَةَ مِنْ بُكَاءٍ نِسَاءِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ^(٥).

(١) الصعيد: عوالى المدينة، وأصل الصعيد ما كان على وجه الأرض. صحيح مسلم بشرح النووى ٢٢٤/٦.

(٢ - ٣) فى م: «قالت».

(٣) المصنف فى المعرفة (٢١٩٢)، وابن راهويه فى مسنده (١٨٦٦). وأخرجه الحميدى (٢٩١)، وأبو يعلى (٦٩٥٥) عن سفيان بن عيينة به.

(٤) مسلم (٩٢٢).

(٥) تقدم تخريجه فى (٧١٦٦).

باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها

٧١٩١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم دُوقًا، حدثنا عَفَانُ، حدثنا أبان (ح) وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرني أبو عمرو ابن أبي جعفر، أخبرنا عبد الله بن شيرويه، حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا حَبَانُ ابن هلال، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، أن زيدًا حَدَّثَهُ، أن أبا سلام حَدَّثَهُ، أن أبا مالك الأشعري حَدَّثَهُ، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتزكوهن؛ الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالتجوم، والنياحة. وإن التائحة إذا لم تثب قبل موتها تُقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جوب!» لفظ حديث حَبَان^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن عَفَان، وعن إسحاق بن منصور عن حَبَان^(٢).

٧١٩٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: [٣٢/٤] «ثنتان في الناس وهما بهم كفر؛ النياحة، والطعن في النسب»^(٣). رواه مسلم

(١) أخرجه أحمد (٢٢٩١٢) عن عفان به. وأحمد (٢٢٩٠٣)، وابن حبان (٣١٤٣) من طريق أبان به.

وأحمد (٢٢٩٠٤) من طريق يحيى بن أبي كثير به.

(٢) مسلم (٩٣٤).

(٣) المصنف في الصغرى (١١٨٣). وأخرجه أحمد (٨٩٠٥) من طريق الأعمش به.

في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن أبي معاوية^(١).

٧١٩٣- أخبرنا أبو محمد ابن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول: خلال من خلال الجاهلية؛ الطعن في الأنساب، والنياحة. ونسي الثالثة. قال سفيان: يقولون: إنها الاستسقاء بالأنواء^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن علي بن المديني عن سفيان^(٣).

٧١٩٤- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا محمد بن ربيعة، عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري قال: لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة^(٤).

٧١٩٥- حدثنا الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله إماماً، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرّج، حدثنا بقیة بن الوليد، حدثنا أبو عائذ وهو عفير بن معدان، حدثنا عطاء بن أبي رباح، أنه كان عند ابن عمر وهو يقول: إن رسول الله ﷺ لعن

(١) مسلم (٦٧).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٣٧٢/٩ من طريق ابن الأعرابي به. والمصنف في الآداب (٥٥٦) من طريق سعدان بن نصر به.

(٣) البخاري (٣٨٥٠).

(٤) أبو داود (٣١٢٨). وأخرجه أحمد (١١٦٢٢) عن محمد بن ربيعة به. وقال الألباني في ضعيف أبي داود (٦٨٥): ضعيف الإسناد.

التَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ وَالْحَالِقَةَ وَالسَّالِقَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمَوْتَشِمَةَ^(١). وَقَالَ: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ فِي اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ أَجْرٌ»^(٢).

بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الدُّعَاءِ بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، وَضَرْبِ الْخَدِّ، وَشَقِّ الْجَيْبِ، وَنَشْرِ الشَّعْرِ، وَالْحَلْقِ، وَالْحَرْقِ، وَالْخَدَشِ

٧١٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْزِي ابْنَ مَسْعُودٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجَيْبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»^(٣).

٧١٩٧- / وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو دَرَّابْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ ابْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمُذَكَّرُ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ

(١) الحالقة: من تحلق شعرها عند المصيبة إذا حلت بها، والسالقة: السلقة، ويقال بالصاد، رفع الصوت عند المصيبة. وقيل: هو أن تصك المرأة وجهها وتمرشه. والأول أصح، والواشمة من الوشم: أن يفرز الجلد ببيرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر. والمستوشمة والموتشمة: التي يفعل بها ذلك. النهاية ٤٢٧/١، ٣٩١/٣، ١٨٩/٥.

(٢) أخرجه الطرسوسى فى مسند عبد الله بن عمر (٢٠)، وابن حبان فى المجروحين ١٩٨/٢ من طريق عفير بن معدان به. وقال الذهبى ١٤٠٨/٣: عفير وا.

(٣) المصنف فى الصغرى (١١٨٦).

النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ بُنْدَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ وَحَدَّثَهُ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ^(٢).

٧١٩٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْتِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٤) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». لَفْظُهُمَا سِوَاءٌ^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ^(٥).

٧١٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي بُرْدَةَ ابْنِ أَبِي مُوسَى

(١) أخرجه أحمد (٤١١١)، والنسائي (١٨٥٩)، وابن حبان (٣١٤٩) من طريق الأعمش به.

(٢) البخاري (١٢٩٧)، ومسلم (١٠٣/١٦٥).

(٣-٣) في حاشية الأصل: «عن عبد الله».

(٤) أخرجه أحمد (٣٦٥٨)، والترمذي (٩٩٩)، والنسائي (١٨٦١)، وابن ماجه (١٥٨٤) من طريق

سفيان به.

(٥) البخاري (١٢٩٤).

قالا: أغمى على أبي موسى فأقبلت امرأته [٣٢/٤] تصيحُ برّية^(١). قال^(٢): ثم أفاق فقال: ألم تعلمي أن رسول الله ﷺ قال: «إني بريء ممن خلق وخلق وخرق^(٣)؟» رواه مسلم في «الصحيح» عن عبد بن حميد وغيره عن جعفر بن عون، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن أبي بردة^(٤).

٧٢٠٠- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا الحكم بن موسى القنطري، حدثنا يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، أن القاسم بن مخيمرة حدثه قال: حدثني أبو بردة ابن أبي موسى قال: وجع أبو موسى وجعا فغشى عليه ورأسه في حجر امرأة من أهله فصاحت امرأة من أهله فلم يستطع أن يرد عليها، فلما أفاق قال: أنا بريء ممن برئ منه رسول الله ﷺ؛ فإن رسول الله ﷺ برئ من الصالفة^(٥) والحالفة والشاقة^(٦). أخرجه البخاري في «الصحيح» فقال: وقال الحكم بن موسى^(٧).

٧٢٠١- حدثنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمّد بن مَحْمُودِ الفقيه رَحِمَهُ اللهُ

(١) الرنة: الصوت عند البكاء. مشارق الأنوار ١/٢٩٢.

(٢) في س، م: «قال».

(٣) أخرجه النسائي (١٨٦٢)، وابن ماجه (١٥٨٦) من طريق جعفر بن عون به.

(٤) مسلم (١٠٤/...)، والبخاري (١٢٩٦).

(٥) في م: «السالفة».

(٦) أخرجه مسلم (١٠٤/١٦٧)، وابن حبان (٣١٥٢) من طريق الحكم بن موسى به.

(٧) البخاري (١٢٩٦) معلقًا.

إملاءً وقرأةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ الْخَلِيلِ الْقَطَّانُ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ النَّسَوِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَبَكَتْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ ابْنَةُ أَبِي مُرَّةَ فَأَفَاقَ فَقَالَ: أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ حَسَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ^(٢).

٧٢٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَامِلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى الرَّبَذَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَسِيدُ بْنُ أَبِي أَسِيدٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ الْمُبَايَعَاتِ قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَلَّا نَعْصِيَهُ فِيهِ، أَلَّا نَخْمِشَ وَجْهًا، وَلَا نَدَعُو وَيْلًا، وَلَا نَشُقَّ جَيْبًا، وَلَا نَنْشُرَ شَعْرًا^(٣).

٧٢٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ نَاجِيَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ﷺ فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ تَبْكِي عَلَيْهِ وَتَقُولُ: وَاجْبَلَاهُ. وَتُعَدِّدُ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: مَا قُلْتِ لِي شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ

(١) أخرجه ابن منده في الإيمان (٦٠٧) عن محمد بن الحسين القطان به.

(٢) مسلم (١٠٠٠/١٠٤).

(٣) أبو داود (٣١٣١). وقال الذهبي ١٤٠٩/٣: حميد مختلف في توثيقه.

قيل لى: أنت كذلك؟^(١). رواه البخارى في «الصحیح» عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل^(٢). ورواه عبثر عن حصين، وزاد: فلما مات لم تبيك عليه^(٣).

٧٢٠٤- أخبرنا أبو على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد، أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى أن تتبع جنازة معها رثة^(٤).

باب الرغبة في أن يتعزى بما أمر الله تعالى به

من الصبر والاسترجاع

٧٢٠٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا ابن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن / أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا حضرتم الميت أو المريض فقولوا خيراً؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون». فلما مات أبو سلمة قلت: يا رسول الله ما أقول؟ قال: [٣٣/٤] «قولي: اللهم اغفر لنا وله

(١) أخرجه ابن سعد ٥٢٩/٣ عن محمد بن فضيل به.

(٢) البخارى (٤٢٦٧).

(٣) أخرجه البخارى (٤٢٦٨) من طريق عبثر به.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٥٨٣) من طريق عبيد الله به. وأحمد (٥٦٦٨) من طريق مجاهد به. وقال الذهبي ١٤١٠/٣: أبو يحيى ضعف، وعند ابن ماجه: «راية» اهـ. قلت: عند ابن ماجه: «راية». بالنون لا بالياء.

وَأَعْقَبْنَا مِنْهُ عُقْبَى صَالِحَةً». فَقُلْتُهَا، فَأَعَقَبَنِي اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢).

٧٢٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ ابْنِ سَفِينَةَ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيئُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا. إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا». قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلْمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلْمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيْرُورٌ. فَقَالَ: «أَمَا ابْنَتْهَا فَتَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُغْنِيَهَا، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَ الْغَيْرَةَ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ^(٤).

٧٢٠٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الْحَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٦٦٠٨) عَنْ ابْنِ نَمِيرٍ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٦٦٧٥، ٦٦٧٦).

(٢) مُسْلِمٌ (٩١٩).

(٣) الْمُصَنَّفُ فِي الْأَدَابِ (١٠٦٦). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٦٦٣٥)، وَمُسْلِمٌ (٤/٩١٨) مِنْ طَرِيقِ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ بِهِ.

(٤) مُسْلِمٌ (٣/٩١٨).

عن مُجاهِدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ، عن عُمَرَ رضي الله عنه قال: نِعَمَ العِدْلانِ ونِعَمَ العِلاوَةِ^(١) ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^(٢) وَأَوْلَتِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ. نِعَمَ العِدْلانِ ﴿وَأَوْلَتِكَ هُمُ الْمَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦، ١٥٧]. نِعَمَ العِلاوَةِ^(٣).

٧٢٠٨- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: مرَّ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله بامرأةٍ عند قبرٍ وهي تبكي فقال لها: «أتقي الله واصبري». فقالت: إليك عني، فإنك لم تُصَبْ بمُصِيبَتِي. قال: ولم تعرفه. فقيل لها: هو رسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله. فأخذها مثل الموتِ فأتت باب رسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله فلم تجدْ عنده بوابينَ فقالت: يا رسولَ اللهِ إنني لم أعرفك. فقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: «إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ»^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس، وأخرجه مسلمٌ من أوجهٍ عن شعبة^(٥). وقال بعضهم في الحديث: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»:

٧٢٠٩- أخبرنا أبو صالح العنبري، أخبرنا جدي يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد يعنى ابن جعفر،

(١) العدلان: مثني عدل، وهو نصف الحمل على أحد شقي الدابة. والحمل عدلان. والعلوة ماجعل بين العدلين. مشارق الأنوار ٢/٦٩.

(٢) المصنف في الشعب (١٥٨٧)، والحاكم ٢/٢٧٠. وأخرجه سعيد بن منصور (٢٣٣ - تفسير) من طريق منصور به.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٤٥٨)، والبخاري (٧١٥٤)، وأبو داود (٣١٢٤)، وابن حبان (٢٨٩٥) من طريق شعبة به مطولاً ومختصراً.

(٤) البخاري (١٢٨٣)، ومسلم (٥/٩٢٦).

حدثنا شعبه، عن ثابتِ البُنانيِّ قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ^(٢).

٧٢١٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَارِيُّ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَوْجِّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدِانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَرْسَلَتِ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ ابْنِي قُبِضَ فَأْتِنَا، فَأَرْسَلْتُ يُقْرِئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ». فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ تُقْسِمُ لِيَأْتِيَنَهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَرَجُلٌ، فَدَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسَهُ تَقَعَّقُ^(٣)، حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنَّهَا شَنَّ. ففَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرَحِمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ»^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِانِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ عَاصِمٍ^(٥).

٧٢١١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٩٨٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ بِهِ. وَأَحْمَدُ (١٢٣١٧)، وَالنَّسَائِيُّ (١٨٦٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِهِ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (١٣٠٢)، وَمُسْلِمٌ (١٤/٩٢٦).

(٣) الْقَعْقَعَةُ: حِكَايَةُ صَوْتِ الشَّيْءِ الْيَابِسِ إِذَا حَرَكَ. فَتَحَ الْبَارِيُّ ١٥٧/٣.

(٤) الْمَصْنُفُ فِي الْأَدَابِ (١٠٦٥). وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٨٦٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ بِهِ. وَأَحْمَدُ

(٢١٧٧٩)، وَالْبُخَارِيُّ (٥٦٥٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣١٢٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٨٨) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمٍ بِهِ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (١٢٨٤)، وَمُسْلِمٌ (٩٢٣).

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَجَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا شَيْخٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ وَقَدْ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ قَالَ: قَالَ مَالِكُ أَبُو أَنَسٍ لَا مَرَأَتَهُ أُمَّ سُلَيْمٍ وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ: أَرَى هَذَا الرَّجُلَ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ يُحَرِّمُ الْخَمْرَ. فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى الشَّامَ فَهَلَكَ هُنَالِكَ، فَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ فَخَطَبَ أُمَّ سُلَيْمٍ فَكَلَّمَهَا فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ مَا مِثْلُكَ يُرَدُّ، وَلِكَئِنَّكَ امْرُؤٌ كَافِرٌ وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ، لَا يَصْلُحُ أَنْ أَتَزَوَّجَكَ. فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ دَهْرُكَ^(١). قَالَتْ: وَمَا دَهْرِي؟ قَالَ: الصَّفْرَاءُ وَالْبَيْضَاءُ. قَالَتْ: فَإِنِّي لَا أُرِيدُ صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ، أُرِيدُ مِنْكَ الْإِسْلَامَ. قَالَ: فَمَنْ لِي بِذَلِكَ؟ قَالَتْ: لَكَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَاَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ يُرِيدُ / النَّبِيَّ ﷺ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: «جَاءَكُمْ أَبُو طَلْحَةَ غُرَّةَ الْإِسْلَامِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ». فَجَاءَ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَتَزَوَّجَهَا عَلَى ذَلِكَ. قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا بَلَّغْنَا أَنْ مَهْرًا كَانَ أَعْظَمَ مِنْهُ أَنَّهَا رَضِيَتْ بِالْإِسْلَامِ مَهْرًا، فَتَزَوَّجَهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً مَلِيحَةً الْعَيْنَيْنِ فِيهَا صِغَرٌ، فَكَانَتْ مَعَهُ حَتَّى وُلِدَ مِنْهُ بُنْتَى، وَكَانَ يُحِبُّهُ أَبُو طَلْحَةَ حُبًّا شَدِيدًا، إِذْ مَرِضَ الصَّبِيُّ وَتَوَاضَعَ أَبُو طَلْحَةَ لِمَرَضِهِ أَوْ تَضَعَّعَ لَهُ، فَاَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَاتَ الصَّبِيُّ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ ﷺ: لَا يَنْعَيْنَنَّ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ أَحَدٌ ابْنَهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَنْعَاهُ لَهُ. فَهَيَّأَتْ الصَّبِيَّ وَوَضَعَتْهُ وَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: كَيْفَ ابْنِي؟ فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ

(١) يقال: ما ذاك دهرى، وما دهرى بكذا. أى: همتى وإرادتى. النهاية ١٤٥/٢.

ما كان مُنذُ اشتكى أسكَنَ مِنْهُ السَّاعَةَ. قال: فَلِلَّهِ الْحَمْدُ. فَأَتَتْهُ بَعْشَائِهِ فَأَصَابَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَتْ فَتَطَيَّبَتْ وَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَأَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا عَلِمَتْ أَنَّهُ طَعِمَ وَأَصَابَ مِنْهَا قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا قَوْمًا عَارِيَّةً لَهُمْ فَسَأَلُوهُمْ إِيَّاهَا، أَكَانَ لَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ فَقَالَ: لا. قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ أَعَارَكَ ابْنَكَ عَارِيَّةً ثُمَّ قَبِضَهُ إِلَيْهِ، فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ وَاصْبِرْ. فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ: تَرَكْتِنِي حَتَّى إِذَا وَقَعْتُ بِمَا وَقَعْتُ بِهِ نَعَيْتَ إِلَيَّ ابْنِي! ثُمَّ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَايِرِ لَيْتِكُمَا». فَتَلَقَّتْ مِنْ ذَلِكَ الْحَمْلَ، وَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَخْرُجُ مَعَهُ إِذَا خَرَجَ، وَتَدْخُلُ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَتُونِي بِالصَّبِيِّ». فَأَخَذَهَا الطَّلُقُ لَيْلَةَ قُرْبِهِمْ مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ أَدْخُلُ إِذَا دَخَلَ نَبِيِّكَ وَأَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ نَبِيِّكَ وَقَدْ حَضَرَ هَذَا الْأَمْرُ. فَوَلَدَتْ غُلَامًا يَعْنِي حِينَ قَدِمَا الْمَدِينَةَ، فَقَالَتْ لِابْنِهَا أَنَسٍ: انْطَلِقْ بِالصَّبِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَخَذَ أَنَسُ الصَّبِيَّ فَاَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَسُمُّ إِبْرَاهِيمًا وَعَنْمًا فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ قَالَ لِأَنَسٍ: «أَوْلَدْتَ ابْنَةً مِلْحَانَ؟». قَالَ: نَعَمْ. فَأَلْقَى مَا فِي يَدِهِ فَتَنَاوَلَ الصَّبِيَّ فَقَالَ: «أَتُونِي بِتَمْرَاتٍ عَجْوَةَ». فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ التَّمْرَ فَجَعَلَ يُحْنِكُ الصَّبِيَّ وَجَعَلَ الصَّبِيَّ يَتَلَمَّظُ^(١) فَقَالَ: «انظروا إلى حُبِّ الْأَنْصَابِ التَّمْرِ». فَحَنَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ ثَابِتٌ: وَكَانَ يُعَدُّ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ^(٢).

(١) التملظ: تتبع بقية الطعام باللسان في الفم. مشارق الأنوار ١/٣٥٨.

(٢) الطيالسي (٢١٦٨). وأخرجه أحمد (١٣٠٢٦) من طريق سليمان بن المغيرة به. وأحمد=

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ ثَابِتٍ، قِصَّةَ الْوَفَاةِ دُونَ مَا قَبَلَهَا مِنْ قِصَّةِ التَّرْوِيجِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ مُخْتَصَرًا^(١).

٧٢١٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِهْرَانِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ التَّاجِرُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ عَيَّاشُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ بِمَكَّةَ مُقْعَدَانِ وَكَانَ لهُمَا ابْنٌ يَحْمِلُهُمَا عُذْوَةً وَيَأْتِي بِهِمَا الْمَسْجِدَ فَيَضَعُهُمَا فِيهِ، ثُمَّ يَذْهَبُ فَيَكْتَسِبُ عَلَيْهِمَا، فَإِذَا أَمَسَى احْتَمَلَهُمَا فَأَقْلَبَهُمَا، فَقَدَّه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: مَاتَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَ أَحَدٌ لِأَخِي تَرَكَ ابْنُ الْمُقْعَدَيْنِ». ثُمَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَثِيرًا يَقُولُ ذَلِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ دَاوُدَ^(٢).

(١) = (١٢٧٩٥، ١٤٠٦٥)، ومسلم ١٦٨٩/٣ (٢٢/٢١٤٤)، وأبو داود (٤٩٥١)، وابن حبان (٤٥٣١) من طريق حماد به. والنسائي (٣٣٤١)، وابن حبان (٨١٨٧) من طريق جعفر به. وأتى به بعضهم مطولاً، وبعضهم مختصراً.

(١) مسلم ١٩٠٩/٤ (١٠٧/٢١٤٤)، والبخاري (١٣٠١، ١٥٠٢).

(٢) ابن عدى ١٤٩٥/٤. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥٩٦٧) من طريق أبي كامل به. وأخرجه =

٧٢١٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبيد بن إبراهيم الأسدي الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب قالوا: حدثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، حدثنا إسحاق بن محمد الفروي، حدثنا عبد الله بن عمر العمري، عن أخيه عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد ابن عبد الله بن جحش، عن أبيه، عن حمنة بنت جحش أنه قيل لها: قُتِلَ أخوك. فقالت: يَرَحْمَهُ اللهُ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. فقيل لها: قُتِلَ خَالِكُ حَمْرَةَ. فقالت: رَحِمَهُ اللهُ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. فقيل لها: قُتِلَ زَوْجُكَ. فقالت: واحزنأه! فقال النبي ﷺ: «إِنَّ لِلزَّوْجِ مِنَ الْمَرْأَةِ لَشُعْبَةً لَيْسَتْ لِشَيْءٍ»^(١).

٧٢١٤- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، حدثنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد، حدثنا إبراهيم بن عبد الله العباسي الكوفي، أخبرنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي ظبيان قال: كُنَّا نَعْرِضُ الْمَصَاحِفَ عِنْدَ عَلْقَمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَمَرَّ بِهِذِهِ الْآيَةُ: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]. قال: فسألناه عنها فقال: هو الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ

= ابن الأثير في أسد الغابة ٤٢٨/٦ من طريق الإسماعيلي به. وقال الذهبي ١٤١٣/٣: المدني وا.

(١) الحاكم ٤/٦١، ٦٢. وفيه: عبدان بن يزيد الدقاق. بدلاً من: عبد الرحمن بن حمدان الجلاب. وأخرجه ابن ماجه (١٥٩٠) من طريق الفروي به بدون ذكر عبيد الله المصغر. وقال الذهبي ١٤١٣/٣: غريب، وفيه: واحرباه. مكان: واحزنأه.

أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فِيرَضَى وَيُسَلِّمُ^(١).

وَرَوَى هَذَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه^(٢).

/بَابُ مَا يُرْجَى فِي الْمُصِيبَةِ بِالْأَوْلَادِ إِذَا احْتَسَبَهُمْ/

٦٧/٤

٧٢١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنِ مُحَمَّدٍ وَمَوْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّهْلِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ»^(٣). [ظ٣٤/٤] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنِ مَالِكٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٤).

٧٢١٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَدْمِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبْرِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَزَادَ: «لَمْ يَلْغُوا الْجَنَّةَ»^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ

(١) أخرجه المصنف فى الشعب (٩٩٧٦)، والثعلبى فى تفسيره ٣٢٩/٩ من طريق إبراهيم بن عبد الله به. وعبد الرزاق فى تفسيره ٢/٢٩٥، والطبرانى ١٢/٢٣ من طريق الأعمش به.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور - كما فى الدر المنثور ١٤/٥١٦.

(٣) مالك ١/٢٣٥، ومن طريقه أحمد (١٠١٢٠)، والترمذى (١٠٦٠)، والنسائى (١٨٧٤)، وابن حبان (٢٩٤٢).

(٤) البخارى (٦٦٥٦)، ومسلم (٢٦٣٢/١٥٠).

(٥) عبد الرزاق (٢٠١٣٩)، وعنه أحمد (٧٧٢١).

محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق^(١).

٧٢١٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مُسَدَّد، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن أبي صالح ذكوان، عن أبي سعيد أن نِسْوَةً اجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةَ إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ». فقالت امرأة: يا رسول الله واثنين؟ قال: «واثنين»^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن مُسَدَّد، ورواه مسلم عن أبي كامل عن أبي عوانة^(٣).

وقد رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة. ورواه شريك عن ابن الأصبهاني عن أبي صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة^(٤).

ورواه شعبة عن ابن الأصبهاني عن أبي صالح عن أبي سعيد^(٥). وعن ابن الأصبهاني عن أبي حازم عن أبي هريرة^(٦). زاد سهيل في روايته: «فتحتسبهم».

(١) مسلم (٢٦٣٢/١٥٠).

(٢) أخرجه أحمد (١١١٠٦)، والبخاري (١٢٤٩) من طريق عبد الرحمن بن الأصبهاني به.

(٣) البخاري (٧٣١٠)، ومسلم (٢٦٣٣).

(٤) أخرجه البخاري معلقاً عقب (١٢٤٩). وابن أبي شيبة (١١٩٨٧) عن شريك به.

(٥) أخرجه أحمد (١١٢٩٦)، والبخاري (١٠١، ١٠٢)، ومسلم (٢٦٣٤)، والنسائي في الكبرى

(٥٨٩٦، ٥٨٩٧)، وابن حبان (٢٩٤٤) من طريق شعبة به.

(٦) أخرجه البخاري عقب (١٠٢)، ومسلم (٢٦٣٤/١٥٣).

٧٢١٨- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحدث، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا عبد الله بن عمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصيب له ولدان أو ثلاثة لم يبلغوا الجنة فاحتسبهم كانوا له سترا من النار»^(١)

٧٢١٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل ابن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ». فقالت امرأة: أو اثنين يا رسول الله؟ قال: «أو اثنين»^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن قُتَيْبَةَ^(٣).

٧٢٢٠- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو يحيى ^(٤) زكريا بن يحيى الناقد، حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الجنة إلا

(١) المصنف في الشعب (٩٧٤٤).

(٢) أخرجه أحمد (٨٩١٦) عن قتيبة به. وابن حبان (٢٩٤١) من طريق الدراوردي به. وأحمد (٧٣٥٧)، والنسائي في الكبرى (٥٨٩٨) من طريق سهيل بنحوه.

(٣) مسلم (١٥١/٢٦٣٢).

(٤) بعده في م: «بن». وينظر تاريخ بغداد ٤٦١/١٠، وطبقات الحنابلة ١٠٦/١.

أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ».

٧٢٢١- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني القاسم بن زكريا، حدثنا يوسف بن حماد المعنى، حدثنا عبد الوارث. فذكره بمعناه، إلا أنه قال: «بفضل رحمته إياهم»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي معمر [٤/٣٥] عن عبد الوارث^(٢).

٧٢٢٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن علي الميموني بالرقية، حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال: حدثنا أبي، عن جدّه طلح بن معاوية، عن أبي زرعة ابن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتت امرأة النبي صلى الله عليه وآله فقالت: يا رسول الله قد دفنت ثلاثة من ولدي. فقال: «لقد احتظرت بحظار^(٣) شديد من النار»^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن عمر بن حفص^(٥).

٧٢٢٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن

(١) أخرجه النسائي (١٨٧٢)، وفي الكبرى (٢٠٠١)، وابن ماجه (١٦٠٥) عن يوسف بن حماد به، وليس عند النسائي في الصغرى: «إياهم». والبخاري (١٣٨١) من طريق عبد العزيز به.

(٢) البخاري (١٢٤٨).

(٣) احتظرت بحظار: أراد لقد احتميت بحمي عظيم من النار يقيك حرها ويؤمنك دخولها. النهاية ٤٠٤/١.

(٤) المصنف في الآداب (١٠٦٢). وأخرجه أحمد (٩٤٣٧)، والنسائي (١٨٧٧) من طريق حفص بن غياث به.

(٥) مسلم (١٥٥/٢٦٣٦).

محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضى، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، حدثنا أبو السليل، عن أبي حسان قال: قلت لأبي هريرة: مات لى ابنان فهل أنت مُحدّثى عن رسول الله ﷺ بحديثٍ تُطَيّبُ به أنفسنا عن موتانا؟ قال: نعم «صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ»^(١) الْجَنَّةِ، يَلْقَى أَحَدُهُمْ أَبُوهُ أَوْ أَبَاهُ فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ كَمَا أَخَذَ أَنَا بِصَنْفَةِ^(٢) ثَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَنْتَهَى حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ^(٣) الْجَنَّةَ»^(٤).

٦٨/٤ -٧٢٢٤- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد ابن حاتم الداربردى بمرّو، حدثنا أبو المثنى العنبرى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن التميمى. فذكره بمعناه إلا أنه قال: فقال: قال رسول الله ﷺ: «صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ»^(٥). رواه مسلم فى «الصحیح» عن محمد بن عبد الأعلى وغيره عن معتمر، وعن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد^(٦).

٧٢٢٥- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعى، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا عثمان بن الهيثم، حدثنا

(١) الدعاميص: جمع دعوّص، وهى دوية تكون فى مستنقع الماء، والدعوّص أيضا الدخّال فى الأمور؛ أى أنهم سياحون فى الجنة دخالون فى منازلهم لا يمنعون من موضع، كما أن الصبيان فى الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحُرّم ولا يحتجب منهم أحد. النهاية ١٢٠/٢.

(٢) صنفه الثوب: حاشيته، وقيل: بل الناحية التى فيها الهدب. تفسير غريب ما فى الصحيحين ١٢٥/١.

(٣) فى س: «إياه».

(٤) أخرجه أحمد (١٠٣٣١) من طريق سليمان به.

(٥) أخرجه المزى فى تهذيب الكمال ١٤٩/٨ من طريق يحيى به.

(٦) مسلم (٢٦٣٥).

عَوْفٌ، عن محمد بن سيرين، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهم الله وأبويهم الجنة بفضل رحمته». قال: «ويكونون على باب من أبواب الجنة فيقال لهم: ادخلوا الجنة. فيقولون^(١): حتى يجيء أبوانا. فيقال لهم: ادخلوا الجنة أنتم وأبواكم^(٢) بفضل رحمة الله»^(٣).

والأخبار فى هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرنا كفاية.

٧٢٢٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبى عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش (ح) وحدثنا الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان، حدثنا الإمام والدي، حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي، حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تعدون الرقوب فيكم؟». قالوا: هو الذى لا يولد له. قال: «ليس ذاك بالرقوب، ولكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئاً». قال: «فما تعدون الصرعة فيكم؟». قالوا: الذى لا تصرعه الرجال. قال: «ليس بذاك، ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب». لفظ حديث جرير، وفى حديث أبى معاوية تقديم وتأخير قال أولاً: «ما تعدون

(١) بعده فى س: «لا».

(٢) فى س، وحاشية الأصل: «أباؤكم».

(٣) المصنف فى الشعب (٩٧٤٧)، وفيه: الحسن بن الحسن. بدلاً من: إسحاق بن الحسن. وأخرجه أحمد (١٠٦٢٢)، والنسائي (١٨٧٥) من طريق عوف به.

فِيكُمْ الصُّرَعَةَ؟». قالوا: الَّذِي لَا تَصْرَعُهُ الرَّجَالُ. قال: «لَا وَلَكِنَّ الصُّرَعَةَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». قال: وقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «[٤/٣٥] مَا تَعْدُونَ فِيكُمْ الرَّقُوبَ؟». قال: قلنا: الرَّقُوبُ الَّذِي لَا يُولدُ لَهُ. قال: «لا، وَلَكِنَّ الرَّقُوبُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمِ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا»^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن أبي بكرِ ابنِ أبي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عن أبي مُعَاوِيَةَ، وعن قُتَيْبَةَ وَعُثْمَانَ عن جَرِيرٍ^(٢).

٧٢٢٧- وأخبرنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يونسُ بنُ حَبِيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا حَمَادُ بنُ سلمَةَ، عن أبي سِنانٍ قال: دَفَنْتُ ابْنِي سِنانًا، وَأبو طَلْحَةَ الْخَوْلَانِيُّ جَالِسٌ عَلَيَّ شَفِيرِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أبي موسى قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَبِضَ اللَّهُ ابْنَ الْعَبْدِ قَالَ لِمَلَائِكَتِهِ: مَا قَالَ عَبْدِي؟ قَالُوا: حَمِدَكَ وَاسْتَرَجَعَ. قال: ابْنُو آلِهِ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ»^(٣).

٧٢٢٨- وأخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ، أخبرنا أبو العباسِ عبدُ اللَّهِ بنُ يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ، عن محمدِ بنِ أبي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيِّ، حدثنا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، حدثنا عبدُ رَبِّهِ بنُ بَارِقِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنِي جَدِّي سِمَاكُ بنُ الْوَلِيدِ الْحَنْفِيُّ، عن

(١) أخرجه أحمد (٣٦٢٦)، وأبو داود (٤٧٧٩) من طريق أبي معاوية به. وابن حبان (٢٩٥٠) من طريق جرير به. ومسلم (١٠٦/٢٦٠٨)، وابن حبان (٥٦٩١) من طريق الأعمش به.

(٢) مسلم (٢٦٠٨/...).

(٣) الطيالسي (٥١٠). وأخرجه أحمد (١٩٧٢٥)، والترمذي (١٠٢١)، وابن حبان (٢٩٤٨) من طريق حماد به. وقال الترمذي: حسن غريب. وقال الذهبي ٣/١٤١٥: الضحاك عن أبي موسى مرسل.

ابن عباس، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من كان له فرطان^(١) من أمّتي أدخله الله الجنة». فقالت عائشة رضي الله عنها: وواحدة يا رسول الله؟ قال: «واحدة يا موفقة». ثم قال رسول الله ﷺ: «فمن لم يكن له من أمّتي فرط، فأنا فرط من لم يكن له فرط، لم يصابوا بمثلي»^(٢).

٧٢٢٩- وحدثنا الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله، أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن عليّ الدقاق، حدثنا محمد بن إبراهيم العبدي، حدثنا عيسى بن إبراهيم البركي، حدثنا عبد ربه بن باري الحنفي. فذكره بمعناه^(٣).

باب الرخصة في البكاء بلا نذب ولا نياحة

٧٢٣٠- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان التهدي، عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ بابنة ابنته ونفسها تقعع كأنها في شئ فقال رسول الله ﷺ: «لله ما أخذ ولله ما أعطى، وكلّ إلى أجل مسمى». قال: وبكى فقال له سعد بن عبادة: يا رسول الله / أتبكي وقد نهيت عن البكاء؟ فقال رسول الله ﷺ: ٦٩/٤

(١) يقال: افترط فلان ابنا له صغيرا. إذا مات قبله. النهاية ٣/ ٤٣٤.

(٢) أخرجه أحمد (٣٠٩٨)، والترمذي (١٠٦٢) من طريق عبد ربه بن باري به. وقال الترمذي: حسن

غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن باري، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة.

(٣) المصنف في الشعب (٩٧٥١).

«إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرَحِمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ»^(١).
 رواه مسلمٌ في «الصحیح» عن أبي بكرِ ابنِ أبي شیبَةَ عن أبي معاويةَ،
 وأخْرَجَهُ البخاریُّ مِنْ أَوْجِهِ عَنْ عاصِمِ الْأَحْوَلِ^(٢).

٧٢٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي
 وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ، عَنْ
 ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ
 بِأَبِي إِبْرَاهِيمَ». ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفِ امْرَأَةٍ قَيْنٍ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو سَيْفٍ.
 فَاذْهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهُ وَاذْهَبَتْ مَعَهُ فَانْتَهَيْنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ
 بِكَبِيرِهِ. قَالَ: وَالْبَيْتُ مُمْتَلِئٌ دُخَانًا. قَالَ: فَأَسْرَعْتُ الْمَشَى بَيْنَ يَدَيْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُ أَبَا سَيْفٍ فَقُلْتُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٣٦/٤] أَمْسِكَ
 أَمْسِكَ. فَأَمْسَكَ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ
 أَنْ يَقُولَ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ^(٣)
 فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ،
 وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضَى رَبَّنَا، وَاللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمَ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي

(١) أخرجه أحمد (٢١٧٧٩)، وابن حبان (٣١٥٨) من طريق أبي معاوية به. وتقدم في (٧٢١٠).

(٢) مسلم (٩٢٣)، والبخارى (١٢٨٤، ٥٦٥٥).

(٣) يكيد بنفسه: أي يوجد بها. غريب الحديث لابن الجوزي ٣٠٦/٢.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٠١٤) عن هاشم أبي النضر به. وأبو داود (٣١٢٦)، وابن حبان (٢٩٠٢) من طريق

سليمان به.

«الصحيح» عن هُدْبَةَ وَشَيْبَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: وَرَوَاهُ مُوسَى عَنْ سُلَيْمَانَ^(١).

٧٢٣٢- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ إِلَى النَّخْلِ، فَإِذَا ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَتَبْكِي وَأَنْتَ تَنْهَى النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَنْهَ عَنِ الْبُكَاءِ، إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنِ التُّوْحِ، صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ؛ صَوْتِ عِنْدَ نَعْمَةٍ لَهْوٍ وَلَعِبٍ وَمَزَامِيرِ شَيْطَانٍ، وَصَوْتِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ خَمْسِ وُجُوهِ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةٍ، وَهَذَا هُوَ رَحْمَةٌ، وَمَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، يَا إِبْرَاهِيمُ لَوْلَا أَنَّهُ أَمَرَ حَقًّا وَوَعَدَ صِدْقًا وَأَنَّ آخِرَنَا سَيَلْحَقُ بِأَوْلَانَا، لَحَزِنَا عَلَيْكَ حُزْنًا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا، وَإِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ، تَبْكِي الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلَا نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ»^(٢).

٧٢٣٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعَلَّى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَكَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،

(١) مسلم (٢٣١٥)، والبخارى (١٣٠٣).

(٢) أخرجه الترمذى (١٠٠٥) من طريق ابن أبي ليلى به. وقال الترمذى: حديث حسن.

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَةٍ فَقَالَ: «أَقْدَ قَضَى؟». فقالوا: لا يا رسول الله. فبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكَوْا فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بَدْمَعَ الْعَيْنِ وَلَا يَحْزِنُ الْقَلْبَ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا- وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ- أَوْ يَوْحَمُ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَصْبَغَ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَّادٍ^(٢).

بَابُ مَنْ رَخَّصَ فِي الْبُكَاءِ إِلَى أَنْ يَمُوتَ الَّذِي يُبْكَى عَلَيْهِ

٧٢٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنَجِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَتِيكِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَتِيكٍ وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ، فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ». فَصَاحَ النَّسْوَةُ وَبَكَيْنَا، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكٍ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: / «دَعِهِنَّ، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِيَةً». قالوا: وما الوجوبُ يا رسول الله؟ قال: «إِذَا مَاتَ»^(٣).

(١) المصنف في الصغرى (١١٨٨)، والشعب (١٠١٦٥). وأخرجه ابن حبان (٣١٥٩) من طريق ابن وهب به.

(٢) البخارى (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤).

(٣) الموطأ برواية ابن بكير (ص ٧٣- مخطوط)، وبرواية يحيى ١/ ٢٣٣، ٢٣٤، ومن طريقه أبو داود (٣١١١)، والنسائى (١٨٤٥)، وابن حبان (٣١٨٩، ٣١٩٠).

٧٢٣٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد ابن السَّمَاك، حدثنا [٣٦/٤] الحسن بن مكرم، حدثنا عثمان بن عمرو، حدثنا أسامة بن زيد، حدَّثني الزُّهري، عن أنس بن مالك قال: لَمَّا رَجَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ من أُحُدٍ سَمِعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ يَبْكِينَ فَقَالَ: «لَكِنَّ حَمْرَةَ لَا بَوَاكِي لَهُ». فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَبَكِينَ لِحَمْرَةَ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ: «يَا وَيْحَهُنَّ مَا زِلْنَ يَبْكِينَ مُنْذُ الْيَوْمِ، فَلْيَبْكِينَ»^(١)، وَلَا يَبْكِينَ عَلَيَّ هَالِكٌ بَعْدَ الْيَوْمِ»^(٢).

وَقَدْ قِيلَ: عَنْ أُسَامَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

٧٢٣٦- حدثنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحْبُوبِيُّ، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَسَمِعَ نِسَاءَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَبْكِينَ عَلَيَّ هَلِكَاهُنَّ فَقَالَ: «لَكِنَّ حَمْرَةَ لَا بَوَاكِي لَهُ». فَجِئْنَا نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَبَكِينَ عَلَيَّ حَمْرَةَ عِنْدَهُ، وَرَقَدَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ: «يَا وَيْحَهُنَّ إِنَّهُنَّ لَهُنَّ حَتَّى الْآنَ، مُرُوهُنَّ فَلْيُرْجِعْنَ، وَلَا يَبْكِينَ عَلَيَّ هَالِكٌ بَعْدَ الْيَوْمِ»^(٣).

وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَبْكِينَ عَلَيَّ هَالِكٌ بَعْدَ الْيَوْمِ». إِنْ أَرَادَ بِهِ الْعُمُومَ كَانَ كَقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَتِيكَ: «فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِيَةً». وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ

(١) في س، م: «فليسكن».

(٢) الحاكم ١/ ٣٨١. وأخرجه أبو يعلى (٣٦١٠) من طريق أسامة بن زيد به.

(٣) الحاكم ٣/ ١٩٥. وأخرجه أحمد (٤٩٨٤، ٥٥٦٣)، وابن ماجه (١٥٩١) من طريق أسامة به.

على هالكٍ من شهداءٍ أُحْدِ، فكأنَّه قال: حَسْبُكَنَّ ما بَكَيْتُنَّ عَلَيْهِم. وقد وردت الرُّخْصَةُ في البُكاءِ بَعْدَ المَوْتِ بِدَمْعِ العَيْنِ وَحُزْنِ القَلْبِ، فيكونُ حَدِيثُ جابِرِ بنِ عَتِيكٍ مَحْمُولاً على الاختيارِ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

بابُ سِياقِ اَخبارٍ تَدُلُّ على جَوازِ البُكاءِ بَعْدَ المَوْتِ

٧٢٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحاقَ القاضِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ قال: نَعَى رسولُ اللَّهِ ﷺ جَعْفَرًا وَزَيْدَ بْنَ حارِثَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَواحَةَ، نَعَاهُمْ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ خَبْرُهُمْ، نَعَاهُمْ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفانِ^(١). رَواهُ البُخارِيُّ في «الصحيح» عن سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ^(٢).

وقد رُوينا عن أَنَسِ بْنِ مالِكٍ أَنَّهُ قال: شَهِدنا ابْنَةَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ ورسولُ اللَّهِ ﷺ جالِسٌ على القَبْرِ، فرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدَمَعانِ^(٣).

٧٢٣٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحافظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقوبَ الحافظُ وَأَبُو الفَضْلِ الحَسَنُ بْنُ يَعْقوبَ قالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ الفَرَّاءُ، أَخْبَرَنَا يَعْلى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُتَيْنٍ يَزِيدُ بْنُ كَيْسانَ،

(١) أَخْرَجَهُ البُخارِيُّ (٤٢٦٢)، والنسائي (١٨٧٧) من طريق حماد بن زيد به. والبخاري (٣٧٥٧) من طريق حميد به.

(٢) البخاري (٣٦٣٠).

(٣) تقدم في (٧١٢٧، ٧١٢٨).

عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: زار رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، ثم قال: «استأذنت ربي أن أزور قبرها فأذن لي، واستأذنته أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، فزوروا القبور؛ فإنها تذكروا الموت»^(١). أخرجه مسلم من حديث يزيد^(٢).

٧٢٣٩- وأخبرنا أبو عبد الله، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا محمد بن عبيد، حدثنا يزيد. فذكره^(٣). رواه مسلم في بعض النسخ عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن محمد بن عبيد^(٤).

٧٢٤٠- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، أن محمد بن عمرو أخبره، أن سلمة بن [٣٧/٤] الأزرق كان جالساً عند ابن عمر بالسوق فمرّ بجنائز يئكي عليها قال: فعاب ذلك ابن عمر وانتهره، قال: فقال سلمة: لا تقل ذلك يا أبا عبد الرحمن، فأشهد على أبي هريرة لسمعته يقول: مرّ على النبي ﷺ بجنائز وأنا معه ومع عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(١) المصنف في الصغرى (١١٩٥)، والحاكم ١/ ٣٧٥. وأخرجه ابن حبان (٣١٦٩) من طريق يعلى بن عبيد به.

(٢) مسلم (٩٧٦).

(٣) أخرجه أحمد (٩٦٨٨)، وأبو داود (٣٢٣٤)، والنسائي (٢٠٣٣)، وابن ماجه (١٥٧٢) من طريق محمد بن عبيد به.

(٤) مسلم (١٠٨/٩٧٦).

وَنِسَاءٌ يَبْكِينَ عَلَيْهَا فزَبْرَهُنَّ^(١) عُمَرُ وَانْتَهَرَهُنَّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُهُنَّ يَا عُمَرُ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَالْعَهْدَ حَدِيثٌ». قالوا: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ هَذَا؟ قال: نَعَمْ. قال ابنُ عُمَرَ: فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. مَرَّتَيْنِ^(٢).

٧٢٤١- أخبرنا أبو بكر ابنُ فُورَكَ، أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرِ بنِ أَحْمَدَ بنِ فَارِسِ الْأَصْبَهَانِيِّ، حدثنا أبو بشرٍ يُونُسُ بنُ حَبِيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيَالِسِيُّ، حدثنا حَمَادُ بنُ سلمَةَ، عن علي بن زَيْدٍ، عن يوسُفَ بنِ مِهْرَانَ، عن ابنِ عباسٍ قال: بَكَتِ النِّسَاءُ عَلَى رُقيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَجَعَلَ عُمَرُ ﷺ يَنْهَاهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ يَا عُمَرُ». قال: ثُمَّ قال: «إِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهُ مَهْمَا يَكُنْ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ فَمِنْ الرِّحْمَةِ، وَمَا يَكُونُ مِنَ اللِّسَانِ وَالْيَدِ فَمِنْ الشَّيْطَانِ». قال: وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَبْكِي عَلَى شَفِيرِ قَبْرِ رُقيَّةَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسُحُ الدَّمْعَ عَنْ وَجْهِهَا بِالْيَدِ. أو قال: بِالثَّوبِ^(٣).

وَهَذَا وَإِنْ كَانَ غَيْرَ قَوِيٍّ، فَقَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا- وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ- أَوْ يَرْحَمُ»^(٤). يَدُلُّ عَلَى مَعْنَاهُ وَيَشْهَدُ لَهُ بِالصَّحَّةِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

(١) فزبرهن: أي نهرهن وأغلظ لهن في القول. ينظر مشارق الأنوار ١/٣٠٩.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٩٥)، وعبد الرزاق (٦٦٧٤)، ومن طريقه أحمد (٧٦٩١)، وابن حبان (٣١٥٧). وأخرجه ابن ماجه (١٥٨٧) من طريق هشام بن عروة به، وعنده بدون ذكر قصة ابن عمر. والنسائي (٥٨٨٩) من طريق محمد بن عمرو به. وقال الذهبي ٣/١٤١٨: ... وسلمة بن الأزرق لا يعرف، لكن كون ابن عمر قبل خبره دل على قوة حديثه عنه...

(٣) الطيالسي (٢٨١٧). وأخرجه أحمد (٣١٠٣) من طريق حماد بن سلمة به مطولاً.

(٤) تقدم تخريجه في (٧٢٣٣).

٧٢٤٢- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني رحمه الله، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق قال: لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بنى المغيرة يبكين عليه، فقيل لعمر رضي الله عنه: أرسل إليهن فانههن لا يلعنك عنهن شئ تكرهه. فقال عمر: ما عليهن أن يهرقن دموعهن على أبي سليمان ما لم يكن نقعا أو لقلقة^(١).

٧٢٤٣- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالا: حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس، أن فاطمة عليها السلام بكت أباه فقالت: ^(٢) يا أبتاه من ربّه ما أدناه، يا أبتاه إلى جبريل أنعا، يا أبتاه جنة الفردوس مأواه ^(٣). زاد فيه حماد ابن زيد عن ثابت ^(٤): يا أبتاه أجاب ربّا دّعا. ومن ذلك الوجه أخرجه البخاري في «الصحيح»^(٤).

(١) اللقلقة: أراد الصياح والجلبة عند الموت، والنقع: وضع التراب على الرؤوس. النهاية ٤/٢٦٥، ١٠٩/٥، وينظر فتح الباري ٣/١٦١.

والأثر أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٦/٢٧٨ من طريق المصنف به، وفي ١٦/٢٧٧ من طريق أبي معاوية به. والبخاري في التاريخ الصغير ١/٧١ من طريق الأعمش به.

(٢ - ٣) سقط من: ص ٣.

(٣) عبد الرزاق (٦٦٧٣)، ومن طريقه أحمد (١٣٠٣١)، والنسائي (١٨٤٣)، وابن حبان (٦٦٢١).

(٤) البخاري (٤٤٦٢).

بابُ سياقِ اخبارٍ تدلُّ على أنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ بالنِّيَّاحَةِ عَلَيْهِ،

وما رُوِيَ عن عائشة رضي الله عنها في ذلك

٧٢٤٤- أخبرنا أبو بكر ابنُ فُورَكَ رَحِمَهُ اللهُ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يُونُسُ بنُ حَبِيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن ابنِ عُمَرَ، عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ بالنِّيَّاحَةِ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ»^(١). «أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ هَكَذَا»^(٢).

٧٢٤٥- وأخبرنا أبو صالحِ ابنُ أبي طاهرٍ، أخبرنا جَدِّي يَحْيَى بنُ مَنْصُورٍ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ، حدثنا محمدٌ يَعْنِي ابنَ جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ قال: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن ابنِ عُمَرَ، عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «المَيِّتُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ [٣٧/٤] فِي قَبْرِهِ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عن محمدِ بنِ بَشَّارٍ، وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ عن عبدانَ عن أبيه عن شُعْبَةَ^(٤)، وَأَخْرَجَاهُ أَيضًا مِنْ حَدِيثِ ابنِ أَبِي عَرُوبَةَ عن قَتَادَةَ هَكَذَا^(٥).

(١) المصنف في إثبات عذاب القبر (١٤٥)، والطيالسي (١٥). وأخرجه النسائي (١٨٥٢)، ابن ماجه (١٥٩٣) من طريق شعبة به.

(٢) في حاشية الأصل: «ضرب عليه في أصل المؤلف». وسيأتي تخريجه في الرواية التالية.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٩٣) عن محمد بن بشار به. وأحمد (٣٥٤) عن محمد بن جعفر غندر به.

(٤) مسلم (١٧/٩٢٧)، والبخارى (١٢٩٢).

(٥) البخارى عقب (١٢٩٢) تعليقا، ومسلم (٩٢٧/...).

٧٢٤٦- وحدثنا أبو الحسن العلوي، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد ابن الحسن الحافظ، حدثنا أحمد بن الصباح الدولابي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة، عن أبي بكر ابن حفص قال: سمعت ابن عمر، عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الميت يعذب ببكاء الحي»^(١).

٧٢٤٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن حفصة بكت على عمر رضي الله عنه فقال: مهلاً يا بنية، ألم تعلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه»^(٢)؟ رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن محمد بن بشر، وأخرجه من حديث أبي صالح عن ابن عمر بمعناه في البكاء^(٣).

٧٢٤٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عمرو المستملي ومحمد بن شاذان قالا: حدثنا علي بن حنبل، حدثنا علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، عن أبي بردة ابن أبي موسى، عن أبيه قال: لما طعن عمر رضي الله عنه جعل صهيب يقول: وأخاه. فقال له عمر: يا صهيب، أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الميت يعذب ببكاء

(١) أخرجه البغوي في الجعديات (٥٧٠) من طريق شعبة به.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٨)، والنسائي (١٨٤٧) من طريق عبيد الله بن عمر به.

(٣) مسلم (١٦/٩٢٧، ١٨).

الحَيِّ؟ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْخَلِيلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهِّرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ^(١).

٧٢/٤ ٧٢٤٩- / أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَبْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا طَعِنَ عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَقَالَ: يَا حَفْصَةُ، أَمَا سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُعْوَلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ»؟ وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمُعْوَلَّ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ^(٢)؟ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ التَّاقِدِ عَنْ عَفَّانَ^(٣).

٧٢٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرِو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الطَّائِثِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ وَالْمُغِيرَةَ بْنُ شُعْبَةَ أَمِيرٌ عَلَى الْكُوفَةِ، فَخَرَجَ الْمُغِيرَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَقِيَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: مَا هَذَا النَّوْحُ فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالُوا: تُوَفِّي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: قَرِظَةُ بْنُ كَعْبٍ. فَنِيحَ عَلَيْهِ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَى لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ،

(١) البخارى (١٢٩٠)، ومسلم (١٩/٩٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٨) عن عفان به. وابن حبان (٣١٣٢) من طريق حماد به.

(٣) مسلم (٢١/٩٢٧).

فَمَنْ كَذَبَ عَلِيَّ فليَتَّبِرْهُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». وَإِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ مُخْتَصِرًا، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ^(٢).

٧٢٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّيْدَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ بِالْكَوْفَةِ عَلَى قَرِظَةَ بْنِ كَعْبٍ، وَزَعَمَ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيَّ مُتَعَمِّدًا فليَتَّبِرْهُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «[٣٨/٤] مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»^(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ^(٤).

٧٢٥٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ»^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي

(١) أخرجه أحمد (١٨١٤٠)، والترمذي (١٠٠٠) من طريق سعيد به.

(٢) البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٩٣٣).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٢٣٧) من طريق محمد بن قيس به.

(٤) مسلم (٩٣٣).

(٥) أخرجه أحمد (٦١٨٢) من طريق عمر بن محمد به.

«الصحيح» عن حرملة بن يحيى^(١).

٧٢٥٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عائشة رضي الله عنها ذكرت عندها قول ابن عمر في الموعول عليه يُعَذَّبُ بكاءِ أهله عليه، فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، سمع شيئاً فلم يحفظه، إنما مرَّ بجزارة رجل من اليهود فجعل أهله يبكونه، فقال رسول الله ﷺ: «إنهم ليكونون وإنه ليُعَذَّبُ»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي الربيع عن حماد^(٣)، زاد فيه أبو أسامة عن هشام فقال: «إنه ليُعَذَّبُ بخطيئته، أو بدنه، وإن أهله ليكونون عليه الآن»^(٤).

٧٢٥٤- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البرازي، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله ابن أبي بكر، عن أبيه، أن عبد الله بن عمر لما مات رافع بن خديج قال لهم: لا تبكوا عليه فإن بكاء الحى عذاب للميت. وقال عن عمرة: فسألت عائشة عن ذلك فقالت: يرحمه الله، إنما قال رسول الله ﷺ ليهودية وأهلها يكون: «إنهم ليكونون عليها وإنها لتُعَذَّبُ في قبرها»^(٥).

(١) مسلم (٩٣٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٤٩٩) من طريق حماد به.

(٣) مسلم (٩٣١).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٧٨)، ومسلم (٢٦/٩٣٢).

(٥) المصنف في الصغرى (١١٩٣). وأخرجه أحمد (٢٤١١٥)، وابن حبان (٣١٣٧) من طريق ابن عيينة به.

٧٢٥٥- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة أنها سمعت عائشة رضي الله عنها وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت ليُعذب ببكاء الحى. فقالت عائشة رضي الله عنها: أما إنه لم يكذب ولكنه أخطأ أو نسي، إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهى يبكى عليها أهلها، فقال: «إنهم ليكون عليها وإنما لتُعذب فى قبرها»^(١).

٧٢٥٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله الشيباني، حدثني أبي ومحمد بن شاذان قالا: حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس. فذكره بإسناده، إلا أنه قال: عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته. وقال: فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبد الرحمن. وقال: يبكى عليها^(٢). رواه مسلم / فى «الصحيح» عن قتيبة، ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف كلاهما عن مالك^(٣).

٧٢٥٧- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ،

(١) المصنف فى المعرفة (٢١٩٦)، وإثبات عذاب القبر (١٠١)، والشافعي فى مسنده ١/٣٧٥ (٥٥٩)، ومالك ١/٢٣٤، ومن طريقه أحمد (٢٤٧٥٨)، وابن حبان (٣١٢٣).
 (٢) أخرجه الترمذى (١٠٠٦)، والنسائى (١٨٥٥) عن قتيبة به.
 (٣) مسلم (٢٧/٩٣٢)، والبخارى (١٢٨٩).

أخبرنا أبو محمد الحسن بن^(١) محمد بن حليم بن إبراهيم بن ميمون الصائغ^(٢) بمرو، حدثنا أبو الموجه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة قال: توفيت ابنة عثمان رضي الله عنه بمكة، وجئنا لنشهدها. قال: وحضرها ابن عمر وابن عباس وإني لجالس بينهما. قال: جلست إلى أحدهما ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبي، فقال عبد الله بن عمر لعمر بن^(٣) [٣٨/٤] عثمان: ألا تنهى النساء عن البكاء؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الميت ليعذب ببكاء أهله». فقال ابن عباس: قد كان عمر رضي الله عنه يقول بعض ذلك. ثم حدث قال: صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل سمررة^(٣) فقال: اذهب وانظر من هؤلاء الركب. قال: فنظرت فإذا هو صهيب، فأخبرته، قال: ادعه لي. فرجعت إلى صهيب فقلت: ارتحل فالحق أمير المؤمنين. فلما أصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول: وأخاه واصحابه. فقال عمر رضي الله عنه: يا صهيب، أتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه»؟ قال ابن عباس: فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت: رحِمَ الله عمر، والله ما حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله يعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله

(١) بعده في س، م: «حليم بن» ومضروب عليها في الأصل. وينظر ما تقدم في (٢٣٧، ١٢٩٢، ٣٠٦٨). وينظر الإكمال لابن ماكولا ٢/٤٩٢.

(٢) كتب أمامها في حاشية الأصل: «الصائغ هو إبراهيم والله أعلم».

(٣) السمررة: ضرب من شجر الطلح. النهاية ٢/٣٩٩.

عليه». قال: وقالت عائشة: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤، الإسراء: ١٥، فاطر: ١٨] قال: وقال ابن عباسٍ عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ أَضْحَكَ وَأَبْكَى. قال ابنُ أبي مُلَيْكَةَ: فواللَّهِ ما قال ابنُ عُمَرَ شَيْئًا. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ. وَحَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَاقِ بِمَعْنَاهُ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ مَنَاسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ^(٢).

٧٢٥٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جِنَازَةَ أُمِّ^(٣) أَبِي بِنْتِ عَثْمَانَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، يُخَالِفُهُ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ، قَالَ أَيُّوبُ: قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ: إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونَ عَنِّي غَيْرَ كَاذِبِينَ وَلَا مُكَدِّبِينَ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ دَاوُدَ بْنِ رُشَيْدٍ^(٥).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: وَمَا رَوَتْ

(١) عبد الرزاق (٦٦٧٥)، وعنه أحمد (٢٨٩، ٢٩٠).

(٢) البخارى (١٢٨٦ - ١٢٨٨)، ومسلم (٢٣/٩٢٨، ٩٢٩).

(٣) فى م: «أخت».

(٤) أخرجه أحمد (٢٨٨) عن إسماعيل به. والنسائي (١٨٥٧)، وابن حبان (٣١٣٦) من طريق ابن أبي مليكة به.

(٥) مسلم (٢٢/٩٢٨، ٩٢٩).

عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشبه أن يكون محفوظاً عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة، فإن قيل: وأين دلالة الكتاب؟ قيل: في قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزْرَ أُخْرَى﴾. وقوله: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩]. وقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] وقوله: ﴿لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسَعَى﴾ [طه: ١٥]. فإن قيل: فأين دلالة السنة؟ قيل: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لِرَجُلٍ: «هذا ابئك؟» قال: نعم. قال: «أما إنه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه»^(١). فأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما أعلم الله عز وجل؛ من أن جناية كل امرئ عليه، كما عمل له لا لغيره ولا عليه. قال الشافعي: وعمرة أحفظ عن عائشة من ابن أبي مليكة، وحديثها أشبه الحديثين أن يكون محفوظاً، فإن كان الحديث على غير ما روى ابن أبي مليكة من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنهم ليكون عليها وإنها لتعذب في قبرها». فهو واضح لا يحتاج إلى تفسير؛ لأنها تعذب بالكفر، وهؤلاء يكون ولا يدرون ما هي فيه. وإن كان الحديث كما [٣٩/٤] روى ابن أبي مليكة فهو صحيح؛ لأن على الكافر عذاباً أعلى منه، فإن عذب بدونه فزيد في عذابه فيما^(٢) استوجب، وما نيل من كافر من عذاب أدنى من أعلى منه وما زيد عليه من العذاب فاستجابه لا بدنب غيره في بكاؤه عليه، فإن قيل: يزيد عذاباً بكاء أهله عليه. قيل: يزيد بما استوجب بعمله ويكون بكاؤهم

(١) سيأتي في (١٥٩٩٦، ١٥٩٩٧، ١٧٧٥٧).

(٢) في س، م: «فيما». وفي ص: «فلما».

سَبَبًا لَا أَنَّهُ يُعَذَّبُ بِبُكَائِهِمْ عَلَيْهِ ^(١).

وفيما بَلَغَنِي عن أبي إبراهيم المُرَني أَنَّهُ قال: بَلَغَنِي أَنَّهُمْ كانوا يوصون بالبُكاءِ عَلَيْهِمْ أو بالثَّيَاحَةِ أو بهما، وَذَلِكَ مَعْصِيَةٌ، فَمَنْ أَمَرَ بها فَعَمِلَتْ بِأَمْرِه كانت له ذَنْبًا، كما لو أَمَرَ بطاعةٍ فَعَمِلَتْ بَعْدَهُ كانت له طاعةً، فكما يُوجَرُ بما هو سَبَبٌ له مِنَ الطَّاعَةِ فَكَذَلِكَ يَجوزُ أَنْ يُعَذَّبَ بما هو سَبَبٌ له مِنَ المَعْصِيَةِ. وبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ ^(٢).

/ بابُ مَنْ كَرِهَ النُّعْيَ وَالإِيدَانَ، وَالقَدْرَ الَّذِي لَا يُكْرَهُ مِنْهُ /

٧٢٥٩- أَخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقرئِ، أَخبرنا الحَسَنُ بنُ محمدٍ بنِ إِسحاقٍ، حَدَّثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثنا سَلَمُ بنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثنا حَبِيبُ يَعْنِي ابنَ سَلِيمِ العَبْسِيِّ، حَدَّثنا بلالُ العَبْسِيُّ قال: كان حُذَيْفَةُ إِذا كانت في أَهله جِنازَةً لَمْ يُؤذِنْ بها أَحَدًا، وَيَقولُ: إِنِّي أَخافُ أَنْ يَكُونَ نَعِيًّا؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النُّعْيِ ^(٣).

(١) الشافعي في اختلاف الحديث ص ٢٢٥. وذكره المصنف عن الشافعي في المعرفة ٣/٢٠١-٢٠٣.
 (٢) ذكره المصنف في المعرفة ٣/٢٠٣، وابن عبد البر في التمهيد ٩/٣٧٣. وقال الذهبي ٣/١٤٢٢:
 قول النبي ﷺ عام محفوظ في الموصي وغير الموصي، وفي الذمي والمسلم، وما أبدته أم المؤمنين من عذاب اليهودية لا ينفي ما حفظ غيرها، والحديث مشكل، وإسناده ثابت من وجوه، وبعضهم يقول يكون عذاب الميت بذات النوح وبذات الصراخ، لا أنه يعذب بعذاب الله الذي هو عذاب القبر، بل يحصل له ألم وتعذيب نفس وانزعاج بأصواتهم.
 (٣) أخرجه أحمد (٢٣٤٥٥)، والترمذي (٩٨٦)، وابن ماجه (١٤٧٦) من طريق حبيب بن سليم العبسي به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وَيُرَوَى فِي ذَلِكَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي سَعِيدٍ^(١)، ثُمَّ عَنْ عَلْقَمَةَ
وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَالرَّبِيعِ بْنِ خُنَيْمٍ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ^(٢).

وَبَلَّغَنِي عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا أَحِبُّ الصِّيَاحَ لِمَوْتِ الرَّجُلِ عَلَى
أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، وَلَوْ وَقَفَّ عَلَى حِلْقِ الْمَسَاجِدِ فَأَعْلَمَ النَّاسَ بِمَوْتِهِ لَمْ يَكُنْ
بِهِ بَأْسٌ.

وَرُوِّنَا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى جَعْفَرًا وَزَيْدًا وَابْنَ رَوَاحَةَ^(٣).
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ^(٤). وَعَنْهُ فِي مَوْتِ الْإِنْسَانِ
الَّذِي كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ وَدُفِنَ لَيْلًا: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟»^(٥). وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا
مَنْعَكُمْ أَنْ تَعْلِمُونِي»^(٦).

٧٢٦٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ يَعْنِي
ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ الْوَاشِجِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ
يَعْنِي ابْنَ رَافِعٍ، عَنْ جَدِّتِهِ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ مَاتَ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَأَتَى ابْنَ عُمَرَ

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٠٥٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٣٠٩، ١١٣١٦).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٠٥٣، ٦٠٥٤، ٦٠٥٦)، وابن أبي شيبة (١١٣١٠، ١١٣١٣، ١١٣١٤).

(٣) تقدم تخريجه في (٧٢٣٧).

(٤) تقدم تخريجه في (٧٠١٢، ٧٠١٣، ٧١٠٧).

(٥) تقدم تخريجه في (٧٠٩٦).

(٦) تقدم عن ابن عباس (٦٩٩٠).

فَأَخْبَرَ بِمَوْتِهِ فَقِيلَ لَهُ: مَا تَرَى أُيَخْرَجُ بِجِنَازَتِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّ مِثْلَ رَافِعٍ لَا يُخْرَجُ بِهِ حَتَّى يُؤْذَنَ بِهِ مَنْ حَوْلَنَا مِنَ الْقُرَى. فَأَصْبَحُوا فَأَخْرَجُوا بِجِنَازَتِهِ^(١).

٧٢٦١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يَوْسُفَ الْحَافِظِ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا قُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُيَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَقْدِمَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حُضِرَ مِمَّا الْمَيِّتِ آذَانَ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَضَرَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى يُدْفَنَ، وَرُبَّمَا قَعَدَ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى يُدْفَنَ، وَرُبَّمَا طَالَ حَبْسُ ذَلِكَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا خَشِينَا مَشَقَّةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِبَعْضٍ: لَوْ كُنَّا لَا نُؤْذَنُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَحَدٍ حَتَّى يُقْبَضَ، فَإِذَا قُبِضَ آذَنَاهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةٌ وَلَا حَبْسٌ؟ فَفَعَلْنَا ذَلِكَ، فَكُنَّا نُؤْذَنُهُ [٣٩/٤] بِالْمَيِّتِ بَعْدَ أَنْ يَمُوتَ فَيَأْتِيهِ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ، وَرُبَّمَا انْصَرَفَ وَرُبَّمَا مَكَثَ حَتَّى يُدْفَنَ الْمَيِّتُ، وَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حِينًا، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ لَمْ نُشْخِصِ النَّبِيَّ ﷺ وَحَمَلْنَا جِنَازَتَنَا إِلَيْهِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عِنْدَ بَيْتِهِ، لَكَانَ ذَلِكَ أَرْفَقَ بِهِ؟ فَفَعَلْنَا فَكَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ إِلَى الْيَوْمِ^(٢).

(١) كتب فوقها في الأصل: «كذا».

والأثر أخرجه الطبراني (٤٢٤٢) من طريق عمرو بن مرزوق به.

(٢) الحاكم ٣٥٧/١. وأخرجه أحمد (١١٦٢٨)، وابن حبان (٣٠٠٦) من طريق فليح به. وقال الذهبي

١٤٢٣/٣: إسناده جيد.

بَابُ كَرَاهِيَةِ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْجَنَائِزِ^(١) وَالْقَدْرِ الَّذِي لَا يُكْرَهُ مِنْهُ^(١)

٧٢٦٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعَشَرَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ عُبَادٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُونَ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ الْجَنَائِزِ، وَعِنْدَ الْقِتَالِ، وَعِنْدَ الذِّكْرِ^(٢).

٧٢٦٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ ابْنُ شَيْبَانَ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ فِي جِنَازَةِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، فَقَالَ أَشَعَثُ بْنُ سُلَيْمِ الْعَجَلِيِّ: يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنَّهُ لَيُعْجِبُنِي إِلَّا^(٣) أَسْمَعُ فِي الْجِنَازَةِ صَوْتًا. فَقَالَ: إِنَّ لِلْخَيْرِ أَهْلِينَ^(٤).

وَرُوِّينَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمَ التَّخَعِيُّ أَنَّهُمْ كَرِهُوا أَنْ يُقَالَ فِي الْجِنَازَةِ: اسْتَغْفِرُوا لَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ^(٥).

(١ - ١) ليس في: الأصل، س.

(٢) وكيع في الزهد (٢١١)، وعنه ابن أبي شيبة (١١٣٠٥). وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٣٠٤) من طريق قتادة به.

(٣) في م: «أني».

(٤) المصنف في الشعب (٩٢٧٧)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١/٢٢٢.

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٢٤١ - ٦٢٤٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٢٩٤ - ١١٢٩٦، ١١٢٩٩ - ١١٣٠٢).

بَابُ الثَّنَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ وَذِكْرِهِ بِمَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ

٧٢٦٤- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني عبد الرحمن بن

الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا

عبد العزيز / بن ضهيب قال: سمعت أنس بن مالك يقول: مروا بجنزة على ٧٥/٤

رسول الله ﷺ فأثروا عليها خيراً، فقال رسول الله ﷺ: «وجبت». ثم مر^(١)

بأخرى فأثروا عليها شراً فقال: «وجبت». فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما

وجبت يا رسول الله؟ قال: «هذا أتيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة، وهذا أتيتم عليه

شراً فوجبت له النار، وأنتم شهداء الله في الأرض»^(٢). رواه البخاري في

«الصحيح» عن آدم بن أبي إياس، وأخرجه مسلم من حديث ابن علية عن

عبد العزيز^(٣).

٧٢٦٥- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد

الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت

البناني، عن أنس رضي الله عنه قال: مر بجنزة على النبي ﷺ فقال: «أثروا عليه».

فقالوا: كان ما^(٤) علمنا يجب الله ورسوله. وأثروا عليه خيراً، فقال:

«وجبت». قال: ثم مر عليه بجنزة فقال: «أثروا عليه». فقالوا: يشن المرء كان

(١) في حاشية الأصل: «بخطفه مروا».

(٢) أخرجه أحمد (١٣٩٩٦)، وابن حبان (٣٠٢٣) من طريق شعبة به. وأحمد (١٢٩٣٨)، والنسائي

(١٩٣١) من طريق عبد العزيز به.

(٣) البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩).

(٤) في م: «فيما».

فى دينِ الله. فقال: «وجبت، أنتم شهداء»^(١) الله فى الأرض»^(٢).

٧٢٦٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد ابن أبى عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغانى، أخبرنا عفان، حدثنا داود بن أبى الفرات، عن عبد الله بن بريدة، عن أبى الأسود الدىلى قال: خرجت إلى المدينة وقد وقع بها مرض، فجلست إلى عمر رضي الله عنه فمرت بهم جنازة فأتيت على صاحبها خيراً، فقال عمر رضي الله عنه: وجبت. ثم مر بأخرى فأتيت على صاحبها خيراً، فقال عمر رضي الله عنه: وجبت^(٣). ثم مر بالثالث فأتيت على صاحبها شراً، فقال عمر: وجبت. فقال أبو الأسود: فقلت: ما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «[٤٠/٤] أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة». قال: قلنا: وثلاثة؟ قال: «وثلاثة». قال: قلنا: واثنان؟ قال: «واثنان». قال: لم نسأله عن الواحد^(٤). أخرجه البخارى فى «الصحيح» فقال: وقال عفان. فذكره^(٥).

(١) فى حاشية الأصل: «بخطه شهود».

(٢) المصنف فى الآداب (٣٨٢)، وعبد الرزاق (١٩٦٧٢)، وعنه أحمد (١٣٠٣٩). وقال الذهبى ١٤٢٤/٣: هذا غريب.

(٣) بعده فى ص ٣: «ثم مر بأخرى فأتيت على صاحبها خيراً فقال عمر وجبت».

(٤) أخرجه أحمد (٣١٨) عن عفان به. وأحمد (١٣٩)، والبخارى (٢٦٤٣)، والترمذى (١٠٥٩)، والنسائى (١٩٣٣) من طريق داود به.

(٥) البخارى (١٣٦٨) مسنداً معلقاً. قال ابن حجر: «حدثنا عفان: كذا للأكثر وذكر أصحاب الأطراف أنه أخرجه قائلًا فيه: قال عفان. وبذلك جزم البيهقى». الفتح ٢٢٩/٣، ٢٣٠.

بابُ النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الْأَمْوَاتِ وَالْأَمْرِ بِالْكَفِّ عَنِ مَسَاوئِهِمْ

إِذَا كَانَ مُسْتَعْنِيًّا عَنْ ذِكْرِهَا

٧٢٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودِ الْعَسْكَرِيِّ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ^(٢).

٧٢٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُرْقُوبِ التَّمَّارُ بِهَمْدَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُؤْذُوا مُسْلِمًا بِشْتِمِ كَافِرٍ»^(٣).

٧٢٦٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ

(١) المصنف في الشعب (٦٦٧٨)، والآداب (٣٨٠)، وإثبات عذاب القبر (٤٨). وأخرجه أحمد (٢٥٤٧٠)، والبخاري (٦٥١٦)، والنسائي (١٩٣٥) من طريق شعبة به.

(٢) البخاري (١٣٩٣).

(٣) المصنف في الشعب (٦٦٨٠)، والحاكم ١/٣٨٥. وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة ١/٢٦٠ من طريق أبي اليمان به مطولاً. وقال الذهبي ٣/١٤٢٥: إسناده صالح.

رسول الله ﷺ: «اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم»^(١).

قال الشيخ رحمه الله: قد رَوينا في حديثٍ مَعَمَرٍ عن ثابِتٍ عن أنسٍ أنه قال: مُرَّ بِجِنَازَةٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَتْنُوا عَلَيْهِ». فَأَتْنُوا خَيْرًا، وَمُرَّ بِأُخْرَى فَقَالَ: «أَتْنُوا عَلَيْهِ». فَأَتْنُوا شَرًّا^(٢). وفيه دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُمْ إِنَّمَا أَتْنُوا عَلَى الْجِنَازَتَيْنِ؛ عَلَى إِحْدَاهُمَا بِالْخَيْرِ، وَعَلَى الْأُخْرَى بِالشَّرِّ عِنْدَ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِالشَّيْءِ عَلَيْهِمَا، وَفِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى جَوَازِ ذِكْرِ الْمَرْءِ بِمَا يَعْلَمُهُ مِنْهُ إِذَا وَقَعَتِ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ؛ نَحْوَ سُؤْلِ الْقَاضِي / الْمَرْكُومِيِّ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَكَأَنَّ الَّذِي أَتْنُوا عَلَيْهِ شَرًّا كَانَ مُعْلِنًا بِشَرِّهِ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ زَجَرَ أَمْثَالِهِ عَنِ شُرُورِهِمْ، وَعَنِ إِطَالَةِ الْأَلْسِنَةِ فِي أَنْفُسِهِمْ، فَقَالَ مَا قَالَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ: لَا يُشْهَدُ لِأَحَدٍ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَا

٧٢٧٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ أُمِّ الْعَلَاءِ رضي الله عنها أَنَّهَا أَمْرَأَةٌ مِنْ

(١) المصنف في الشعب (٦٦٧٩)، والحاكم ١/٣٨٥. وأخرجه أبو داود (٤٩٠٠)، والترمذي (١٠١٩)، وابن حبان (٣٠٢٠) من طريق أبي كريب به. وقال الترمذي: غريب. وقال الذهبي ٣/١٤٢٥: عمران قال (خ): منكر الحديث اهـ ثم قال الذهبي: إن كان معلنا بفحشه أو يبدعه جاز ذكره كالحجاج والجهم وابن كرام.

(٢) تقدم تخريجه في (٧٢٦٥).

نِسَائِهِمْ قَدْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتَهُ، أَنَّ عِثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَارَ لَهُمْ فِي سَهْمِهِ^(١) السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ فِي سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَسَكَنَ عِنْدَنَا عِثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ فَاسْتَكَى فَمَرَّضَنَا، حَتَّى إِذَا تُوَفِّيَ وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟». فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا عِثْمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ [٤/٤٠٤] مَا يَفْعَلُ بِي». قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا أَبَدًا. وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، فَنِمْتُ فَأَرَيْتُ^(٢) لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٤).

٧٢٧١- وأخبرنا أبو الحسين ابنُ بشرانِ العدلُ ببغداد، أخبرنا إسماعيلُ ابنُ محمدِ الصَّفَّارِ، حدثنا أحمدُ بنُ منصورٍ، حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن خَارِجَةَ بنِ زَيْدٍ قال: كَانَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ الْأَنْصَارِيَّةُ تَقُولُ. فَذَكَرَ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مَا يَفْعَلُ بِهِ». وَزَادَ: قَالَ مَعْمَرٌ: وَسَمِعْتُ غَيْرَ^(٥) الزُّهْرِيِّ يَقُولُ: كَرِهَ الْمُسْلِمُونَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُثْمَانَ

(١) في م: «سهم».

(٢) في م، ص: «فأريت».

(٣) أخرجه الطبراني في الشاميين (٣٢١٢) من طريق أبي اليمان به. وتقدم تخريجه في (٦٧٩٢).

(٤) البخاري (٢٦٨٧).

(٥) في س، ومصنف عبد الرزاق: «عن».

حَتَّى تُؤْفِيَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «الْحَقِي بِفَرَطِنَا عَثْمَانَ بْنِ مَطْعُونَ»^(١).

بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ

٧٢٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: زَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأذَنَتْهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تَذَكُرُكُمْ الْمَوْتَ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٣).

٧٢٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَنَزَّلْنَا مَنْزِلًا وَنَحْنُ مَعَهُ قَرِيبًا مِنْ أَلْفٍ

(١) عبد الرزاق (٢٠٤٢٢). وأخرجه أحمد (٢٧٤٥٨) عن عبد الرزاق به، والبخاري (٧٠١٨)، والنسائي في الكبرى (٧٦٣٤) من طريق معمر به. وعندهم: «ما يفعل بي». وينظر ما تقدم في (٦٧٩٢).
(٢) المصنف في الصغرى (١١٩)، وابن أبي شيبة (١١٩١٨)، ومن طريقه ابن ماجه (١٥٦٩، ١٥٧٢).
وأخرجه أحمد (٩٦٨٨)، وأبو داود (٣٢٣٤)، والنسائي (٢٠٣٣) من طريق محمد بن عبيد، وتقدم في (٧٢٣٨).

(٣) مسلم (١٠٨/٩٧٦).

راكب، فقام فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا وعيناه تدر فان، فقام إليه عمر رضي الله عنه فقاده بالأب والأم وقال له: ما لك يا رسول الله؟ قال: «إني استأذنت ربي في استغفاري لأمتي فلم يأذن لي، فبكيث لها رحمة^(١) من النار، وإني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، وكنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تمسكوها فوق ثلاث، فكلوا وأمسكوا ما بدا لكم، وكنت نهيتكم عن الشرب في الأوعية، فاشربوا في أي وعاء شئتم ولا تشربوا مسكرا^(٢)». رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى عن زهير دون قصة أمه^(٣).

٧٢٧٤- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، أخبرنا أبو قتيبة سالم^(٤) بن الفضل الأدمي بمكة، حدثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني، حدثنا زهير، حدثنا زبيد بن الحارث الياي. فذكره بإسناده نحوه، إلا أنه قال: «فزوروها ولترذكم زيارتها/خيرًا»^(٥).

٧٢٧٥- ورواه معرف بن واصل عن محارب بن دثار فقال في الحديث: «فزوروها؛ فإن في زيارتها تذكرة». أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن

(١) بعده في م: «لها».

(٢) أخرجه النسائي (٤٤٤١، ٥٦٦٩)، وابن حبان (٥٣٩٠)، وأبو عوانة (٧٨٨٢) من طريق زهير به، وليس عند النسائي وابن حبان قصة أمه.

(٣) مسلم (٩٧٧).

(٤) في حاشية الأصل: «بخطه سلم». وينظر سير أعلام النبلاء ٢٧/١٦.

(٥) أخرجه أحمد (٢٣٠٠٣) عن أحمد بن عبد الملك به.

بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا معرف بن واصل.
فذكره مختصراً في التهي عن زيارة القبور والإذن فيها فقط^(١).

٧٢٧٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان (ح) قال: وحدثنا أبو العباس، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم قال: أخبرنا عبد الله بن وهب [٤/٤١ و] قال: أخبرني أسامة بن زيد، أن محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري أخبره، أن واسع بن حبان حدثه، أن أبا سعيد الخدري حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروا؛ فإن فيها عبرة، ونهيتكم عن التبيذ، ألا فاتبذوا ولا أحل مسكراً، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي، فكلوا وادخروا»^(٢).

٧٢٧٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن جريج، عن أيوب بن هانئ، عن مسروق بن الأجدع، عن عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور وأكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث، وعن نبيذ الأوعية، ألا فزوروا القبور؛ فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة، وكلوا لحوم الأضاحي وأبقوا ما شئتم، فإنما نهيتكم عنه إذ خير قليل

(١) المصنف في المعرفة (٥٢٤٣) مطولاً، وأبو داود (٣٢٣٥، ٣٦٩٨).

(٢) المصنف في المعرفة (٢٢٠٠) مختصراً، والصفري (١١٧٧)، والحاكم ١/٣٧٤، ٣٧٥، وابن وهب في موطنه (٢٨) وعنده مقتصرًا على النبيذ. وأخرجه أحمد (١١٣٢٩) من طريق أسامة بن زيد به. وقال الذهبي ٣/١٤٢٦: إسناده جيد.

فَوَسَّعَهُ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ، أَلَا إِنَّ وَعَاءَ لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا، وَإِنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(١).

٧٢٧٨- وأخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر ابن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا إبراهيم يعنى ابن طهمان، عن^(٢) عمرو بن عامر وعبد الوارث، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ. فذَكَرَ لُحُومَ الْأَصْحَابِ وَالْأَوْعِيَةَ وَزِيَارَةَ الْقُبُورِ، ثُمَّ ذَكَرَ إِذْنَهُ فِيهَا^(٣) بطوله، قال: «وَكُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ثُمَّ بَدَأَ لِي فزوروها؛ فَإِنَّهَا تُرِقُّ الْقَلْبَ وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ وَتَذَكِّرُ الْأَخِرَةَ، فزوروا وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا»^(٤)^(٥). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَمْرٍو^(٦).

٧٢٧٩- وَقَدْ رَوَيْنَا قَوْلَهُ: «وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا». مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزوروها وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا». إِلَّا أَنَّهُ مُرْسَلٌ؛ رَبِيعَةُ لَمْ يُدْرِكْ أَبَا سَعِيدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ فِي آخِرِينَ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. فَذَكَرَهُ^(٧).

(١) الحاكم ١/ ٣٧٥. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ١٧، ١٨ من طريق ابن وهب به. وأحمد (٤٣١٩)

من طريق مسروق به. وقال الذهبي ٣/ ١٤٢٧: أيوب ضعفه ابن معين.

(٢) في س، م: «حدثنا».

(٣) في حاشية الأصل: «بخطه: فيهما».

(٤) الهجر: الإفحاش في المنطق والخنا ونحوه. غريب الحديث لأبي عبيد ٢/ ٦٣.

(٥) المصنف في الآداب (٣٧٨). وأخرجه أحمد (١٣٤٨٧) من طريق عمرو وعبد الوارث به.

(٦) أخرجه أحمد (١٣٦١٥) من طريق يحيى به.

(٧) المصنف في المعرفة (٢١٩٩)، والشافعي ١/ ٢٧٨، ومالك ٢/ ٤٨٥.

باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز

٧٢٨٠- أخبرنا أبو عليّ الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد، أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا العباس بن محمد (ح) وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا موسى بن الحسن قالوا: حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا هشام بن حسان، عن حفصة، عن أم عطية قالت: نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا^(١). أخرجه مسلم في «الصحيح» من وجهين عن هشام^(٢).

٧٢٨١- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، حدثنا أبو حاتم الرازي، حدثنا عبد الله بن رجاء، أخبرنا إسرائيل (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق ابن أبي الفوارس، حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن إسماعيل بن سلمان، عن دينار أبي عمر، عن محمد ابن الحنفية، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، أن النبي صلى الله عليه وآله خرج في جنازة فرأى نسوة جلوسا فقال: «ما يجلسكن؟». فقلن: الجنازة. فقال: «أتحملن في من يحمل؟». [٤١/٤ ظ] قلن: لا. قال: «فتدلين في من يذلي؟». قلن: لا. قال: «فتغسلن فيمن يغسل؟». قلن: لا. قال: «فارجعن مأزورات غير مأجورات». وفي

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٧٧) من طريق هشام بن حسان به. وأخرجه البخاري (١٢٧٨)، وأبو داود (٣١٦٧) من طريق حفصة به. وأخرجه أحمد (٢٧٣٠٣) من طريق محمد بن سيرين عن أم عطية.
(٢) مسلم (٣٥/٩٣٨).

حَدِيثِ الرَّوْذِبَارِيِّ : «مُوزَوْرَاتٍ»^(١) .

٧٢٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، حدثنا يحيى ابن أبي طالب، حدثنا إسحاق بن منصور، عن إسرائيل . فذكره بإسناده أن النبي ﷺ مرَّ بِنِسْوَةٍ فَقَالَ : «مَا لَكُنَّ؟» . قُلْنَ : نَتَنَظَّرُ الْجِنَازَةَ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «فَتَحْتِثِينَ فِي مَنْ يَحْتَو؟» . قُلْنَ : لَا . وَلَمْ يَذْكُرِ الْعَسَلَ^(٢) .

٧٢٨٣- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاءً، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ، حدثنا محمد بن أحمد بن أنس القرشي^(٣)، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح قال : حَدَّثَنِي رِبِيعَةُ بْنُ سَيْفِ الْمَعَاوِرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ ﷺ فَقَالَ لَهَا : «مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ يَا فَاطِمَةُ؟» . فَقَالَتْ : أَقْبَلْتُ مِنْ وِرَاءِ جِنَازَةِ هَذَا الرَّجُلِ . قَالَ : «هَلْ بَلَغَتْ مَعَهُمُ الْكُدَى؟» . فَقَالَتْ : لَا ، وَكَيْفَ أَبْلُغُهَا وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ مَا سَمِعْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : / «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ بَلَغْتِهَا مَعَهُمْ مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ»^(٤) .

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٧٨) من طريق إسرائيل به . وقال الذهبي ١٤٢٧/٣ : دينار تركه الأزدي ، وإسماعيل ضعفه غير واحد .

(٢) أخرجه ابن حبان في الثقات ٦/٢٩٠ من طريق إسحاق به .

(٣) بعده في س : «حدثنا عبد الله بن يزيد القرشي» .

(٤) أخرجه أحمد (٧٠٨٢) عن عبد الله بن يزيد به . وقال الذهبي ١٤٢٨/٣ : هذا منكر ، تفرد به ربيعة ، وقد غمزه البخاري وغيره بأنه صاحب مناكير . اهـ . وتقدم في (٧١٧١) .

باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور

٧٢٨٤- أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد، أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ»^(١).

٧٢٨٥- أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة، حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، أخبرنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن بهمان، عن عبد الرحمن بن حسان، عن أبيه قال: لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ^(٢).

٧٢٨٦- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا همام وعبد الوارث، عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن ابن عباس (ح) وأخبرنا أبو بكر ابن فورك قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن محمد بن جحادة قال: سمعت أبا صالح وقد

(١) أخرجه أحمد (٨٤٤٩)، والترمذي (١٠٥٦)، وابن ماجه (١٥٧٦)، وابن حبان (٣١٧٨) من طريق أبي عوانة به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أخرجه أحمد (١٥٦٥٧)، وابن ماجه (١٥٧٤) من طريق قبيصة به. وقال الذهبي ٣/١٤٢٨: ابن بهمان مجهول، لكن صحح الترمذي الأول.

كان كَبْرًا، عن ابن عباسٍ قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زائراتِ^(١) القُبُورِ
وَالْمُتَّخِذَاتِ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ. لَفْظُ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَفِي رِوَايَتَيْهِمَا:
زَوَارَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ^(٢).

بَابُ مَا وَرَدَ فِي دُخُولِهِنَّ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: «فَزُورُوهَا»

٧٢٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ،
أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ
ابْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا بِسْطَامُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ أَبِي التَّيَّاحِ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَقْبَلَتْ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْمَقَابِرِ فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ؟ قَالَتْ: مِنْ قَبْرِ أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ.
فَقُلْتُ لَهَا: أَلَيْسَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ
نَهَى، ثُمَّ أَمَرَ بِزِيَارَتِهَا^(٣). [٤٢/٤] وَتَفَرَّدَ بِهِ بِسْطَامُ بْنُ مُسْلِمٍ الْبَصْرِيُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
٧٢٨٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) في ص ٣: «زوارات».

(٢) الطيالسي (٢٨٥٦). وأخرجه الترمذي (٣٢٠)، والنسائي (٢٠٤٢)، وابن ماجه (١٥٧٥)، وابن
حبان (٣١٧٩، ٣١٨٠) من طريق عبد الوارث به. وأحمد (٢٠٣٠، ٢٦٠٣، ٢٩٨٤، ٣١١٨)، وأبو
داود (٣٢٣٦) من طريق شعبة به. ولفظ: «زوارات» عند الترمذي وحده. ولفظ: «المتخذات». لفظ
الطيالسي وابن حبان.

(٣) الحاكم ٣٧٦/١. وأخرجه أبو يعلى (٤٨٧١)، وابن عبد البر في التمهيد ٤٠٩/٢ عن محمد بن
المنهال به. والبخاري في التاريخ الكبير ١٢٥/٢ من طريق يزيد بن زريع به. وأخرجه ابن ماجه بمعناه
(١٥٧٠) من طريق روح عن بسطام به. وقال الذهبي ١٤٢٨/٣ عن بسطام: ورواه عنه روح بن عباد،
وما ضعف هذا الرجل.

ابن حَامِدِ الْعَدْلُ بِالطَّائِرَانِ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمَّهَا حَمَزَةَ كُلَّ جُمُعَةٍ فَتُصَلِّي وَتَبْكِي عِنْدَهُ ^(١). كَذَا قَالَ، وَقَدْ قِيلَ: عَنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، دُونَ ذِكْرِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ فِيهِ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

وَقَدْ رَوَيْنَا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ وَهَى تَبْكِي فَقَالَ لَهَا: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي» ^(٢). وَلَيْسَ فِي الْخَبَرِ أَنَّهُ نَهَاها عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَقْبَرَةِ، وَفِي ذَلِكَ تَقْوِيَةٌ لِمَا رَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. إِلَّا أَنَّ أَصْحَحَ مَا رُوِيَ فِي ذَلِكَ صَرِيحًا حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةَ ^(٣) وَمَا يُوَافِقُهُ مِنَ الْأَخْبَارِ، فَلَوْ تَنَزَّهْنَ عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَالْخُرُوجِ إِلَى الْمَقَابِرِ وَزِيَارَةِ الْقُبُورِ كَانَ أَوْفَرًا لِدِينِهِنَّ، وَبِاللَّهِ التَّرْفِيقُ.

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ مَقْبَرَةً

٧٢٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ:

(١) الحاكم ٣٧٧/١ وفيه: تميم بن محمد. بدلاً من: عثمان بن محمد.

(٢) تقدم تخريجه في (٧٢٠٨).

(٣) تقدم تخريجه في (٧٢٨٠، ٥٧٠٣).

«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْتُنَا إِخْوَانَنَا». قالوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ». قالوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلِ دُهُمٍ بِهِمْ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟». قالوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَلَا لِيَذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يَذَادُ الْبَعِيرُ الصَّلَاةَ، أَنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ. فيقال: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَغَيْرِهِ^(٢).

٧٢٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ / (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ٧٩/٤ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَنَا كُمْ مَا تَوَعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا

(١) المصنف في الدلائل ٥٣٧/٦. وأخرجه أبو يعلى (٦٥٠٢) عن يحيى بن أيوب به. وابن خزيمة (٦)

من طريق إسماعيل بن جعفر به. ومالك ٣٨/١ من طريق العلاء به. وتقدم في (٣٨٩).

(٢) مسلم (٢٤٩).

إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِاحِقُونَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرَقَدِ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ^(٢).

٧٢٩١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ [٤/٤٢٢ظ] رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي؟ فَظَنْنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ? قُلْتُ: بَلَى. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي خُرُوجِهِ إِلَى الْبَقِيعِ وَرُجُوعِهِ، قَالَتْ: وَكَيْفَ أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قَوْلِي: «السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْآحِقُونَ»^(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ وَحَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٤).

٧٢٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ وَأَنَا

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٠٣٨) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بِهِ. أَحْمَدُ (٢٥٤٧١)، وَأَبُو دَاوُدَ - كَمَا فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ ٢٤١/١٢ مِنْ طَرِيقِ شَرِيكَ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (١٠٢/٩٧٤).

(٣) الْمُصَنَّفُ فِي الْأَدَابِ (٣٧٩)، وَأَحْمَدُ (٢٥٨٥٥). وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٣٩٧٣)، وَابْنُ حِبَانَ (٧١١٠)

مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ بِهِ.

(٤) مُسْلِمٌ (١٠٣/٩٧٤).

أَسْمَعُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا دَخَلُوا الْمَقَابِرَ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، نَسَأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ الزُّبَيْرِيِّ^(٢).

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرِيَابِيِّ عَنِ الثَّوْرِيِّ، فَزَادَ فِيهِ شَيْئًا:

٧٢٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السَّلْمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ، نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ»^(٣). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ^(٤).

(١) المصنف في الأسماء والصفات (٣٥١). وأخرجه أحمد (٢٢٩٨٥)، وابن ماجه (١٥٤٧) من طريق أبي أحمد به. وأحمد (٢٣٠٣٩)، وأبو داود - كما في تحفة الأشراف ٧١/٢، وابن حبان (٣١٧٣) من طريق سفيان به.

(٢) مسلم (٩٧٥).

(٣) المصنف في الصغرى (١٢٠٥). وأخرجه البغوى في شرح السنة (١٥٥٥) من طريق أبي طاهر به.

(٤) أخرجه النسائي (٢٠٣٩) من طريق شعبة به.

بابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْقُبُورِ

قَدْ مَضَى حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ ^(١).
 ٧٢٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ بَنِي سَابُورَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ
 ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَّاقُ بَيْغَدَادَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ،
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ
 (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَبْرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ
 الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
 «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ أَوْ عَلَى نَارٍ فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ
 أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ». وَفِي رِوَايَةِ عَلِيٍّ: «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ
 حَتَّى تَصِلَ إِلَى جِلْدِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ» ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»
 عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ^(٣).

٧٢٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا:
 حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدِ
 الْبَيْرُوتِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ بَنْتِ يَحْيَى

(١) تقدم في (٦٨٤٤).

(٢) المصنف في المعرفة (٢٢٠٣). وأخرجه أحمد (٨١٠٨)، وأبو داود (٣٢٢٨)، والنسائي (٢٠٤٣)،

وابن ماجه (١٥٦٦)، وابن حبان (٣١٦٦) من طريق سهيل به.

(٣) مسلم (٩٧١).

ابن منصور، أخبرنا جدى، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن موسى الأنصارى وداود بن مخلاب الفاريابى قالا: حدثنا الوليد بن مسلم قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يقول: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: [٤/٣٠٤] سَمِعْتُ أَبَا مَرْثَدَ الْعَنْوِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا». لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَزِيدٍ: عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْثَدِ الْعَنْوِيَّ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ^(٢).

ورواه ابن المبارك عن ابن جابر عن بسر عن أبي إدريس الخولاني عن واثلة. / وقد مضى فى كتاب الصلاة^(٣). ورؤينا عن ابن مسعود وابن عمر فى ١٠/٤ كراهية ذلك والتشديد فيه^(٤).

بَابُ الْمَشْيِ بَيْنَ الْقُبُورِ فِي النَّعْلِ^(٥)

٧٢٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن

(١) أخرجه أحمد (١٧٢١٥)، والترمذى (١٠٥١)، والنسائى (٧٥٩)، وابن خزيمة (٧٩٣) من طريق

الوليد بن مسلم به. وأبو داود (٣٢٢٩) من طريق عبد الرحمن بن يزيد به.

(٢) مسلم (٩٧/٩٧٢).

(٣) تقدم تخريجه فى (٤٣٣٣).

(٤) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (١١٨٨٤)، وشرح المعانى ١/٥١٧، والمحلّى ٥/٢٠١، والمعرفة

للمصنف ٥/٣٣٩.

(٥) قال الذهبى ٣/١٤٣٠: منهى عنه.

عبد الله التَّحَوُّيُّ، حدثنا أبو قِلَابَةَ، حدثنا أبو عاصِمٍ، حدثنا الأسودُ بنُ شَيْبَانَ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ سَمِيرٍ، حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ نَهِيكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرٌ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ - وكانَ اسمُهُ فى الجاهليَّةِ زَحَمَ بنَ مَعْبَدٍ، فقالَ له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما اسمُكَ؟». قال: زَحَمُ بنُ مَعْبَدٍ. قال: «أنتَ بَشِيرٌ». فكانَ اسمُهُ - قال: بيِّنا أنا ما مشى رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «يا ابنَ الخِصاصِيَّةِ ما أَصْبَحْتَ تَنقِمُ على اللَّهِ؟ تُماشى رسولَ اللَّهِ ﷺ». فقلتُ: ما أنقِمُ على اللَّهِ شيئًا، كُلُّ خَيْرٍ فَعَلَ بِي اللَّهُ. فَأَتَى على قُبورِ المُشْرِكِينَ فقالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلاءِ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ». ثلاثَ مرارٍ، ثُمَّ أَتَى على قُبورِ المُسْلِمِينَ فقالَ: «لَقَدْ أَدْرَكَ هَؤُلاءِ خَيْرًا كَثِيرًا». ثلاثَ مرارٍ، فبيِّنا ما هو يمشى إذ حانتَ مِنْهُ نَظْرَةٌ، فإذا برَجُلٍ يمشى بينَ القُبورِ عَلَيْهِ نَعْلانِ فقالَ: «يا صاحِبَ السَّبَيْتَيْنِ^(١) ويحك ألقى سَبَيْتَيْكَ». فَتَنظَرَ فَلَمَّا عَرَفَ رسولَ اللَّهِ ﷺ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَرَمَى بِهِمَا^(٢).

وهذا حديثٌ قد رواه جماعةٌ عن الأسودِ بنِ شَيْبَانَ ولا يُعرفُ إلا بهذا الإسنادِ.

وثابتٌ عن أنسِ بنِ مالِكٍ عن النَّبِيِّ ﷺ ما:

٧٢٩٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو الفضلِ الحَسَنُ بنُ

(١) بكسر السين، نسبة إلى السبت: وهو جلود البقر المدبوغة. ينظر النهاية ٢/ ٣٣٠.

(٢) الحاكم ١/ ٣٧٣. وأخرجه أحمد (٢٠٧٨٧)، وأبو داود (٣٢٣٠)، والنسائي (٢٠٤٧)، وابن ماجه

(١٥٦٨)، وابن حبان (٣١٧٠) من طريق شيبان به. وقال الذهبي ٣/ ١٤٣١: إسناده صالح، وبشير

وإن كان قد قال فيه أبو حاتم: ليس بحجة. فقد أخرج له البخارى ومسلم.

يَعْقُوبُ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نَعَالِهِمْ، يَأْتِيهِ^(١) مَلَكَانِ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ. قَالَ: فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ^(٢) أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. فَيَقَالُ لَهُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ فِي النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ مَقْعَدًا فِي الْجَنَّةِ. فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ^(٤). فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى بِنَعْلَيْهِ قَدْرًا فَأَمَرَهُ أَنْ يَخْلَعَهُمَا لِأَجْلِ ذَلِكَ، وَيَحْتَمِلُ غَيْرَ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْنِ يَبْنَى عَلَى الْقَبْرِ مَسْجِدًا

٧٢٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلِ ابْنُ زِيَادِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،

(١) فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «بِخَطِّهِ: فَيَأْتِيهِ».

(٢) فِي م: «أَمَنْتَ».

(٣) الْمَصْنُفُ فِي إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ (١٧). وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٢٣١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِهِ مُخْتَصَرًا.

وَأَحْمَدَ (١٢٢٧١)، وَالنَّسَائِيَّ (٢٠٥٠) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بِهِ.

(٤) مُسْلِمٌ (٧٢/٢٨٧٠)، وَالْبُخَارِيُّ (١٣٣٨، ١٣٧٤).

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(١). [٤٣/٤] رواه البخاري في «الصحيح» عن القعنبي، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك^(٢).

٧٢٩٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، أخبرنا علي بن محمد بن عيسى، أخبرنا أبو اليمان، أخبرني شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله، أن عائشة وعبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قالا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم^(٣) بها كشفها عن وجهه، ثم قال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». يُحذَرُ مثل ما صنعوا^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي اليمان، وأخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري^(٥).

٧٣٠٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الإمام وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي وأبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن حمك الشاذلي أخبرني

(١) أبو داود (٣٢٢٧)، ومالك (٨٩٢/٢)، ومن طريقه أحمد (١٠٧١٦) بلفظ: «لعن الله اليهود...»، والنسائي في الكبرى (٧٠٩٢)، وابن حبان (٢٣٢٦).

(٢) البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠/٢٠).

(٣) اغتم: أي احتبس نفسه عن الخروج. النهاية ٣/٣٨٨.

(٤) أخرجه الدارمي (١٤٤٣) عن أبي اليمان به. وأحمد (١٨٨٤)، والبخاري (٣٤٥٣، ٣٤٥٤)، والنسائي (٧٠٢) من طريق الزهري به.

(٥) البخاري (٤٣٥، ٤٣٦)، ومسلم (٥٣١).

وأبو سعيدٍ محمدُ بنُ موسى بنِ الفضلِ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرنا أنسُ بنُ عياضٍ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها أنها قالت: لَمَّا كانَ مَرَضُ رسولِ اللهِ ﷺ تَذَاكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيْسَةً بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةٌ. وَقَدْ كَانَتْ أُمُّ سَلْمَةَ وَأُمُّ حَبِيْبَةَ رضي الله عنهما قَدْ أَتَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ، فَذَكَرْتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِهَا. قَالَتْ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوْرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ»^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ أَوْجِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(٢).

تم بحمد الله ومنه الجزء السابع

ويتلوه الجزء الثامن

وأولُه: كتابُ الزكاةِ

(١) أخرجه أحمد (٢٤٢٥٢)، والنسائي (٧٠٣)، وابن خزيمة (٧٩٠) من طريق هشام به.

(٢) البخاري (٤٢٧، ٤٣٤، ١٣٤١، ٣٨٧٣)، ومسلم (٥٢٨).